

سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٥٢)

شَرَحَ

رِيَاضُ الرِّسَالَةِ

مِنْ كَلَامِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ

لفضيلة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

عَمَّرَ اللَّهُ لَهُ وَلَوْ الذَّيْبُ وَأَنْتَ بِمِيقَاتِ

المجلد السادس

الأخير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شذرة

زناضل الصالحين

من كلام سيد المرسلين

جميع الحقوق محفوظة لا تعولفت
إلا ليت أزد طبعه لتوزيعه مجاناً بعد مراجعة
لجنة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية
رحمة الله تعالى

مديكة نغربية سعودية
عناية - ص. ب. ١٩٢٩
هاتف: ٠١٠٣٦٤٧٧ - ٠١٠٣٦٤٧٩
www.binothaimen.com
info@binothaimen.com

بِسْمِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ
ضلع هذا كتاب بعد تصدات منذ نشره في ١٤١٥ هـ
تبع منه به وجرى توبه ولاجر مؤخره

(طبعة الله وحده ١٤٢٧ هـ)

دار الوطن للنشر - الرياض

هاتف: ٤٧٩٢٠٤٢ (خطوط) فاكس: (٤٧٢٢٩٤) - ص. ب. ٢٣١٠

فروع السويدية: هاتف: ٤٢٦٧١٧٧ - فاكس: ٤٢٦٧٢٧٧
المنطقة الغربية: ٥٠٤١٤٣١٩٨ - المنطقة الشرقية والرياض: ٥٠٣١٩٣٢٦٨
المنطقة الشمالية والقصيم: ٥٠٤١٣٧٢٨ - المنطقة الجنوبية: ٥٠٤١٣٧٢٧
التوزيع الخيري: ٤٠٤١٤٣٢٨ - ٢٨٣١٤٥٣ التسويق والعارض الحارجية: ٥٠٤٢٩٥٦٢٥

Pop@dar-alwatan.com

البريد الإلكتروني:

www.madar-alwatan.com

موقعنا على الإنترنت:

كلمة ختامية لشرح رياض الصالحين

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

فهذا هو المجلد السادس، وبه انتهى - بفضل الله تعالى وتوفيقه - تدوينُ ونشر ما تم تسجيله صوتياً من شرح صاحب الفضيلة شيخنا محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله تعالى - لكتاب (رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين) لمؤلفه الحافظ محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي - تغمده الله بواسع رحمته ورضوانه وأسكنه فسيح جناته، وجزاه عن الإسلام والمسلمين خيراً.

ولقد كان شيخنا الشارح رحمه الله تعالى من العلماء الأجلاء الذين عنوا بهذا الكتاب عناية فائقة وكان ينصح بقراءته ويؤكد ذلك بقوله: [إن كتاب رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين للحافظ النووي من أبرك ما رأيت من الكتب في انتفاع الناس به مما يدل على حسن نية مؤلفه رحمه الله تعالى].

وقد شرحه عدة مرات غير أنه لم يسجل صوتياً إلا هذا الشرح الأخير المعقود خلال الفترة من الخامس من شهر صفر عام ١٤١١ هـ حتى

نهاية شهر رجب عام ١٤١٦ هـ وكان رحمه الله يُلقبه يومياً على المصلين في
جامعه بعنيزة - المملكة العربية السعودية - بعد انقضاء صلاة العصر
مباشرة، فاختر له أسلوباً مميزاً غير متكلف فجاء سهلاً في عباراته، واضحاً
في مسائله، ثرياً في فوائده وكان بمثابة المواعظ المؤثرة البليغة، المفعمة
بالعلم، وتقرير عقيدة أهل السنة والجماعة ومذهب السلف الصالح وبيان
الأحكام والآداب الشرعية في العبادات والمعاملات والدعوة إلى إخلاص
العمل لله تعالى، ومتابعة هدي رسوله ﷺ، والحث على المسارعة في الخيرات،
واغتنام الأوقات، وكسب المزيد من العمل الصالح.

والله تعالى نسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، موافقاً
لمرضاته، نافعاً لعباده وأن يجزي صاحب الفضيلة شيخنا محمد بن صالح
العثيمين عن الإسلام والمسلمين خيراً، ويعلي درجته في المهديين وأن يتغمده
بواسع رحمته ورضوانه، ويسكنه فسيح جناته، إنه قريب مجيب.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله، نبينا محمد، خاتم النبيين،
وسيد الأولين والآخرين، وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن
تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

اللجنة العلمية

في مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

١٤٢٧/٦/١ هـ

كتاب الدعوات

٢٥٠ - باب فضل الدعاء

قال الله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر: ٦٠].
 وقال تعالى: ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يَحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٥]. وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ الآية [البقرة: ١٨٦]. وقال تعالى: ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ ﴾ الآية [النمل: ٦٢].

الشرح

قال المؤلف «الحافظ النووي»^(١) - رحمه الله - كتاب الدعوات: الدعوات جمع دعوة، وهي دعوة الإنسان ربه عزَّ وجلَّ، يقول: يا رب، يا رب. وما أشبه ذلك، يسأل الله تعالى أن يعطيه ما يريد، وأن يكشف عنه ما لا يريد.

ثم قال "باب فضل الدعاء"، ثم ذكر الآيات ومنها قول الله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر: ٦٠]. وهذا قول من الله عزَّ

(١) هو الإمام الحافظ المحدث الفقيه أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، ولد في «نوى» من أعمال دمشق - عام ٦٣١ هـ وتوفي فيها عام ٦٧٦ هـ تغمده الله بواسع رحمته ورضوانه واسكنه فسيح جناته. انظر: طبقات الحفاظ للسيوطي (١/٥١٣). طبقات الشافعية للسبكي (٨/٣٩٥).

وجلَّ ووعد، والله تعالى لا يخلف الميعاد، ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾. والمراد بالدعاء هنا دعاء العبادة ودعاء المسألة، أما دعاء العبادة فهو أن يقوم الإنسان بعبادة الله لأن القائم بعبادة الله لو سأله: لماذا أقمت الصلاة؟ لماذا آتيت الزكاة؟ لماذا صمت؟ لماذا حججت؟ لماذا جاهدت؟ لماذا بررت الوالدين؟ لماذا وصلت الرحم؟ لقال: أريد بذلك رضا الله عزَّ وجلَّ وهذه عبادة متضمنة للدعاء.

أما دعاء المسألة فهو أن تسأل الله الشيء فتقول: يا رب اغفر لي، يا رب ارحمني، يا رب ارزقني. وما أشبه ذلك. وهذا أيضًا عبادة كما جاء في الحديث "الدعاء هو العبادة" وهو عبادة لما فيه من صفة التوجه إلى الله تعالى والاعتراف بفضله، فيكون قوله: ﴿وَقُلْ رَبِّكُمْ ادْعُونِي﴾. يشمل دعاء العبادة ودعاء المسألة.

﴿ادْعُونِي لَأَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾: والاستجابة في دعاء العبادة هي قبولها، والاستجابة في دعاء المسألة إعطاء الإنسان مسأله، وهذا وعد من الله تعالى، لكن لا بد من أمور، فلا بد لإجابة الدعاء من شروط:

الشرط الأول: الإخلاص، أن تخلص لله فتكون داعيًا له حقًا، إن كنت في عبادة، لا تشرك به شيئًا، لا تعبده رياءً ولا سمعة، ولا من أجل أن يقال: فلانٌ حجج، فلانٌ سخي، فلانٌ كثير الصوم.

إذا قلت هذا أحبطت عملك، فلا بد من الإخلاص في المسألة أيضًا،

ادعُ الله وأنت تشعر بأنك في حاجة إليه وأنه غني عنك وقادر على إعطائك ما تسأل.

الشرط الثاني: أن يكون الدعاء لا عدوان فيه، فإن كان فيه عدوان فإن الله لا يقبله ولو من الأب لابنه أو من الأم لابنها، لقول الله تعالى: ﴿أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾، فلو دعا الإنسان بإثم بأن سأل ربه شيئاً محرماً - والعياذ بالله - فهذا لا يقبل، لأنه معتد، ولو سأل ما لا يمكن شرعاً، مثل أن يقول: اللهم اجعلني نبياً، فلا يجوز وهو عدوان لا يقبل، ولو دعا على مظلوم فإنه لا يقبل، ولو دعت المرأة على ابنها لأنه يُحِبُّ زوجته فإنه لا يقبل، وكذلك الأب لو دعا على ابنه لأنه صاحب أناسا طيبين فإنه لا يقبل، فيشترط أن لا يكون في الدعاء عدوان.

الشرط الثالث: يُشترط أن يدعو الله تعالى وهو موقن بالإجابة لا دعاء تجربة، لأن بعض الناس قد يدعو ليَجْرَبَ، ليرى هل يُقبل الدعاء أم لا، هذا لا يُقبل منه، ولكن ادع الله وأنت موقن بأن الله تعالى سيجيبك، فإن دعوتَه وأنت في شك فإنه لا يقبله منك.

الشرط الرابع: اجتناب الحرام، بأن لا يكون الإنسان آكلاً للحرام، فمن أكل الحرام من ربا أو فوائد غش أو كذب أو ما أشبه ذلك فإنه لا يُستجاب له، والدليل على هذا قول النبي ﷺ: "إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين" قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الصَّيِّبَاتِ وَعَمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١]. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن صَيْبَاتِ

مَا زَرَفْتَكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِنَّ كُنتُمْ بِآيَاتِهِ تَعْبُدُونَ ﴿البقرة: ١٧٢﴾، ثم ذكر "الرجل يطيل السفر، أشعث أغبر، يمدّ يده إلى السماء: يا رب، يا رب. ومطعمه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام، فإني يستجاب لذلك" . فاستبعد النبي ﷺ أن يستجيب الله لهذا، مع أنه فعل من أسباب الإجابة ما يكون جديرًا بالإجابة، ولكن لما كان يأكل الحرام صار بعيدًا أن يقبل الله منه نسأل الله العافية. فهذه أربعة شروط للدعاء لا بد منها. والله الموفق.

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ الآية [البقرة: ١٨٦]. وقال تعالى: ﴿أَمَّنْ حُجِيبٌ مَّعْضُطٌ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ الآية [النمل: ٦٢].

الشرح

سبق لنا الكلام على بيان فضيلة الدعاء وشروط الإجابة، وفي هذه الآية الكريمة يقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦].

الخطاب إلى النبي ﷺ يقول الله له: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي﴾.

(١) رواه مسلم: كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، رقم (١٦٨٦).

يعني: هل أنا قريب أو لست بقريب، فالجواب ﴿فَأَبَىٰ قَرِيبٌ﴾. وقربه جل وعلا قرب يليق بجلاله وعظمته، ليس قرب مكان، لأنه سبحانه وتعالى فوق كل شيء، فوق السماوات السبع، فوق العرش، ولكنه قرب يليق بجلاله وعظمته، فهو مع علوه العظيم الذي لا منتهى له إلا بذاته المقدسة فهو مع ذلك قريب في علوه بعيد في دنوه جلّ وعلا، قال النبي ﷺ ذات يوم لأصحابه: "إن الذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته" ولكنه فوق سماواته.

السماوات السبع والأرضون السبع في كفه جل وعلا كخردلية في كف أحدنا^(٢)، فهو محيط بكل شيء لا إله إلا هو. ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَأَبَىٰ قَرِيبٌ﴾. قرباً يليق بجلاله وعظمته وليس قرب مكان، بمعنى أنه ليس عندنا في الأرض بل هو فوق سماواته جل وعلا ﴿أَجِيبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾. هذا الشاهد أنه يجيب دعوة الداعي إذا دعاه حقيقة والتجأ إليه وافتقر إليه، وعلم أنه لا يكشف السوء إلا الله وأنه محتاج إلى ربه، فإنه إذا دعاه في هذا الحال أجابه سبحانه وتعالى، ولكن لا بد من ملاحظة الشروط السابقة.

﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي﴾ أي لما دعوتهم إليه، من عبادته سبحانه وتعالى، ومنها أن يدعوني، لأن الله أمر بذلك ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾،

(١) رواه أحمد (٤/٤٠٢).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٧/١٨٦)، وتفسير الطبري (٢٤/٢٥).

﴿وَتُؤْمِنُوا بِهِ﴾ إيماناً حقيقياً لا شك معه، ولا كفر معه.

وحينئذ يكون الله تعالى أسرع إليهم بالإجابة.

﴿لَعَلَّكُمْ يَرْشُدُونَ﴾ لعل هنا للتعليل، أي: لأجل أن يرشدوا، فيكونوا في جميع تصرفاتهم على وجه الرشده، والرشد ضده السفه، وهذه أيضاً من الآيات التي تحث الإنسان أن يدعو الله عزَّ وجلَّ بإيمان وإخلاص. ثم ذكر المؤلف الآية الرابعة، وهي قوله تعالى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾ [النمل: ٦٢]. الاستفهام هنا للإنكار والنفي، يعني لا أحد يجيب المضطر إذا دعاه إلا الله، فالله عزَّ وجلَّ يجيب دعوة المضطر ولو كان كافراً، حتى الكافر إذا اضطر ودعا الله أجابه سبحانه وتعالى.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَوَاجٌ كَاطُؤًا دَعَاؤُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّيْتَهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِتَهُمْ فَمَنِّصُدُّ﴾ [القمان: ٣٢]. فالمضطر الذي تلجئه الضرورة إلى دعاء الله ولو كان كافراً يجيب الله دعوته، فما بالك إذا كان مؤمناً، فمن باب أولى، فلا أحد يجيب المضطر إذا دعاه إلا الله، أما غير الله عزَّ وجلَّ فقد يجيب وقد لا يجيب، ربما تستغيث بإنسان وأنت غريق أو حريق، تستغيث به ولا يجيبك، ولا يتقذك، لكن الله عزَّ وجلَّ إذا اضطرت إليه ودعوته أجابك ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾ [النمل: ٦٢]. ﴿وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ أي: يزيله ﴿لَهُ مَعَ اللَّهِ﴾ [النمل: ٦٢]. أي لا إله مع الله يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء، وفي هذا رد وإبطال لما يدعيه

عباد الأصنام من أنها تحيهم وتغيثهم، فإن هذا لا حقيقة له، أي أحد تدعوه من دون الله فإنه لا يجيبك، حتى الرسول ﷺ لو دعوته وقلت: يا رسول الله أنقذني من الشدة، فإنك مشرك كافر، والرسول ﷺ متبرئ منك ويقااتلك لو كان حيًا، لأنه لا أحد يُدعى إلا الله، كل من يُدعى من دون الله فإنه لا يستجيب ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ﴾. وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين ﴿ [الأحقاف: ٥ - ٦]. فهذه الآيات وأمثالها تدل على فضيلة الدعاء والدعوة إليه، وأنه لا ينبغي ولا يمكن للإنسان أن يستغني عن ربه طرفة عين.

نسأل الله تعالى أن يجعلنا وإياكم ممن إذا دعاه أجابه وإذا استغفره غفر له، وإذا تاب إليه تاب عليه.

١٤٦٥ - وعن النُّعمان بن بشير رضي الله عنهما عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ"^(١). رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

الشرح

لما ذكر المؤلف - رحمه الله - الآيات الدالة على فضل الدعاء والأمر به ذكر الأحاديث، وذلك أن الأدلة هي الكتاب والسنة وإجماع المسلمين

(١) رواه أحمد (٢٧١/٤)، وأبو داود: كتاب الصلاة، باب الدعاء، رقم (١٢٦٤)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب منه، رقم (٣٢٩٤)، وابن ماجه: كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء، رقم (٣٨١٨).

والقياس الصحيح، هذه هي الأدلة الأربعة التي بنى المسلمون عليها أحكام شريعة الله عزَّ وجلَّ "الكتاب والسنة والإجماع والقياس الصحيح" وكلها تدور على القرآن الكريم، وهو الأصل، فلولا أن الله سبحانه وتعالى جعل طاعة رسول الله ﷺ من طاعته وأمر باتباع رسوله ﷺ ما كانت السنة دليلاً، ولولا أن الله تعالى جعل إجماع هذه الأمة على حق وأنها لا يمكن أن تجتمع على ضلالة ما كان الإجماع دليلاً، ولولا أن الاعتبار والنظر وإلحاق النظر بالنتيجة من أدلة الشرع التي دل عليها القرآن ما كان القياس أيضاً دليلاً، ولكن كل هذا قد دل القرآن على أنه دليل تثبت به الأحكام الشرعية.

فذكر المؤلف - رحمه الله - آيات من كتاب الله عزَّ وجلَّ في فضل الدعاء والأمر به، ثم ذكر الأحاديث، ومنها حديث النعمان بن بشير أن النبي ﷺ قال: "الدعاء هو العبادة" يعني: أن الدعاء من العبادة ويشهد لهذا قول الله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكُمْ اذْعُبُوا لِيَتَّخِذَ لَكُمْ آيَاتٍ أَنْ تَتَذَكَّرُوا لَكُمْ أَنْ تَكْفُرُوا عَنْ عِبَادَتِي سَيَذَكِّرُونَ حِينَئِذٍ ذُرِّيَّتَكُمْ﴾ [غافر: ١٦٠]. لم يقل: يستكبرون عن دعائي. قال: ﴿عَنْ عِبَادَتِي﴾. فدل هذا على أن الدعاء هو العبادة، ووجه ذلك من النظر أن الإنسان إذا دعا ربه فقد اعترف لله عزَّ وجلَّ بالكمال وإجابة الدعاء، وأنه على كل شيء قدير، وأن العطاء أحب إليه من المنع، ثم هو لم يلجأ إلى غيره، لم يدع غير الله لا ملكاً ولا نبياً ولا ولياً ولا قريباً ولا بعيداً، وهذا هو حقيقة العبادة، وبذلك نعرف أنك إذا دعوت الله أُثبتَ على

هذا الدعاء سواء استجيب لك أم لا، لأنك تعبدت لله عزَّ وجلَّ وعبدت الله، فإذا قلت: يا رب اغفر لي، يا رب ارحمني، يا رب ارزقني، يا رب اهدني، فهذه عبادة تقربك إلى الله عزَّ وجلَّ ويكتب الله لك بها ثواباً عنده يوم القيامة. وفق الله الجميع لما فيه الخير والصلاح.

* * *

١٤٦٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَحِبُّ الْجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ، وَيَدْعُ مَا سِوَى ذَلِكَ^(١). رواه أبو داود بإسناد جيد.

١٤٦٧ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ أَكْثَرَ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ "اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَفِنَا عَذَابَ النَّارِ"^(٢) [متفق عليه].
زاد مسلم في روايته قال: وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها، وإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيه.

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله - في باب فضل الدعاء أحاديث: منها حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يحب الجوامع من الدعاء ويدع ما

(١) رواه أبو داود: كتاب الصلاة، باب الدعاء، رقم (١٢٦٧).

(٢) البخاري: كتاب الدعوات، باب قول النبي ﷺ ربنا آتنا... رقم (٥٩١٠)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الدعاء باللهم آتنا في الدنيا حسنة، رقم (٤٨٥٥).

سوى ذلك، يعني أنه إذا دعا يختار من الدعاء أجمعه، كلمات جامعة عامة، ويدع التفاصيل، ذلك لأن الدعاء العام أبلغ في العموم والشمول من التفاصيل، فمثلاً إذا أراد أن يدعو الإنسان ربه أن يدخله الجنة قال: اللهم أدخلني الجنة. ولا يحتاج إلى أن يفصل ويقول فيها كذا وكذا، لأنه قد يكون هناك أشياء لا يعلمها، فيكون هذا التفصيل كالحاصر لها، فإذا دعا دعاء عاماً كان هذا أشمل وأجمل.

وأما تكرر الدعاء فإن النبي ﷺ كان يكرر الدعاء، فإذا دعا، دعا ثلاثاً:

ومن أجمع ما يكون من الدعاء ما ذكره في حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يكثر أن يقول في دعائه: "اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار" هذا الدعاء أجمع الدعاء "ربنا آتنا في الدنيا حسنة" يشمل كل حسنات الدنيا، من زوجة سالحة، ومركب مريح، وسكن مطمئن وغير ذلك، "وفي الآخرة حسنة" كذلك يشمل حسنة الآخرة كلها، من الحساب اليسير وإعطاء الكتاب باليمين، والمرور على الصراط بسهولة والشرب من حوض الرسول ﷺ ودخول الجنة، إلى غير ذلك من حسنات الآخرة. فهذا الدعاء من أجمع الأدعية، بل هو أجمعها، لأنه شامل، وكان أنس رضي الله عنه يدعو بذلك، وإذا دعا بشيء آخر دعا بذلك أيضاً، يعني كأنه

(١) البخاري: كتاب الدعوات، باب قول النبي ﷺ ربنا آتنا... رقم (٥٩١٠)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الدعاء بـ اللهم آتنا في الدنيا حسنة، رقم (٤٨٥٥).

رضي الله عنه لا يدعه أبداً إذا دعا، وهذا يدل على فضيلة هذا الدعاء، وأنه ينبغي للإنسان أن يدعو به، ولهذا كان الرسول ﷺ يحتم به أشواط الطواف، يقول بين الركن اليماني والحجر الأسود: "ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار" في آخر كل شوط. والله الموفق.

١٤٦٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ:
"اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالتَّقَى، وَالْعَفَافَ، وَالْغَنَى" (رواه مسلم).

الشرح

لما ذكر المؤلف - رحمه الله - بعض الأحاديث الواردة في الدعاء ذكر حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول: "اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى" هذه كلمات أربع يسألها النبي ﷺ ربه "اللهم إني أسألك الهدى" والهدى يعني العلم النافع، والهدى نوعان: هدى علم، وهدى عمل. وبعضهم يقول: هدى دلالة. وهدى توفيق، فإذا سأل الإنسان ربه الهدى فهو يسأل الأمرين، يعني يسأل الله أن يعلمه وأن يوفقه للعمل، وهذا داخل في قوله سبحانه وتعالى في سورة الفاتحة: ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ [الفاتحة: ٦]. يعني: دلنا على الخير ووقفنا إلى القيام به،

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، رقم (٤٨٩٨).

لأن الناس ينقسمون إلى أربعة أقسام في هذا الباب.

الأول: قسم علمه الله ووفقه للعمل، وهذا أكمل الأقسام.

الثاني: قسم حُرِّم العلم والعمل.

الثالث: قسم أُوتِيَ العلم وحُرِّم العمل.

الرابع: قسم أُوتِيَ العمل لكن بدون علم، فَضَّلَ كثيرًا.

وخير الأقسام الذي أُوتِيَ العلم والعمل معًا، وهذا داخل في دعاء

الإنسان "اللهم اهدني"، أو "أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ".

وأما "التقى" فالتقى بمعنى التقوى، والتقوى اسم جامع لفعل ما

أمر الله به، وترك ما نهى عنه لأنه مأخوذ من الوقاية، ولا يقيد من عذاب

الله إلا فعل أو امره واجتناب نواهيه.

"والعفاف" يعني (العفاف) عن الزنا، ويشمل زنا النظر، وزنا

اللمس، وزنا الفرج، وزنا الاستمتاع، كل أنواع الزنا، فتسأل الله العفاف

عن الزنا كله بأنواعه وأقسامه، لأن الزنا والعياذ بالله من الفواحش، قال الله

تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزُّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَجْشَةً﴾ [الإسراء: ٣٢].

وهو مفسد للأخلاق ومفسد للأنسب ومفسد للقلوب ومفسد للأديان.

وأما "الغنى" فالمراد الغنى عن الخلق بأن يستغني الإنسان بما أعطاه

الله عما في أيدي الناس، سواء أعطاه الله مالا كثيرا أو قليلا، والقناعة كنز لا

يفنى، وكثير من الناس يعطيه الله تعالى ما يكفيه لكن يكون في قلبه الشح

والعياذ بالله فنجده دائما في فقر وإذا سألت الله الغنى فهو سؤال أن يغنيك

الله تعالى عما في أيدي الناس بالقناعة والمال الذي تستغني به عن غيره جلَّ

وعلا. فهذه الأدعية الأربعة ينبغي للإنسان أن يدعو بها كما كان النبي ﷺ يدعو بها "اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى". والله الموفق.

١٤٦٩ - وَعَنْ طَارِقِ بْنِ أَشِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي" (١) رواه مسلم.

وفي رواية له عَنْ طَارِقٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: "قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ" (٢).

الشرح

ساق المؤلف عن طارق بن أشيم رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا أسلم الرجل علمه الصلاة، لأن الصلاة هي أهم وأعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين، وأركان الإسلام خمسة: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام، فكان النبي ﷺ يُعلم الرجل إذا أسلم كيف يصلي ويأمره بهذا

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، رقم (٤٨٦٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، رقم (٤٨٦٥).

الدعاء: "اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني" خمس كلمات يعلمها النبي ﷺ الرجل إذا أسلم.

"اللهم اغفر لي" يعني اغفر لي الذنوب، والكافر إذا أسلم غفر الله له ذنوبه كما قال الله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾.

[الأنفال: ٣٨]. ولكن طلب المغفرة مشروع حتى بعد الإسلام من كل مسلم لأن الإنسان لا يخلو من الذنوب، كما جاء في الحديث: "وخير الخطائين التوابون".

"وارحمني" يعني: أسبغ علي رحمتك، ففي طلب المغفرة النجاة من السيئات والآثام والعقوبات، وفي طلب الرحمة حصول المطلوبات، لأن الإنسان لا يتم له لأمر إلا إذا نجا من المكروب وفاز بالمطلوب.

"واهدني" وقد سبق لنا بيان معنى "الهداية" أنها هداية علم وبيان، وهداية توفيق ورشد.

"وعافني" أي: من كل مرض، والأمراض نوعان: مرض قلبي كما قال تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة: ١٠]. ومرض جسمي في أعضاء البدن، وإذا سألت الله المعافاة فالمراد من هذا ومن هذا، ومرض القلب أعظم من مرض البدن، لأن مرض البدن إذا صبر الإنسان واحتسب الأجر من الله صار رفعة في درجاته وتكفيراً لسيئاته والنهية فيه الموت، والموت مآل كل حي ولا بد منه.

(١) رواه الترمذي: كتاب صفة القيامة والرفائق والورع، باب منه، رقم (٢٤٢٣)، وابن ماجه:

كتاب الزهد، باب ذكر التوبة، رقم (٤٢٤١).

لكن مرض القلب والعياذ بالله فساد الدنيا والآخرة، إذا مرض القلب بالشك أو الشرك أو النفاق أو كراهة ما أنزل الله، أو بغض أولياء الله أو ما أشبه ذلك، فقد خسر الإنسان دينه وآخرفته. ولهذا ينبغي لك إن سألت العافية أن تستحضر أنك تسأل الله العافية من مرض القلب ومرض البدن، مرض القلب الذي مداره على شك أو شرك أو شهوة.

وكذلك اللفظ الآخر الذي ذكره المؤلف - رحمه الله - أن النبي ﷺ سأله رجل عما ينفعه وما يحتاجه، فأمره أن يدعو بهذا الدعاء "اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني".

"وارزقني" يعني الرزق الذي يقوم به البدن من الطعام والشراب واللباس والمسكن وغير ذلك، والرزق الذي يقوم به القلب وهو العلم النافع والعمل الصالح، وهذا يشمل هذا وهذا فالرزق نوعان: رزق يقوم به البدن، ورزق يقوم به القلب، والإنسان إذا قال: "وارزقني" فهو يسأل الله هذا وهذا.

فينبغي للإنسان أن يحرص على هذه الدعوات التي علمها النبي ﷺ أمته والتي يبادر بتعليمها الإنسان إذا أسلم. والله الموفق.

* * *

١٤٧٠ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ" رواه مسلم.

(١) رواه مسلم: كتاب القدر، باب تصريف الله تعالى القلوب كيف يشاء، رقم (٤٧٩٨).

الشرح

نقل المؤلف - رحمه الله - فيما يسوقه من أحاديث الدعاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك" القلوب بيد الله عز وجل، كل قلب من قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن يقبله حيث يشاء، وكيف شاء عز وجل، ولهذا كان ينبغي للإنسان أن يسأل الله دائماً أن يثبتته وأن يصرف قلبه على طاعته، وإنما خص القلب لأن القلب إذا صلح صلح الجسد كله وإذا فسد فسد الجسد، كما صح ذلك عن النبي ﷺ حين قال: "ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله".

وقوله: "صرف قلوبنا على طاعتك" قد يتبادر إلى الذهن أن الأولى أن يقال "إلى طاعتك" لكن قوله: "على طاعتك" أبلغ، يعني قلب القلب على الطاعة فلا يتقلب على معصية الله، لأن القلب إذا تقلب على الطاعة صار ينتقل من طاعة إلى أخرى من صلاة إلى ذكر إلى صدقة إلى صيام إلى علم إلى غير ذلك من طاعة الله عز وجل، فينبغي لنا أن ندعو بهذا الدعاء "اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك".

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، رقم (٥٠)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، رقم (٢٩٩٦).

١٤٧١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَهَاتَةِ الْأَعْدَاءِ" متفق عليه.

وفي رواية: قال سُفْيَانُ: أَشْكُ أَنِّي زِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا.

الشرح

نقل المؤلف - رحمه الله - في باب فضل الدعاء حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "تعوذوا بالله من جهد البلاء، ودرك الشقاء، وسوء القضاء، وشهاتة الأعداء" فهذه أربعة أشياء أمرنا الرسول ﷺ أن نتعوذ منها:

أولاً: جهد البلاء: أي من البلاء الذي يبلو الجهد، أي الطاقة، والبلاء نوعان: بلاء جسمي كالأمراض، وبلاء معنوي بأن يُبتلى الإنسان بمن يتسلط عليه بلسانه فينشر معايبه ويخفي محاسنه وما أشبه ذلك، هذا من البلاء الذي يشق على الإنسان، وربما يكون مشقة هذا الإنسان أبلغ من مشقة جهد البلاء الجسمي، فيتعوذ الإنسان من جهد البلاء. أما البلاء البدني فأمره ظاهر، أمراض وأوجاع في الأعضاء، في البطن، أو الصدر، أو الرأس، أو الرقبة، أو في أي مكان، هذا من البلاء وربما يكون أيضاً من البلاء قسم

(١) رواه البخاري: كتاب القدر، باب من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء، رقم (٦١٢٦)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره، رقم (٤٨٨٠).

ثالث، وهو ما يُبتلي الله به العبد من المصائب الكبيرة العظيمة **﴿ وَمِنْ أَنْفَاسٍ مَّنْ يَّعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ طَمَّأَنَ بِهِ - وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ أُنْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ ﴾** [الحج: ١١] والعياذ بالله، إذا أصابه خير وراحة وطمأنينة اطمأن وإن أصابته فتنة دينية أو دنيوية انقلب على وجهه، تجد إيمانه مترعزعا، فأدنى شبهه تَرُدُّ عليه تصرفه عن الحق، تجده لا يصبر، فيتسخط على قضاء الله وقدره، وربما يقع في قلبه أشياء لا تليق بالله عزَّ وجلَّ من أجل هذا البلاء.

ثانياً: "ومن درك الشقاء" أي تعوذ بالله من أن يدرك الشقاء، والشقاء ضد السعادة، والسعادة سببها العمل الصالح، والشقاء سببه العمل السيئ، فإذا استعدت بالله من درك الشقاء فهذا يتضمن الدعاء بالألا تعمل عمل الأشقياء.

ثالثاً: "ومن سوء القضاء" سوء القضاء يحتمل معنيين:

المعنى الأول: أن أقضي قضاء سيئاً.

والمعنى الثاني: أن يقضي الله على الإنسان قضاءً يسوؤه، والقضاء

يعني الحكم.

فالإنسان ربما يحكم بالهوى ويتعجل الأمور ولا يتأنى ويضطرب، هذا سوء قضاء، كذلك القضاء من الله عزَّ وجلَّ، قد يقضي الله عزَّ وجلَّ على الإنسان قضاءً يسوؤه ويجزئه، فتستعين بالله عزَّ وجلَّ من سوء القضاء.

رابعاً: "ومن شاتة الأعداء" الأعداء جمع عدو، وقد ذكر الفقهاء ضابطاً للعدو، فقالوا من سره ما ساء شخصاً أو غمه فرحُه فهو عدوُّه، كلُّ

إنسانٍ يسرُّه ما ساءك أو يغمُّه فرحُك فإنه عدو لك.

"وشيانة الأعداء" إن الأعداء يفرحون عليك، يفرحون بما أصابك، والعدو لا شك أنه يفرح في كل ما أصاب الإنسان من بلاء، ويميزن بكل ما أصابه من خير، فأنت تستعيز بالله عزَّ وجلَّ من شهامة الأعداء. لقد أمرنا رسول الله ﷺ أن نتعوذ بالله من هذه الأمور الأربعة، فينبغي للإنسان أن يمثل أمر الرسول وأن يستعيز بالله منها لعل الله أن يستجيب له. والله الموفق.

* * *

١٤٧٢ - وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةٌ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلْ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ"^(١) رواه مسلم.

الشرح

ومن هذه الأحاديث التي ساقها المؤلف - رحمه الله - في باب فضل الدعاء، حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يقول: "اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل، رقم (٤٨٩٧).

آخرتي التي إليها معادي، (أو التي فيها معادي) واجعل الحياة زيادة لي في كل خير، واجعل الموت راحة لي من كل شر".

فبدأ بالدين، وقال: "أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري" أي اجعله صالحًا بأن يكون خالصًا صوابًا. والدين هو الذي يعتصم به الإنسان من الشر ويعتصم به من الأعداء، لأنه كلما صلح الدين اعتصم الإنسان به من كل شر، وصلاح الدين يكون بالإخلاص لله، والمتابعة لرسول الله ﷺ، فمن أشرك بالله فدينه غير صالح، فمن صلى رياءً، أو تصدق رياءً، أو صام رياءً، أو قرأ القرآن رياءً، أو ذكر الله رياءً، أو طلب العلم رياءً، أو جاهد رياءً، فكل هذا عمله غير صالح والعياذ بالله، وهو مردود عليه لقول الله تعالى في الحديث القدسي: "أنا أغنى الشركاء عن الشرك، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا شَرِكًا بِهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتَهُ وَشَرِكُهُ" كذلك المبتدع لا عصمة له، فليس معصومًا من الشر، بل الذي وقع فيه هو الشر، قال الرسول ﷺ: "كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ".

فالمبتدع وإن ذكر الله وإن سَبَّحَ وإن حمد وإن صلى على وجه ليس بمشروع فعمله مردود عليه، قد يزين الشيطان للإنسان عبادة فيلين قلبه ويخشع ويكي، ولكن ذلك لا ينفعه إذا كان بدعة، بل هو مردود عليه، ألم تر إلى النصارى يأتون إلى الكنيسة، ويكون ويخشعون أشد من خشوع

(١) رواه مسلم: كتاب الزهد والرفائق، باب من أشرك في عمله غير الله، رقم (٥٣٠٠).

(٢) رواه النسائي: كتاب صلاة العيدين، باب كيف الخطبة، رقم (١٥٩٠).

بعض المسلمين، ومع ذلك لا ينفعهم هذا لأنهم على ضلالة، كذلك أهل البدع، مثلاً نجد من أهل البدع - ولا سيما الصوفية - أذكارة كثيرة يذكرون الله ويبكون ويخشعون، وتلين قلوبهم، لكن هذا كله لا ينفعهم، لأنه على غير شرع الله، قال النبي ﷺ: "من أخذت في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" أي: مردود عليه، وقال: "من عمل عملاً ليس به أمرنا فهو رد".^(١) وقوله: "هو عصمة أمري" يعني الذي اعتصم به من الشر والفتن وغير ذلك.

"وأصلح لي دنيائي التي فيها معاشي" الدنيا معاش، تقيم فيه أو تسكن فيها إلى أن تموت، ولكنها ليست دار قرار وأين الذين استقروا فيها؟ أين الملوك وأبناء الملوك؟ أين الأغنياء؟ أين الأثرياء؟ أين الفقراء؟ أين الأسياد؟ أين المسودون؟ كلهم ذهبوا فصاروا أحاديث، وأنت في يوم من الأيام ستكون أحاديث، قال الشاعر الحكيم^(٢):

بَيْنَمَا يُرَى الْإِنْسَانُ فِيهَا مُخْبِرًا حَتَّى يُرَى خَبْرًا مِنَ الْأَخْبَارِ

هو الآن مخبر، يقول صار كذا وصار كذا ومات فلان وولد فلان،

(١) رواه البخاري: كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على ما صلح جور فالصلح مردود، رقم (٢٤٩٩)، ومسلم: كتاب الأفضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، رقم (٣٢٤٢).

(٢) رواه البخاري مرسلًا في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، وأسنده مسلم: كتاب الأفضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، رقم (٣٢٤٣).

(٣) هو أبو الحسن التهامي.

ولكنه سوف يكون هو خبراً من الأخبار، نحن الآن نتحدث عن مشايخنا، وزملائنا، وإخواننا، وآبائنا، وجميعهم خبر من الأخبار كأن لم يوجدوا بالدنيا، كأنهم أحلام، وهكذا أنت أيضاً، فالدنيا معاش فقط وليست قراراً، ولكنها إن وُفق الإنسان فيها إلى العمل الصالح وجعلها منفعة للأخرة فيا حبذا، وإن كانت الأخرى وصار يعمل للدنيا لا للأخرة خسر الدنيا والأخرة والعياذ بالله، ولهذا قال: "التي فيها معاشي" فقط معاش يعيش الإنسان ثم يتركها.

"وأصلح لي آخرتي التي إليها معادي" الأخرة هي التي إليها المعاد ولا مفر منها، قال الله تبارك وتعالى في كتابه ﴿قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لَمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْهُمُ﴾ [الواقعة: ٤٩ - ٥٠].

الأولون والآخرون كلهم سوف يجمعهم الله تعالى في صعيد واحد يسمعهم الداعي وينفذهم البصر. وقال الله تبارك وتعالى: ﴿ذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ النَّاسُ وَذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ﴾ وَمَا نُؤَخِّرُهُ إِلَّا لِأَجَلٍ مَّعْدُودٍ ﴿١٠٣﴾ [هود: ١٠٣ - ١٠٤]. لأجل معدود، وليس لأجل ممدود بل معدود، يُعَدَّ عَدًّا، لكنه كله يفنى سريعاً، حال اليوم الذي هو معاد كل أحد، كل أحد معاده إلى يوم القيامة، والشاعر الحكيم يقول:

كل ابن أثنى وإن طالت سلامته يوماً على آله حذباء محمول^(١)
كلنا سنحمل على النعش مهما طالت بنا الحياة، أو نحترق فتأكلنا

(١) كعب بن زهير، انظر ديوانه (١/٤٩).

النار، أو نموت في فلاة من الأرض فتأكلنا السباع، أو في البحر فتأكلنا الحيتان، لا ندري، المهم أن كل إنسان مآله إلى الآخرة. وهذا قال: "أصلح لي آخرتي التي إليها معادي" وصلاح الآخرة أن الله تعالى يُنجيك من عذاب النار ويدخلك الجنة، نسأل الله أن يصلح لي ولكم الآخرة.

"واجعل الحياة زيادة لي في كل خير" إذا وفق الإنسان في هذا الحياة وصار يزداد خيراً كل يوم يكتسب عملاً صالحاً ويحس بذلك في نفسه، وتجدده يفرح إذا عمل عملاً صالحاً ويقول: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي هَدٰنَا لِهٰذَا وَمَا كُنَّا بِنَهْتَدِيْ لَوْلَا اَنْ هَدٰنَا اللّٰهُ ﴾ [الأعراف: ٤٣]. كل يوم يزداد، يصلي، يسبح، يقرأ، يأمر بالمعروف، ينهى عن المنكر، يلقي أخاه بوجه طلق، إلى آخره، من الأعمال الصالحة وهي خيرات كثيرة، فكلما ازداد الإنسان في حياته خيراً كانت حياته خيراً، ولهذا جاء في الحديث: "خيركم من طال عمره وحسن عمله".

"واجعل الموت راحة لي من كل شر" الموت فقد الحياة، لكن دعاء النبي ﷺ أن يجعل الله المارت له راحة من كل شر، لأن الإنسان لا يدري ما يصيبه في هذه الدنيا، قد يبقى في الدنيا طويلاً ولكنه يتكس والعياذ بالله، يفسد دينه، قد يبقى في الدنيا وتحدث فتن عظيمة يتعب فيها يقول: يا ليت أمتي لم تلدني، يا ليتني مت قبل هذا وكنت نسياً منسياً، يواجه فتناً عظيمة، قد يكون الموت الذي عجله الله له راحة له من كل شر، ولهذا كان من دعاء

(١) رواه أحمد (٥/٤٠)، والترمذي: كتاب الزهد، باب منه، رقم (٢٢٥٢).

الرسول ﷺ "واجعل الموت راحة لي من كل شر".
 فعليك يا أخي المسلم بهذا الدعاء "اللهم أصلح لي ديني الذي هو
 عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي
 فيها معادي، واجعل الحياة زيادة لي في كل خير، واجعل الموت راحة لي من
 كل شر".

* * *

١٤٧٣ - وعن علي رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ:
 "قل: اللهم اهديني، وسدّدني"^(١).
 وفي رواية: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالسَّدَادَ" رواه مسلم.

الشرح

حديث علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ أمره أن يقول: "اللهم إني
 أسألك الهدى والسداد" أما الهدى فقد سبق الكلام على معناه، وأما السداد
 فهو تسديد الإنسان في قوله وفعله وعقيدته، والتسديد معناه أن يوفق
 الإنسان إلى الصواب، بحيث لا يضل وقد قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا
 اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ أي صوابًا ﴿يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ
 ذُنُوبَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١]. ذكر الله تعالى في القول السديد فائدتين:
 الأولى: صلاح الأعمال.

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر
 ما لم يعمل، رقم (٤٩٠٤).

والثانية: مغفرة الذنوب.

فينبغي للإنسان أن يسأل الله هذا الدعاء "اللهم إني أسألك الهدى والسداد" أو يقول: "اللهم اهديني وسددني" المعنى واحد.

* * *

١٤٧٤ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ، وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ
بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ". وفي رواية:
"وَصَلِّعَ الدِّينِ وَعَلَبَةَ الرَّجَالِ"^(١) رواه مسلم.

الشرح

هذا من الأحاديث التي ذكرها المؤلف - رحمه الله - في باب فضل الدعاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول: "اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل" العجز عدم القدرة، والكسل عدم الإرادة، وذلك أن الإنسان إذا لم يفعل فيما لعجزه عن الفعل لمرض، أو كبر أو غيره، وإما لعدم عزمته وإرادته، فكان الرسول ﷺ يستعيذ بالله من العجز والكسل. "وأعوذ بك من الجبن والهزم والبخل" الجبن هو الشح بالنفس وألا يكون الإنسان شجاعاً فلا يقدم في محل الإقدام. والهزم الشيخوخة وأما البخل

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من العجز والكسل وغيره، رقم (٤٨٧٨).

فهو الشح بالمال، لا يبذل المال بل يمسكه حتى في الأمور الواجبة لا يقوم بها.
 "وأعوذ بك من ضلع الدين وغلبة الرجال" فالدين - والعياذ بالله -
 همُّ بالنهار وسهر بالليل، والإنسان المدين يقلق ويتعب، ولكن بشرى
 للإنسان أنه إذا أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه، وإذا أخذها يريد
 إتلافها أتلفه الله.

فإذا أخذت أموال الناس بقرض أو ثمن مبيع أو أجرة بيت أو غير
 ذلك وأنت تريد الأداء أدى الله عنك، إما في الدنيا يعينك حتى تسدد،
 وإما في الآخرة، صح ذلك عن النبي ﷺ. أما المتلاعب بأموال الناس
 والذي يأخذها ولا يريد أداءها ولكن يريد إتلافها فإن الله يتلفه والعياذ
 بالله.

وكان من دعائه ﷺ: "اللهم إني أعوذ بك من اضم والحزن" الحزن لما
 مضى واهم لما يستقبل، والإنسان إذا كان حزينا فيما مضى مهتما لما يستقبل فإنه
 يتنكد عيشه، لكن إذا كان لا يهتم إلا بحاضره ويستعد لمستقبله على الوجه
 الذي أمر به كان ذلك سببا في طمأننته، فكان الرسول ﷺ يستعيد بالله من الهم
 والحزن، كثير من الناس تجده يهتم اهتماما عظيما للمستقبل، اهتماما لا داعي له،
 فتنكد عليه حياته ويتعب، وإذا وصل إلى حد الفعل وجده سهلا، وكثير من
 الناس أيضا لا ينسى ما مضى فيتجدد له الحزن، فيتعب

١٤٧٥ - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: "قُلْ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ" (١) متفق عليه.

وفي رواية: "وَفِي بَيْتِي" وَرَوَى: "ظُلْمًا كَثِيرًا" وَرَوَى "كَبِيرًا" بِالنَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ وَبِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا، فَيُقَالُ: كَثِيرًا كَبِيرًا.

الشرح

ساق المؤلف - رحمه الله - حديث أبي بكر رضي الله عنه أنه سأل النبي ﷺ دعاء يدعو به في صلاته.

وتأمل من هو السائل ومن هو المسئول، السائل هو أبو بكر رضي الله عنه، وهو أحب الناس إلى الرسول ﷺ، والمسئول هو النبي ﷺ، فسؤال من حبيب لحبيبه لا بد أن يكون الجواب من أفضل الأجوبة، وقوله: "أدعو به في صلاتي" يُحتمل في السجود، أو بعد التشهد الأخير.

فقال: "قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم" هذا دعاء جامع نافع "اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً" وهذا اعتراف من العبد بالظلم، وهو من وسائل الدعاء، أن يذكر الإنسان حاله لربه عز وجل

(١) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب الدعاء قبل السلام، رقم (٧٩٠)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، رقم (٤٨٧٦).

ضمن الدعاء، كما قال موسى عليه الصلاة والسلام: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤] فتوسل إلى الله بحاله.

"ولا يغفر الذنوب إلا أنت" هذا ثناء على الله عزَّ وجلَّ واعتراف

بالعجز وأنه لا يغفر الذنوب إلا الله، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ١٣٥]. لو اجتمع الناس كلهم على أن يغفروا لك ذنبًا واحدًا ما استطاعوا، وإنما الذي يغفر لك هو الله عزَّ وجلَّ.

وقوله: "اغفر لي مغفرة من عندك" أضافها إلى الله لأنها تكون أبلغ

وأعظم، فإن عظم العطاء من عظم المعطي.

"وارحمني" في المستقبل ووفقني لكل خير.

"إنك أنت الغفور الرحيم" هذا توسل إلى الله عزَّ وجلَّ باسمين

مناسبين للدعاء، لأنه قال: "اغفر لي وارحمي" فالمناسب "إنك أنت الغفور

الرحيم" فينبغي للإنسان أن يقول هذا الدعاء في صلاته، إما في سجوده أو

بعد التشهد الأخير. والله الموفق.



١٤٧٦ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو

بهذا الدعاء: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ

أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي، وَخَطِيئِي وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ

عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا

أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمَقْدَمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ^(١)" متفق عليه.

١٤٧٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: "اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ"^(٢) رواه مسلم.

١٤٧٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ"^(٣) رواه مسلم.

١٤٧٩ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُحْلِ وَالْهَرَمِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكَّهَا أَنْتَ خَيْرٌ مِنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا"^(٤) رواه مسلم.

(١) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب قول النبي ﷺ اللهم، رقم (٥٩١٩)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل، رقم (٤٨٩٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل، رقم (٤٨٩١).

(٣) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب أكثر أهل الجنة الفقراء، رقم (٤٩٢٢).

(٤) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل، رقم (٤٨٩٩).

١٤٨٠ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ أَسَلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ. فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدَّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ^(١).
زَادَ بَعْضُ الرُّوَاةِ: "وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ" متفق عليه.

الشرح

هذه الأحاديث المتعددة ذكرها المؤلف - رحمه الله - في باب فضل الدعاء وتشتمل على جمل كثيرة، منها أن النبي ﷺ سأل الله تعالى أن يغفر له ما قدم وما أخر، فقال: اللهم اغفر لي ما قدمت، وما أخرت، وما أسررت، وما أعلنت، وما أنت أعلم به مني " وهذا يعني عنه كلمة واحدة "اللهم اغفر لي ذنبي كله" لكن التفصيل في مقام الدعاء أمر مطلوب، لأنه يؤدي إلى أن يتذكر الإنسان كل ما عمل، مما أسر وأعلن وما علم وما لم يعلم، ولأنه أكثر من سؤال الله عز وجل ازداد تعلقاً بالله ومحبة له وخوفاً منه ورجاءً، فلذلك كان النبي ﷺ يُفَصِّلُ فيها يسأل ربه عز وجل من مغفرة الذنوب وغير ذلك.

وكذلك أيضاً استعاذ الرسول ﷺ من أمور كثيرة، من شر الذنوب وآفاتها وعذاب القبر وغير ذلك مما جاء في هذه الأحاديث، وهذه الأحاديث ينبغي للإنسان أن يكتبها عنده ويقيدها من هذا الكتاب ويذكر الله تعالى بها

(١) رواه البخاري: كتاب الجمعة، باب التهجد بالليل، رقم (١٠٥٣)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، رقم (١٢٨٨).

ويدعو بها حتى ينتفع، وأما قراءتها هكذا فهي حسنة ولا بأس بها، لكن خير من هذا أن تكتبوها من هذا الكتاب وتحفظوها ولا تذهب عن قلوبكم ثم تدعوا الله تعالى بها. والله الموفق.

١٤٨١ - وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ الْغِنَى وَالْفَقْرِ"^(١).

رواه أبو داود والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وهذا لفظُ أبي داود.

١٤٨٢ - وعن زيادة بن علاقة بن عمه، وهو قُطْبَةُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يقول: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ، وَالْأَعْمَالِ، وَالْأَهْوَاءِ"^(٢) رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٨٣ - وَعَنْ سُكَّالِ بْنِ مُحَمَّدٍ رضي الله عنه قال: قلتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: عَلِّمْنِي دُعَاءَ قَالَ: "قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَمِنْ شَرِّ

(١) رواه أبو داود: كتاب الصلاة، باب في الاستعاذة، رقم (١٣١٩)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب ما جاء في عقد التسييح باليد، رقم (٣٤١٧).

(٢) رواه الترمذي: كتاب الدعوات، باب دعاء أم سلمة، رقم (٣٥١٥).

بَصْرِي، وَمِنْ شَرِّ لِسَانِي، وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي، وَمِنْ شَرِّ مَنِّي^(١) رواه أبو داود
والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٨٤ - وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول: "اللَّهُمَّ
إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ، وَالْجُنُونِ، وَالْجُدَامِ، وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ"^(٢) رواه أبو داود
بإسناد صحيح.

١٤٨٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ
يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ، فَإِنَّهُ يَشْسُ الضَّجِيعُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ
الْحَيَانَةِ، فَإِنَّهَا بَشَسَتِ الْبِطَانَةَ"^(٣). رواه أبو داود بإسناد صحيح.

١٤٨٦ - وعن علي رضي الله عنه أن مكاتبًا جاءه، فقال: إني
عجزتُ عن كتابتي. فأعني. قل: "اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ،
وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ"^(٤).
رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

(١) رواه أحمد (٤٢٩/٣)، وأبو داود: كتاب الصلاة، باب في الاستعاذة، رقم (١٣٢٧)،
والترمذي: كتاب الدعوات، باب ما جاء في عقد التسييح باليد، رقم (٣٤١٤)، والنسائي: كتاب
الاستعاذة، باب الاستعاذة من شر السمع والبصر، رقم (٥٣٤٩).

(٢) رواه أحمد (١٩٢/٣)، وأبو داود: كتاب الصلاة، باب في الاستعاذة، رقم (١٣٢٩).

(٣) رواه أبو داود: كتاب الصلاة، باب في الاستعاذة، رقم (١٣٢٣)، والنسائي: كتاب
الاستعاذة، باب الاستعاذة من الجوع، رقم (٥٣٧٣)، وابن ماجه: كتاب الأطعمة، باب التعوذ
من الجوع، رقم (٣٣٤٥).

(٤) رواه أحمد (١٥٣/١)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب في دعاء النبي ﷺ، رقم (٣٤٨٦).

الشرح

هذه جملة أحاديث من الأدعية التي كان النبي ﷺ يدعو بها، منها أنه كان ﷺ يعوذ بالله من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء والأدواء "الأمراض" كما في رواية أخرى.

"سيئات الأعمال والأخلاق" سيئات الأعمال هي المعاصي وسيئات الأخلاق هي سوء المعاملة مع الخلق.

"والأهواء": الإنسان له أهواء، فمن الناس من يكون هواه تبعًا لما جاء به الرسول ﷺ، ومنهم من يكون هواه تبعًا لنفسه وما تهواه. و"الأدواء" فهي الأمراض، فهذه أيضًا مما ينبغي للإنسان أن يستعيذ بالله منها، فإذا أعاده الله من ذلك حصل على خير كثير.

ومنها أنه كان ﷺ يستعيذ من البرص والجنون والجذام وسيء الأسقام، وهذه أيضًا من أمراض البدن والعقل - والعياذ بالله -.

الجذام هو مرض - والعياذ بالله - يصيب الإنسان في أطرافه أحيانًا فإذا بدأ بالطرف تآكل حتى يقضي على البدن كله، نسأل الله العافية، ولهذا قال العلماء إنه لا يجوز أن يخالط الجذماء الناس، وأنه يجب على ولي الأمر أن يجعلهم في مكان خاص، وهو ما يعرف عند الناس اليوم بالحجر الصحي، لأن هذا المرض والعياذ بالله "الجذام" من أشد الأمراض عدوى، يسري سير الهواء نسأل الله العافية.

"وسيء الأسقام" وهو جمع سقم وهو المرض، ويشمل هذا كل الأمراض السيئة ومنها ما عرف في الوقت الحاضر بالسرطان، نسأل الله العافية فإنه من أسوأ الأسقام. فمثل هذه الأحاديث ينبغي للإنسان أن يحرص عليها وأن يقتدي بالنبي ﷺ فيها.

ومن ذلك أن النبي ﷺ كان يستعيز بالله من الجوع ويقول: "إنه بشس الضجيع" ويستعيز من "الخيانة فإنها بست البطانة". فينبغي للإنسان أن يقيد هذه الأحاديث من هذا الكتاب في صحائف يختص بها ويحفظها شيئاً فشيئاً، والله الموفق.

* * *

١٤٨٧ - وعن عمران بن الحصين رضي الله عنها أن النبي ﷺ علم أباه حُصِينًا كَلِمَتَيْنِ يَدْعُو بِهِمَا: "اللَّهُمَّ أَهْمْنِي رُشْدِي، وَأَعْزِزْنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي"^(١).

رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٨٨ - وَعَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: عَلَّمَنِي شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهَ تَعَالَى، قَالَ: "سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ" فَمَكَثْتُ أَيَّامًا، ثُمَّ جِئْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: عَلَّمَنِي شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهَ تَعَالَى، قَالَ تَعَالَى: "يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ، سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا

(١) رواه الترمذي: كتاب الدعوات، باب ما جاء في جامع الدعوات، رقم (٣٤٠٥).

وَالْآخِرَةُ^(١)."

رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٤٨٩ - وَعَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: قُلْتُ: لَأُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ مَا كَانَ أَكْثَرَ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ عِنْدَكَ؟ قَالَتْ: كَانَ أَكْثَرَ دُعَائِهِ: "يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ"^(٢) رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٩٠ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَانَ مِنْ دُعَاءِ دَاوُدَ ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَالْعَمَلَ الَّذِي يُبَلِّغُنِي حُبَّكَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، وَأَهْلِي، وَمِنْ الْمَاءِ الْبَارِدِ"^(٣) رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٩١ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْظُّوْا بِي إِذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ"^(٤).

رواه الترمذي ورواه النسائي من رواية ربيعة بن عامر الصُّحَابِيِّ^(٥).

-
- (١) رواه أحمد (٨/١)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب في العفو والعافية، رقم (٣٥١٨).
 (٢) رواه أحمد (٣/١١٢)، والترمذي: كتاب القدر، باب ما جاء أن القلوب بين أصبعي الرحمن، رقم (٢٠٦٦).
 (٣) رواه الترمذي: كتاب الدعوات، باب ما جاء في عقد التسييح باليد، رقم (٣٤١٢).
 (٤) رواه أحمد (٤/١٧٧)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب منه، رقم (٣٤٤٧).
 (٥) النسائي: السنن الكبرى (٤/٤٠٩).

قال الحاكم^(١): حديث صحيح الإسناد.

"الِظُّوًّا" بِكَسْرِ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ الظَّاءِ الْمُعْجَمَةِ مَعْنَاهُ: الزُّمُوهُ هَذِهِ الدَّعْوَةُ وَأَكْثَرُهَا مِنْهَا.

١٤٩٢ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ، لَمْ نَحْفَظْ مِنْهُ شَيْئًا، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعَوْتَ بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ لَمْ نَحْفَظْ مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ: "أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَجْمَعُ ذَلِكَ كُلَّهُ؟ تَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلْتُكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْكَ الْبَلَاغُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ"^(٢) رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١٤٩٣ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قال: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمِ مَغْفِرَتِكَ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ، وَالْقَوْرَ بِالْجَنَّةِ، وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ"^(٣).

رواه الحاكم أبو عبد الله، وقال: حديث صحيح على شرط مسلم.

الشرح

هذه أحاديث في بيان فضل الدعاء، الذي كان النبي ﷺ يدعو به

(١) الحاكم: المستدرک (١/٦٧٦).

(٢) رواه الترمذي: كتاب الدعوات، باب منه، رقم (٣٤٤٣).

(٣) المستدرک الحاكم: المستدرک (١/٧٠٦).

ويأمر به، فمنها حديث عمران بن الحصين أن النبي ﷺ كان يقول: "اللهم ألهمني رشدي وأعدني من شر نفسي" وفي رواية: "وقني شر نفسي". و"ألهمني رشدي" يعني اجعلني موفقاً للرشد، والرشد ضد الغي، والغى هو المعاصي والشر والفساد، والإنسان إذا وفق إلى الرشd فإنه موفق، وهذا هو غاية المؤمنين الذي قال الله عنهم: ﴿وَلَيَكُنَّ اللَّهُ حَبِيبَ إِلَيْكُمْ إِلِيمًا وَزَيْنَةً فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّشِدُونَ﴾ [الحجرات: ٧]. فهذا هو الرشd.

ومن ذلك أيضًا: أن النبي ﷺ سأله العباس عن شيء يدعو الله به، فقال: قل: "اللهم إني أسألك العافية" ثم جاءه بعد أيام فسأله - أي سأل النبي ﷺ - فقال: قل: "اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة"، والعافية هي السلامة من كل شر، وإذا وفقك الله لها وعافاك من كل شر، من شر الأبدان والقلوب والأهواء وغيرها فأنت في خير.

ومن ذلك أيضًا أن النبي ﷺ كان يكثر هذا الدعاء: "اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على طاعتك" وقد مر بنا أنه ﷺ كان يدعو بدعاء آخر مقارب له، وهو "اللهم يا مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك"، فإذا جمعت بينهما وقلت: "اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على طاعتك، اللهم يا مصرف القلوب صرف قلبي على طاعتك" كان هذا خيرًا.

ومن ذلك أيضًا هذا الدعاء الذي أثار عن داود عليه الصلاة والسلام: "اللهم إني أسألك حبك، وحب من يحبك، والعمل الذي يقربني إلى حبك" هذا أيضًا من الأدعية المهمة، إذا أحبك الله وأحببت من أحبه الله، كنت من أوليائه، وكذلك إذا أحببت العمل الذي يحبه الله عز وجل فهذا أيضًا من الدعاء الذي ينبغي للإنسان أن يلزمه دائمًا. فإن حب الله عز وجل هو الغاية. كما قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ ﴾ [آل عمران: ٣١].

ومن ذلك أيضًا: "اللهم إني أسألك العزيمة من كل رشد، والسلامة من كل إثم، والغنمة من كل بر، وأسألك الفوز بالجنة، والنجاة من النار" إلى غير ذلك من الأحاديث التي ذكرها المؤلف، وقد سبق لنا أن ذكرنا أنه يُفَضَّل أن تكتب هذه الأحاديث وتقرأ؛ لأن حفظها في هذا الدرس قد يكون صعبًا على الإنسان، لكن إذا أخذها وحفظها شيئًا فشيئًا، هان عليه، والله الموفق.

٢٥١ - باب فضل الدعاء بظهر الغيب

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ [الحشر: ١٠].
 وقال تعالى: ﴿ وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [محمد: ١٩].
 وقال تعالى إخباراً عن إبراهيم عليه السلام: ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ ﴾ [إبراهيم: ٤١].

الشرح

قال المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله - باب فضل الدعاء بظهر الغيب - يعني الدعاء لأخيك - بظهر الغيب - أي في حال غيبته - وذلك أن الدعاء بظهر الغيب يدل دلالة واضحة على صدق الإيمان، لأن النبي ﷺ قال: " لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه"^(١) فإذا دعوت لأخيك بظهر الغيب بدون وصية منه كان هذا دليلاً على محبتك إياه، وأنتك تحب له من الخير ما تحب لنفسك.

ثم استدلل المؤلف - بثلاث آيات من كتاب الله تعالى، الآية الأولى: قول الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، رقم (٤٩١٢).

الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴿ [الحشر: ١٠]. وهؤلاء هم الصنف الثالث من الأصناف الثلاثة، الذين قال الله فيهم: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُتَّجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ [الحشر: ٨]. فوصفهم الله بالهجرة والنصرة.

الصنف الثاني - قال الله فيهم: ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر: ٩]. وهؤلاء هم الأنصار، أنصار المدينة.

والصنف الثالث - ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحشر: ١٠]. وهذه دعوة لإخوانهم بظهر الغيب.

الآية الثانية: قوله: ﴿ وَأَسْتَغْفِرُ لَذُنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾. فأمر الله نبيه أن يستغفر لذنبه، وأن يستغفر للمؤمنين والمؤمنات، وما أكثر الأحاديث التي فيها أن النبي ﷺ يستغفر لذنبه، ونحن نعلم أنه يستغفر للمؤمنين أيضًا لأنه أمر بذلك ومعنى ﴿ وَأَسْتَغْفِرُ لَذُنْبِكَ ﴾ يعني "اطلب المغفرة من الله - عزَّ وجلَّ - أن يغفر ذنبك، والمغفرة: ستر الذنب والتجاوز عنه، لأن هذا هو الذي يدل عليه الاشتقاق، فإنه مشتق من المغفر: وهو

وقاية الرأس بالبيضة المعروفة (الخوذة) توضع على الرأس عند القتال، فتقيه من السهام وتستره.

وأما الآية الثالثة: فقال الله تعالى إخبارًا عن إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤١]. فقوله: ﴿وَالْمُؤْمِنِينَ﴾. هذا دعاء للمؤمنين بظهر الغيب.

إذن الدعاء للمؤمنين بظهر الغيب من طرق الرسل عليهم الصلاة والسلام، ومن سبيل الرسل عليهم الصلاة والسلام، ومن ذلك أننا ندعو لإخواننا في صلاتنا بظهر الغيب، كلنا يقول: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، وهذا دعاء، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إنكم إذا قلتُم ذلك، سلمتم على كل عبد صالح في السماء والأرض"^(١) فأنت إذا قلت: "السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين" فهذا دعاء لإخوانك بظهر الغيب.

* * *

١٤٩٤ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلِكُ وَلَكَ بِمِثْلٍ"^(٢) رواه مسلم.

(١) رواه البخاري: كتاب الجمعة، باب من سمى قوماً أو سلم في الصلاة على غيره، رقم (١١٢٧).

(٢) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، رقم (٤٩١٢).

١٤٩٥ - وعنه أن رسول الله ﷺ كان يقول: "دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ"^(١) رواه مسلم.

الشرح

ثم ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - حديث أبي الدرداء رضي الله عنه بلفظيه أن الإنسان إذا دعا لأخيه بظهر الغيب قال الملك آمين. ولك بمثل، يعني: لك بمثل ذلك، فالملك يُؤمّن على دعائك إذا دعوت لأخيك بظهر الغيب ويقول: "لك بمثل" وهذا يدل على فضيلة هذا. لكن هذا فيمن لم يطلب منك أن تدعو له، أما من طلب منك أن تدعو له، فدعوت له، فهذا كأنه شاهد، كأنه يسمع كلامك، لأنه هو الذي طلب منك، لكن إذا دعوت له بظهر الغيب بدون أن يخبرك، أو يطلب منك، فهذا هو الذي فيه الأجر، وفيه الفضل. والله الموفق.



(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، رقم (٤٩١٤).

٢٥٢ - باب في مسائل من الدعاء

١٤٩٦ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ، فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ"^(١).

رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

الشرح

هذه مسائل مختلفة من أنواع الدعاء منها حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "من صنع إليه معروف فقال لفاعله: جزاك الله خيرًا، فقد أبلغ في الثناء" إذا صنع إليك إنسان معروفًا بهال أو مساعدة، أو علم، أو غير ذلك، فإن النبي ﷺ أمر أن تكافئ صانع المعروف فقال: "من صنع إليكم معروفًا فكافئوه"^(٢).

والمكافأة تكون بحسب الحال، من الناس من تكون مكافأته أن تعطيه مثل ما أعطاك أو أكثر، ومن الناس من تكون مكافأته أن تدعوه ولا يرضى أن تكافئه بهال، فإن الإنسان الكبير الذي عنده أموال كثيرة، وله جاه، وشرف في قومه، إذا أهدى إليك شيئًا، فأعطيته مثل ما أهدى إليك، رأى في ذلك قصورًا في حقه، لكن مثل هذا ادع الله له "فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا

(١) رواه الترمذي: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الثناء بالمعروف، رقم (١٩٥٨).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الزكاة، باب عطية من سأل بالله، رقم (١٤٢٤).

أنكم قد كافأتموه" ومن ذلك أن تقول له: "جزاك الله خيرًا"، إذا أعطاك شيئًا، أو نفعك بشيء فقل له: "جزاك الله خيرًا" فقد أبلغت في الشناء، وذلك لأن الله تعالى إذا جزاه خيرًا، كان ذلك سعادة له في الدنيا والآخرة.

* * *

١٤٩٧ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ، لَا تُوَافِقُوا مِنْ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ، فَيَسْتَجِيبَ لَكُمْ"^(١) رواه مسلم.

الشرح

ساق المؤلف - رحمه الله تعالى - حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "لا تدعوا على أنفسكم، ولا على أولادكم، ولا على أموالكم" فإنه ربما يصادف ساعة إجابة فتجانب، فهذا يقع كثيرًا عند الغضب، إذا غضب الإنسان، ربما يدعو على نفسه وربما يدعو على ولده، ويقول - مثلاً -: قاتلك الله، جزاك الله بسوء... وما أشبه ذلك، حتى إن بعضهم يدعو على ولده باللعنة، نسأل الله العافية، وكذلك نجد بعض الناس يدعو على أهله، على زوجته، على أخته، بل ربما دعا على أمه والعياذ بالله مع الغضب، وكذلك أيضًا يدعو على ماله، يقول مثلاً على سيارة يكثر عطلها: الله لا

(١) رواه مسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر، رقم (٥٣٢٨).

يبارك في هذه السيارة، هذه الدار، هذا الفراش، وما أشبه ذلك، كل ذلك نهى النبي ﷺ أن ندعو عليها، لأنه ربما يصادف ساعة إجابة فإذا صادف ساعة إجابة فإنه يُستجاب. لو قلت - مثلاً - لولئك: تعال قاتلك الله، لماذا فعلت كذا وكذا، الله لا يوفقك، الله لا يربحك، الله لا يصلحك، كل هذا حرام لا يجوز، لأنه ربما تُصادف ساعة إجابة.

كذلك المال: المال الذي يتعسر عليك، السيارة، أو الشغل في البيت، أو غير ذلك لا تدع عليه، لا تقل: الله لا يبارك في كذا. لكن قل: اللهم يسر الأمر، اللهم سهل حتى يحصل التسهيل والتيسير، والله الموفق.

* * *

١٤٩٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثَرُوا الدُّعَاءَ"^(١) رواه مسلم.

الشرح

ثم ساق المؤلف - رحمه الله تعالى - حديث أبي هريرة ففيه أن النبي ﷺ قال: "أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثَرُوا مِنَ الدُّعَاءِ" الإنسان إذا كان يدعو الله تعالى، فإنه قريب من الله، والله تعالى قريب منه، كما قال جلَّ وعلا: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾

(١) رواه مسلم: كتاب الصلاة، باب ما يُقال في الركوع والسجود، رقم (٧٤٤).

فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ [البقرة: ١٨٦] . وأقرب ما يكون الإنسان من ربه إذا كان ساجداً، وذلك لأن في السجود كمال الخضوع لله - عزَّ وجلَّ - لأنك تضع أشرف أعضائك وأعلى أعضائك في الأسفل، وفي موضع الأقدام تعظيماً للرب - عزَّ وجلَّ -، فالله تعالى يقرب منك في هذا الحال وأنت تقرب من ربك، فأكثر من الدعاء في السجود سواء كنت ساجداً في فريضة أو نافلة، وسواء كان الدعاء في أمور الدنيا أو في أمور الآخرة، فكله خير؛ لأن الدعاء نفسه عبادة، لو قلت: اللهم كثر مالي، اللهم هنيئ لي سكناً جميلاً، اللهم هنيئ لي سيارة مريحة، وما أشبه فهذا لا بأس به، حتى ولو كان في الفريضة: وقد جاء في الحديث "ليسأل أحدكم ربه حتى شراك نعله"^(١) شراك النعل: شيء زهيد ولكن اسأل الله كل شيء، لأن كل شيء تسأله الله فهو عبادة له، ثم اعلم أنك إذا سألت الله فإنك راجح في كل حال، لأنه إما أن يعطيك سبحانه وتعالى ما تسأل، أو يصرف عنك من السوء ما هو أعظم، أو يدخر ذلك لك يوم القيامة أجراً، فمن دعا الله تعالى فإنه لا يجيب، فأكثر من دعاء الله، وأكثر من استغفار الله، والتوبة إليه، فإن الرسول ﷺ يقول: "إنه لِيُغَانَّ على قلبي وإني أستغفر الله وأتوب إليه مائة مرة"^(٢) وهو الذي قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر يستغفر الله، ويتوب إليه في اليوم مائة مرة، ولا تغفل عن هذا في اليوم فهذا أمرٌ يسير يعني لو قلت: أستغفر الله وأتوب

(١) رواه الترمذي: كتاب الدعوات، باب ليسأل الحاجة مها صغرت، رقم (٣٥٣٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الاستغفار

والاستكثار منه، رقم (٤٨٧٠).

إليه، تقولها مائة مرة خلال عشر دقائق أو أقل، فالأمر يسير وبه تحصل على خير وعلى الاقتداء بالرسول ﷺ، والله الموفق.

* * *

١٤٩٩ - وعنه أن رسول الله ﷺ قال: "يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي، فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي"^(١) متفق عليه.
وفي رواية لمسلم: "لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ، أَوْ قَطِيعَةٍ رَحِمَ، مَا لَمْ يَسْتَعْجَلْ" قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْاسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: "يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرِ يُسْتَجَبْ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ، وَيَدْعُ الدُّعَاءَ"^(٢).

الشرح

ساق المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الحديث في باب مسائل من الدعاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ"، يعني أن الإنسان حري أن يستجيب الله دعاءه إلا إذا عجل، ومعنى العجلة فسرها النبي ﷺ بأن الإنسان يقول: "دعوت ودعوت فلم

(١) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب يستجاب للعبد ما لم يعجل، رقم (٥٨٦٥)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل، رقم (٤٩١٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل، رقم (٤٩١٨).

أر من يستجيب لي"، فحينئذ يستحسر ويدع الدعاء، وهذا من جهل الإنسان، لأن الله سبحانه وتعالى لا يمنعك ما دعوته به إلا للحكمة أو لوجود مانع يمنع من إجابة الدعاء، ولكن إذا دعوت الله فادعُ الله تعالى وأنت مُغلب للرجاء على اليأس وأحسن الظن بالله حتى يحقق لك ما تريد.

ثم إن أعطاك الله ما سألت فهذا المطلوب، وإن لم يُعطِكَ ما سألت فإنه يدفع عنك من البلاء أكثر، وأنت لا تدري، أو يدخر ذلك لك عنده يوم القيامة، فلا تيأس ولا تستحسر بل ادعُ ربك، وما دام الدعاء عبادة فلماذا لا تكثر منه؟ نسأل الله أن يوفقنا وإياكم لما يحبه ويرضاه.

* * *

١٥٠٠ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قيل لرسول الله ﷺ: أي الدعاء أسمع؟ قال: "جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ دُبُرُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ"^(١) رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٥٠١ - وعن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى بِدَعْوَةٍ إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا، أَوْ صَرَفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا. مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ، أَوْ قِطْعَةٍ رَجِمَ" فقال رجلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِذَا تَكْثُرَ قَالَ: "الله أكثر"^(٢).

(١) رواه الترمذي: كتاب الدعوات، باب ما جاء في عقد التسيب باليد، رقم (٣٤٢١).

(٢) رواه الترمذي: كتاب الدعوات، باب في انتظار الفرج وغير ذلك، رقم (٣٤٩٧).

رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح. ورواه الحاكم من رواية أبي سعيد، وزاد فيه: "أَوْ يَدْخِرْ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلِهَا".

١٥٠٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ، وَرَبُّ الْأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ"^(١) متفق عليه.

الشرح

هذه الأحاديث من بقية الأحاديث التي جمعها الحافظ النووي - رحمه الله - في هذا المقام منها الحديث الأول أن النبي ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الدُّعَاءِ أَسْمَعُ؟ يعني أي الدعاء أقرب إجابة؟ فقال: "جوف الليل ودُبُرُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ" جوف الليل الآخر يعني آخر الليل، وذلك أن الله تعالى ينزل إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له؟ فينبغي للإنسان أن يجتهد بالدعاء في هذا الجزء من الليل، رجاء الإجابة.

الثانية: أدبار الصلوات المكتوبات، وأدبار الصلوات يعني أواخرها، وهذا قد أرشد إليه النبي ﷺ حين ذكر التشهد، ثم قال بعد ذلك: "ثم

(١) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الكرب، رقم (٥٧٨٠)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب دعاء الكرب، رقم (٤٩٠٩).

ليتخير من الدعاء ما يشاء" وليس المراد بأدبار الصلوات ما بعد السلام، لأن ما بعد السلام في الصلوات ليس محل دعاء إنما هو محل ذكر، لقول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٣]. ولكن المراد بأدبار الصلوات المكتوبة أو آخر الصلوات المكتوبة.

ثم ذكر المؤلف حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه: "أنه ما من مسلم يدعو الله تعالى بدعوة إلا آتاه الله إياها، أو صرف عنه من السوء مثلها، أو ادخر له من الأجر مثلها" وقد سبق لنا بيان هذا وبيننا أنه لا يجيب من سأل الله. بل لا بد أن يحدث له واحد من هذه الأمور الثلاثة إلا أن يدعو بإثم، أي بشيء محرم فإنه لا يستجاب له، لأن الدعاء بالإثم ظلم، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [الأنعام: ٢١].

وأما الحديث الأخير - حديث ابن عباس رضي الله عنهما - فهو في دعاء الكرب، أن النبي ﷺ كان يقول: "لا إله إلا الله العظيم الحليم. لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض، ورب العرش الكريم" فهذه الكلمات إذا قالها الإنسان عند الكرب كانت سبباً لتفريج كربته. والله الموفق.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، رقم (٦٠٩).

٢٥٢ - باب كرامات الأولياء وفضلهم

قال الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٤]. وقال تعالى: ﴿وَهَزَمْنِي إِلَيْكَ بِحِذْقِ النَّخْلَةِ تَسْقِطُ عَلَيْكَ رَطْبًا جَنِينًا ﴿٢٥﴾ فَكُلِّي وَأَشْرَبِي ﴿٢٦﴾ [مريم: ٢٥ - ٢٦].

الشرح

قال المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - باب كرامات الأولياء وفضلهم. الكرامة: هي كل أمر خارق للعادة، يظهره الله سبحانه وتعالى على يد متبعي الرسول ﷺ، إما تكريماً له، وإما نصرة للحق.

والكرامات ثابتة بالكتاب، والسنة، والواقع. ولكن من هم الأولياء؟ الأولياء هم من بينهم الله في قوله: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٣]. هؤلاء هم الأولياء، جمعوا بين الإيمان والتقوى، وليس الذين يدعون أنهم أولياؤه وهم من أعدائه كما يفعل في بعض البلاد، يأتي الرجل يدعي أنه ولي، وهو عاصي فاسق يدعو الناس إلى أن يعبدوه ويطيعوه في كل شيء، ويدعي أن الله قد أحل له كل شيء، حتى المحرمات أحلها الله له لأنه بلغ الغاية، هؤلاء ليسوا أولياء الله، هؤلاء أعداء الله، ولي الله هو المؤمن التقى، كما في هذه الآية

الكريمة التي ساقها المؤلف ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴾ وسوف يذكر المؤلف - رحمه الله - الآيات والأحاديث الدالة على ذلك، والواقع أيضًا.

والفرق بين الآية - آية النبي ﷺ - وكرامة الولي وشعوذة المشعوذ، أن آية النبي ﷺ أمر خارق للعادة يُظهره الله تعالى على يد النبي ﷺ تأكيدًا له وتصديقًا له، مثل إحياء عيسى للموتى، حيث كان عيسى بن مريم عليه السلام يحيي الموتى، بل ويُخرجهم من القبور بعد الدفن كما قال الله تعالى: ﴿ وَإِذْ نُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي ﴾ [المائدة: ١١٠]. فيقف على القبر ويدعو صاحبه فيخرج من قبره حيًّا، ويبرئ الأكمه والأبرص، ويخلق من الطين على صورة الطير، يعني يصنع شيئًا كصورة الطير ثم ينفخ فيه فيكون طائرًا بإذن الله، يطير من بين يديه، كان بالأول طينًا فإذا نفخ فيه طار، هذا أيضًا من آيات الله. فأيات الأنبياء هي أمور خارقة للعادة، يُظهرها الله تعالى على أيديهم تأكيدًا لهم.

أما كرامات الأولياء فهي أمور خارقة للعادة ولكنها لا تكون للأنبياء بل تكون لمتبعي الأنبياء، من ذلك مثلاً ما جرى لمريم بنت عمران: ﴿ فَأَجَاءَهَا الْمَخَاضُ إِلَىٰ جِذْعِ النَّخْلَةِ قَالَتْ يَا لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًّا ﴾ [٢٣-٢٥]. فنَادَئَهَا مِنْ تَحْتِهَا أَلَّا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا [٢٤]: وَهَزِي إِلَىٰ الْجِذْعِ النَّخْلَةَ نُسِفْتَ عَلَيْكَ رُطْبًا خَلِيًّا [٢٥]. هذه من آيات الله، كرامة لمريم، امرأة في المخاض تحت نخلة تهز الجذع، وهز الجذع ليس بالهين، هز رأس النخلة ممكن، لكن هز الجذع صعب، تهز الجذع ثم يتساقط الرطب من النخلة جنبًا،

يعني لا يفسد إذا نزل إلى الأرض كأنه مخروف خرفاء، فهذه آية من آيات الله، وكذلك ما حصل لها من الحمل والولادة كله من آيات الله - عز وجل - كرامة لها، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ٩١].

أما الثالث: الذي يظهره الله على يد المشعوذين الذين يستخدمون الجن، يظهرها الله - عز وجل - على أيديهم فتنة لهم وفتنة بهم، فإنه يوجد من الناس من يأتي بأشياء خارقة للعادة ولكنه ليس ولياً، ومعلوم أيضاً أنه ليس بنبي لأنه لا نبي بعد محمد ﷺ إذن فهي من الشياطين.

الأمر الرابع: ما يكون خارقاً للعادة يظهره الله سبحانه وتعالى على يد الكاذب تكذيباً له، مثل ما يُذكر عن مسيلمة الكذاب، وهو رجل ادعى النبوة في آخر حياة النبي ﷺ وقال: إنه نبي وتبعه من تبعه من الناس، وفي يوم من الأيام أتاه قومٌ أهل حرث يشكون إليه أن بئرهم قد غار ماؤها ولم يبق فيه إلا القليل، وطلبوا منه أن يأتي إلى البئر ويمج فيه من ريقه لعله يعود الماء، فذهب فأعطوه ماءً تمضمض به ثم مجّه في البئر، وكان في البئر شيء من الماء، ولما مجّه في البئر غار الماء كله ولم يبق شيء، فهذا ولا شك أنه آية خارقة للعادة، ولكن الله سبحانه وتعالى جعله إهانة لذلك الرجل الكذاب وإظهاراً لكذبه.

فهذه أربعة أشياء: آية النبي، وكرامة الولي، وشعوذة المشعوذ، وإهانة الكذاب المفترى، كلها أمور خارقة للعادة، لكن تختلف بحسب من أظهرها الله على يديه، ويأتي إن شاء الله الكلام على الآيات التي ذكرها المؤلف.

قال الله تعالى: ﴿الْأَنْبِيَاءُ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾

﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ ﴿لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٤].

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب كرامات الأولياء وفضلهم، ﴿الْآبِائِ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٣]. وتقدم الكلام على أولها وأن الله تعالى بين أن أولياءه هم المؤمنون المتقون ﴿الْآبِائِ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾. وقد أخذ شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - من هذه الآية عبارة قال فيها "من كان مؤمناً تقياً كان لله ولياً" فيقول الله - عزَّ وجلَّ - : "إن هؤلاء الأولياء ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾. لا خوف عليهم فيما يستقبل من أمرهم، ولا هم يحزنون على ما مضى من أمرهم، لأنهم أدركوا معنى الحياة الدنيا فعملوا عملاً صالحاً وآمنوا بالله واتقوه فصاروا من أوليائه، ثم قال: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾. البشرى تعني البشارة في الحياة الدنيا وفي الآخرة.

والبشارة في الحياة الدنيا أنواع:

فمنها: الرؤيا الصالحة يراها المؤمن أو تُرى له يعني يرى في المنام ما يسره، أو يرى له أحد من أهل الصلاح ما يسره، مثل أن يرى أنه يبشر بالجنة، أو يرى أحد من الناس أنه من أهل الجنة، أو ما أشبه ذلك، أو يُرى

على هيئة صالحة، المهم أن النبي ﷺ قال في الرويا الصالحة يراها أو ترى له: "تلك عاجل بشرى المؤمن"^(١).

ومنها: أن الإنسان يُسرُّ بالطاعة، ويفرح بها وتكون قرّة عينه، فإن هذا يدل على أنه من أولياء الله. قال النبي ﷺ: "من سرته حسنته، وساءته سيئته فذلك المؤمن"^(٢) فإذا رأيت من نفسك أن صدرك ينشرح بالطاعة، وأنه يضيق بالمعصية فهذه بشرى لك، أنك من عباد الله المؤمنين ومن أوليائه المتقين، ولهذا قال النبي ﷺ: "وجعلت قرّة عيني في الصلاة"^(٣).

ومن ذلك أيضًا أن أهل الخير يشنون عليه ويحبونه ويذكرونه بالخير، فإذا رأيت أن أهل الخير يحبونك ويشنون عليك بالخير، فهذه بشرى للإنسان أنه يُبنى عليه من أهل الخير، ولا عبرة بثناء أهل الشر ولا قدحهم، لأنهم لا ميزان لهم ولا تقبل شهادتهم عند الله، لكن أهل الخير إذا رأيت أنهم يشنون عليك وأنهم يذكرونك بالخير ويقربون منك ويتجهون إليك، فاعلم أن هذه بشرى من الله لك.

ومن البشرى في الحياة الدنيا: ما يبشر به العبد عند فراق الدنيا، حيث تنزل عليه الملائكة ﴿الَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾^(٤) نحن أولياؤكم في الحياة الدنيا وفي الآخرة ولكم فيها ما تشتهى أنفسكم

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب إذا أتني على الصالح فهي بشرى ولا نضره، رقم (٤٧٨٠).

(٢) رواه أحمد (١/١٨)، والترمذي: كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، رقم (٢٠٩١).

(٣) رواه أحمد (٣/٢٨٥)، والنسائي: كتاب عشرة النساء، باب حب النساء، رقم (٣٨٧٨).

وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ ﴿٣٠﴾ كُرْلًا مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ ﴿٣١﴾ [فصلت: ٣٠-٣٢].

ومن البشارة أيضًا: أن الإنسان يُبشر عند موته بشارة أخرى، فيقال لنفسه: اخرجي أيتها النفس الطيبة التي كانت في الجسد الطيب، اخرجي إلى رحمة من الله ورضوان، ففرح وتسر.

ومن ذلك أيضًا: البشارة في القبر، فإن الإنسان إذا سُئل عن ربه ودينه ونبيه وأجاب بالحق، نادى مناد من السماء أن صدق عبدي، فأفرشوه من الجنة، وألبسوه من الجنة، وافتحوا له بابًا إلى الجنة.

ومنها أيضًا: البشارة يوم الحشر، تتلقاهم الملائكة ﴿ هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٣] . ﴿ وَأَبشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴾ .

فالخاص أن أولياء الله لهم البشري في الحياة الدنيا وفي الآخرة نسأل الله أن يجعلنا وإياكم منهم.

﴿ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [يونس: ٦٤].
يعني لا أحد يُبدل كلمات الله تعالى: أما الكونية فلا يستطيع أحد أن يبدلها، وأما الشرعية فقد يُحرفها أهل الباطل، كما فعل اليهود والنصارى في كتبهم، فقد حرفوها وبدلوها وغيروها، وأما الكلمات الكونية فلا أحد يبدلها: ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ . والله الموفق.

وقال تعالى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَنَمَرِمُ أُنَىٰ لَكَ هَذَا ۗ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٣٧]. وقال تعالى: ﴿وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يُعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأَوْزَا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيُهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِزْقًا ﴿١٦﴾ وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزَّوُّرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِنْهُ﴾ [الكهف: ١٦-١٧].

الشرح

تقدم لنا الكلام على كرامات الأولياء وأنها - أي الكرامات - كل أمر خارق للعادة يظهره الله تعالى على يد الولي تكريمًا له أو نصرًا لدين الله، وذكرنا أن هناك آيات، وهناك شعوذة، وهناك إهانات، أربعة أشياء كلها تخرج عن العادة وبينها فيما سبق.

واعلم أن كل كرامة لولي فهي آية للنبي الذي اتبعه هذا الولي، لأن هذا الولي الذي اتبع هذا النبي إذا أكرم بكرامة فهي شهادة من الله سبحانه وتعالى على صحة طريقته، وعلى صحة الشرع الذي اتبعه، ولهذا نقول: كل كرامة لولي فهي آية للنبي الذي اتبعه.

ثم ذكر المؤلف آيات فيها كرامات منها: قال تعالى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَنَمَرِمُ أُنَىٰ لَكَ هَذَا ۗ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٣٧]. مريم ابنة عمران نذرتها أمها: ﴿قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي

مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلَ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرِؤُا نَأَىٰ لَكَ هَذَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾ [آل عمران: ٣٥ - ٣٧]. فزكريا إذا دخل على مريم المحراب - أي مكان صلاتها - وجد عندها رزقاً أي وجد عندها طعاماً لم تخر العادة بوجوده فيقول: أتى لك هذا؟ من جاء به؟ قالت: هو من عند الله، لم تقل جاء به فلان أو فلان، بل هو من عند الله - عز وجل - والله تعالى على كل شيء قدير. يأتي بهذا الرزق من عنده، لا من سعي بشر، ولكنه من عند الله ﴿إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

وعندئذ دعا زكريا ربه وكان قد بلغه الكبر. ولم يأته أولاد فقال: إن الله على كل شيء قدير، واستدل بقدرة الله الذي جاء بهذا الرزق إلى مريم بدون سبب بشري، فاستدل بذلك على كمال قدرة الله، فدعا ربه أن يرزقه ولداً فجاءه الولد. وفيه أيضاً كرامات لذلك، فمريم رضي الله عنها لها كرامات منها هذه المسألة، رزقها يأتي من عند الله لا يشتري من السوق ولا يأتي به فلان أو فلان، بل من عند الله.

ومن الكرامات أيضاً ما وقع لأصحاب الكهف، والكهف هو غار فسيح في الجبل وكان هؤلاء القوم سبعة رجال، رأوا ما عليه أهل بلدتهم من

الشرك والكفر ولم يرضوا بذلك، فاعتزلوا قومهم وهاجروا من بلدهم لأنها بلد شرك وكفر فاعتزلوا قومهم ولجأوا إلى غار، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ ءَامَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى ۖ وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَن نَّدْعُوهُ مِنْ دُونِهِ ۚ إِنَّهَا لَفُتْنٌ لَّنَا إِذَا شَطَطْنَا ۖ هَٰؤُلَاءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ ءَالِهَةً لَّوَلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِم بِسُلْطٰنٍ بَيِّنٍ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَىٰ اللَّهِ كَذِبًا ۚ وَإِذْ أَعْرَضْنَا عَنْهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَاوْتَا إِلَىٰ ٱلْكَهْفِ ۖ﴾ [الكهف: ١٣ - ١٦]. يعني لما اعتزلوهم وشركهم أمرُوا أن يأووا إلى الكهف ﴿يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ ۖ وَيَهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا ۖ﴾ [الكهف: ١٦]. ﴿فَاوْتَا إِلَىٰ ٱلْكَهْفِ﴾ اذهبوا إلى الكهف، وهذا الكهف كما قلنا هو: غار في الجبل، ذهبوا إليه، وهذا الغار وجهه إلى الشمال الشرقي بحيث لا تدخل الشمس عليه لا أول النهار ولا آخره، يسره الله لهم، لأن الله تعالى يقول: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ۖ﴾ [الطلاق: ٤].

وهؤلاء خرجوا يريدون وجه الله، فيسر الله أمرهم، أووا إلى الكهف وألقى الله عليهم النوم، قال الله تعالى موضعاً هذا: ﴿وَتَرَى ٱلشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزَّوَّرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ ٱلْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقَرَّبُ إِلَيْهِمْ ذَاتَ ٱلشِّمَالِ ۖ﴾ [الكهف: ١٧]. يعني لا تدخل عليهم الشمس دخولاً كاملاً فيصيبهم الحر لكن تقرضهم، شيء يسير يأتيهم من الشمس لكي لا يتسخر الغار فيفسد، يدخل عليه من الشمس بقدر الحاجة فقط ﴿وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِّنْهُ ۖ﴾ [الكهف: ١٧]. أي: في

مكان متسع كما جاء في الحديث: "فإذا وجد فجوة..." أي: شيئاً متسعاً، هم في مكان متسع من الغار، ذلك من آيات الله أن يسر الله لهم هذا المكان، لما دخلوا في هذا المكان آمنين متوكلين على الله - عز وجل مفوضين أمرهم إليه، ألقى الله عليهم النوم فناموا، كم ناموا؟ يوماً... يوماً... ثلاثاً؟ لا، ناموا ثلاثمائة سنة وتسع سنين وهم نائمون لا يستيقظون من حر، ولا برد، ولا جوع، ولا عطش، هذا من كرامات الله هل يبقى الواحد منا ثلاثة أيام نائماً لا يجوع ولا يعطش، ولا يحتر، ولا يبرد؟ لا؛ أما هؤلاء فقد بقوا في كهفهم ثلاثمائة سنة وتسع سنين ﴿ وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تَسْعًا ﴾ [الكهف: ٢٥].

ويقول الله - عز وجل - ﴿ وَتَقَلَّبُوهُمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ ﴾ [الكهف: ١٨]. الله - عز وجل - هو الذي يقلبهم، لماذا لم يقل: يتقلبون ذات اليمين وذات الشمال، بل قال ﴿ تَقَلَّبُوهُمْ ﴾؟ لأن النائم لا فعل له، مرفوع عنه القلم، حتى لو فعل ليس من فعله، ﴿ وَكَلْبُهُمْ بَنِيَّطٌ ذِرَاعَاهُ يَأْتُوكُم بِأَلْوَابِكُمْ ﴾ [الكهف: ١٨]. عند الباب يجرسهم بإذن الله - عز وجل -، وإنما قلبهم الله تعالى لأنهم لو بقوا هذه المدة الطويلة على جنب واحد لفسد الدم ولم يتحرك، لكن يقلبون ذات اليمين وذات الشمال، إذا رآهم الإنسان حسبهم أيقاظاً يعني ليس على وجوههم وجه النائم، (وهم رقود) نائمون، وألقى الله عليهم

(١) رواه البخاري: كتاب الحج، باب السير إذا دفع من عرفة، رقم (١٥٥٥)، ومسلم: كتاب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة، رقم (٢٢٦٣).

المهابة العظيمة ﴿ لَوْ أَطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُعبًا ﴾ [الكهف: ١٨] . لو لويت منهم فرارًا بيدنك وملئت منهم رعبًا بقلبك، القلب يفرغ والبدن يهرب، لثلاثا يحوم أحد حولهم فيوقظهم، ولكن الله - عز وجل - أكرمهم بهذا وكرامات أصحاب الكهف كثيرة نقتصر منها على هذا، نسأل الله تعالى أن يجعلنا وإياكم من أوليائه المكرمين إنه على كل شيء قدير .

* * *

قال الله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَعْرَضْنَا عَنْهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأْوُوا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيُهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِزْفَقًا ۖ ﴾ وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَرْتَوُّرًا عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِنْهُ ﴾ [الكهف: ١٦ - ١٧] .

الشرح

ذكر المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - في باب كرامات الأولياء وفضلهم عدة آيات تشتمل على كرامات الأولياء، ومنها قصة أصحاب الكهف، وكانوا فتية آمنوا بالله واعتزلوا قومهم، وخرجوا من بلدهم فهياً الله لهم كهفًا، يعني غارًا واسعًا في الجبل، فدخلوا فيه فالتقى الله عليهم النوم، فناموا ثلاثمائة وتسع سنين، لم يحتاجوا إلى أكل ولا شرب ولم تتأثر أبدانهم، وكان الله تعالى يقلبهم ذات اليمين وذات الشمال، وهذه من كرامات الله لهم، أن الله تعالى هياً لهم مقرًا آمنًا، حتى إن الله يقول:

أَطَّلَعَتْ عَلَيْهِمْ لَوْلَيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُعبًا ﴿ [الكهف: ١٨] . لا أحد يجوم حولهم.

ومن كرامات الله لهم أنهم بقوا هذه المدة الطويلة ولم يتغير منهم ظفر ولا شعر ولا غيره، مع أن العادة أن الشعور تطول، والأظفار تطول، لكن هؤلاء لم تطل شعورهم ولا أظفارهم وكأنهم ناموا بالأمس.

ولهذا قال الله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ بَعَثْنَاهُمْ لِيَتَسَاءَلُوا بَيْنَهُمْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ كَمْ لَبِئْتُمْ قَالُوا لَبِئْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ﴿ [الكهف: ١٩] . وإنما قالوا ذلك لأنهم لم يتغير منهم شيء، وأما ما ذكر بعض الناس أنهم طالت أظفارهم وشعورهم فهذا خطأ، لأنه لو كان كذلك لعرفوا أنهم بقوا مدة طويلة ولكنهم لم يتغيروا.

ومن كرامات الله لهم أن الله أبقاهم على هذه النومة حتى أبدل الله تعالى مَلِكَهُم الظالم بملك صالح، ولما استيقظوا بعثوا واحدًا منهم إلى البلدة ليأتي بطعام لهم، وكان معهم نقود قديمة من النقود التي مر عليها ثلاثمائة وتسع سنين فلما جاءوا يشترون من البلدة ودفَعُوا النقود تعجب أهل البلدة، من أين هذه النقود؟! حتى أطلع الله الناس عليهم، فهذا من كرامات الله لهم ويحسن أن تُجمع هذه الآيات وغيرها وتُتأمل ويستخرج ما فيها من الكرامات الدالة على قدرة الله - عزَّ وجلَّ -، وعلى أنه تبارك وتعالى أكرم من خلقه، إذا تعبد الإنسان له بما يُرضي الله، أعطاه الله تعالى ما يُرضى. والله الموفق.

١٥٠٣ - وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنَاسًا فَقَرَاءً وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَرَّةً: "مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ، فَلْيَذْهَبْ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٍ، فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ بِسَادِسٍ" أَوْ كَمَا قَالَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَأَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَشْرَةٍ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَمَّسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ؟ قَالَ: أَوْ مَا عَشَيْتِهِمْ؟ قَالَتْ: أَبَوَا حَتَّى نَجِيءَ وَقَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا، فَاخْتَبَأْتُ، فَقَالَ: يَا عُنْتَرُ، فَجَدِّعْ وَسَبِّ، وَقَالَ: كُلُوا لَا هَيْثَا، وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا، قَالَ: وَابِئْسَ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لَقْمَةٍ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا حَتَّى شَبِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرَ بِمَا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا وَقَرَّةٌ عَيْنِي لِهَيْبِ الْآنَ أَكْثَرَ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مَرَّاتٍ! فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ - يَعْنِي يَمِينَهُ - ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لَقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ. وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ، فَمَضَى الْأَجَلَ، فَتَفَرَّقْنَا اثْنِي عَشَرَ رَجُلًا، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَاسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمِّ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ^(١).

وفي رواية: فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَطْعَمُهُ، فَحَلَفَتِ الْمَرْأَةُ لَا تَطْعَمُهُ،

(١) رواه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب السمر مع الضيف والاهل، رقم (٥٦٧)،

ومسلم: كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إشارته، رقم (٣٨٣٣).

فَحَلَفَ الضَّيْفُ - أَوْ الْأَضْيَافُ - أَنْ لَا يَطْعَمَهُ، أَوْ يَطْعَمُوهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ! فَدَعَا بِالطَّعَامِ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا، فَجَعَلُوا لَا يَرْفَعُونَ لُقْمَةً إِلَّا رَبَّتْ مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا، فَقَالَ: يَا أُخْتِ بَنِي قِرَاسٍ، مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: وَقُرَّةَ عَيْنِي إِنَّهَا الْآنَ لِأَكْثَرَ مِنْهَا، قَبْلَ أَنْ نَأْكُلَ، فَأَكَلُوا، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا^(١).

وفي رواية: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: دُونَكَ أَضْيَافُكَ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَافْرُغْ مِنْ قِرَائِمِ قَبْلَ أَنْ أَجِيءَ، فَاذْطَلِقْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَتَانَهُمْ بِمَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: اطْعَمُوا، فَقَالُوا: أَيْنَ رَبُّ مَنَزِلِنَا؟ قَالَ: اطْعَمُوا، قَالُوا: مَا نَحْنُ بِأَكْلِينَ حَتَّى يَجِيءَ رَبُّ مَنَزِلِنَا، قَالَ: اقْبَلُوا عَنَّا قِرَائِمَ، فَإِنَّهُ إِنْ جَاءَ وَلَمْ تَطْعَمُوا، لَنَلْقَيْنَ مِنْهُ فَأَبُوا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَجِدُ عَلَيَّ، فَلَمَّا جَاءَ تَنَحَّيْتُ عَنْهُ، فَقَالَ: مَا صَنَعْتُمْ؟ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَسَكَتُ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَسَكَتُ، فَقَالَ: يَا غُنْثَرُ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِي لِمَا جِئْتُ! فَخَرَجْتُ، فَقُلْتُ: سَلْ أَضْيَافُكَ، فَقَالُوا: صَدَقَ، أَنَا نَا بِهِ، فَقَالَ: إِنَّهَا أَنْتَظِرُ مُمُونِي وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ الْآخَرُونَ: وَاللَّهِ لَا نَطْعَمُهُ حَتَّى نَطْعَمَهُ، فَقَالَ: وَيَلَكُمْ مَا لَكُمْ لَا تَقْبَلُونَ عَنَّا قِرَائِمَ؟ هَاتِ طَعَامَكَ، فَجَاءَ بِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ الْأُولَى مِنَ الشَّيْطَانِ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا^(٢). متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب قول الضيف لصاحبه لا أكل حتى تأكل، رقم (٥٦٧٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف، رقم (٥٦٧٥).

قوله: "عُنْتَر" بغين معجمة مضمومة، ثم نون ساكنة، ثم ثاء مثلثة وهو: الغبي الجاهل، وقوله: "فجَدَع" أي: شَتَمه، والجَدَع: القَطْعُ، قوله: "يَجِدُّ عَلِيَّ" هو بكسر الجيم، أي: يَغْضَبُ.

الشرح

هذه القصة في باب كرامات الأولياء التي رواها أنس عمًا حصل من النبي ﷺ، وذلك أن قومًا من المهاجرين، كانوا يأتون إلى المدينة وهم فقراء ليس عليهم إلا ثيابهم وليس عندهم شيء، وكان في المسجد صُفَّة يأوون إليها، ثم يُيسر الله لهم من يأتي إليهم ويحملهم معه إلى بيته ويطعمهم، وفي ذات ليلة قال النبي ﷺ: "من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس"، وهكذا، أي أمر أصحابه أن يحملوا معهم أصحاب الصفة ليطعموهم، وكان النبي ﷺ أكرم الناس، ذهب بعشرة ﷺ، وذهب أبو بكر بأربعة، وذهب الناس بعضهم بثلاثة، وبعضهم بأربعة، حسب حالهم.

أبو بكر رضي الله عنه ذهب بأضيافه إلى بيته وأوصى ابنه عبد الرحمن أن يقوم بضيافتهم، وانطلق هو إلى النبي ﷺ لأنه رضي الله عنه كان أشد الناس ملازمة للرسول ﷺ، يكون معه دائمًا، فذهب إلى النبي ﷺ وتعشى عنده، ثم رجع إلى أهله وقد مضى شيء من الليل، فسأفهم: أطعتم أضيافكم؟ فقالوا: لا، فظن أنهم هم الذين تأخروا عن أضيافهم حتى يأتي أبو بكر رضي الله عنه فجعل يسب ويجدع، يعني معناه أنه اشتد في سبه،

ونادى ابنه عبد الرحمن، يا عبد الرحمن، فلم يُجِبْه، خوفاً منه لأنه رضي الله عنه كان شديداً على أهله في تأديبهم، فلم يُجِبْه خوفاً من أن يتكلم عليه، أو ما أشبه ذلك، حتى أقسم عليه أنه إذا كان يسمعه فليجبه، فأجابه، فقال لهم: لماذا أخرتم ضيافة القوم؟

قالوا: اسأل أضيافك، فسأطهم، قالوا: نعم، هم عرضوا علينا الضيافة، ولكننا أبينا حتى تأتي، فأقسم رضي الله عنه أن لا يأكل، قال: والله ما آكل، يعني أنكم تأخرتم من أجلي إذن أنا لا آكل، فأقسم أن لا يأكل، فأقسم الأضياف أن لا يأكلوا، إكراماً له، فصار عندنا الآن قَسَمَان، قَسَمَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه أن لا يأكل، وقَسَمَ الأضياف أن لا يأكلوا، فأبهم أولى؟ أن نُبرِّ بَقَسَمِ أَبِي بَكْرٍ ويأكل الأضياف؟ أم بقسم الأضياف ولا يأكلون، الثاني أولى، فقال رضي الله عنه: إنما ذلك من الشيطان، يعني كونه يحلف أن لا يأكل؟ هذا من الشيطان، ثم أكل وأكل الأضياف، لكن الكرامة التي حصلت أن الواحد منهم إذا أخذ لقمة من الإناء ارتفع الإناء، صار بدل اللقمة أكثر منها في نفس الإناء، من أين جاء هذا؟ من الله - عزَّ وجلَّ - كرامة لأبي بكر رضي الله عنه لأنه أفضل أولياء هذه الأمة على الإطلاق لأنه خير هذه الأمة بعد نبيها ﷺ، ثم انتهوا فبقي في الإناء أكثر مما كان فيه من قبل، فأخذه أبو بكر وذهب به إلى النبي ﷺ، ودعا النبي ﷺ إليه أقواماً فأكلوا.

وإنما حمله أبو بكر ليريه النبي ﷺ وكيف كان هذا الأمر من عند الله - عزَّ وجلَّ - الذي بيده ملكوت كل شيء، وإذا أراد شيئاً فإنها يقول له كن فيكون.

الشاهد من هذا الحديث: هذه الكرامة لولي من أولياء الله وهو أبو بكر رضي الله عنه ونحن نشهد أنه ولي من أولياء الله، وأنه أفضل أولياء الله على الإطلاق ما عدا النبيين والمرسلين، لأنه رضي الله عنه من الصديقين يعني في المرتبة الثانية من صالح الأمم، قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ﴾ [النساء: ٦٩].
فهو رضي الله عنه أفضل الصديقين منذ خلق الله آدم إلى يوم القيامة، وهو من أولياء الله، وهذه من كرامته رضي الله عنه وفي الحديث فوائد كثيرة.
أن فيه دليلاً على فضيلة أبي بكر رضي الله عنه وأنه من أولياء الله، وذكرنا أن أبا بكر هو أفضل أولياء الله بعد النبيين، لأن أبا بكر من الصديقين الذين هم في المرتبة الثانية من أصناف الذين أنعم الله عليهم من النبيين، والصديقين، والشهداء، والصالحين.

ومن فوائد هذا الحديث: أن الإنسان إذا غضب بسبب يقتضي الغضب فإنه لا يلام عليه، لأن أبا بكر رضي الله عنه غضب فسب وجدع، وحتى أن ابنه عبد الرحمن اختفى منه، خوفاً منه، وجعل ينادي ويقول: "يا غنثر" والغنثر هو الغبي الجاهل فهذا دليل على أن الإنسان إذا غضب لسبب يقتضي الغضب فإنه لا يلام عليه، ولا يتحدث من فضله ولا مرتبته.

وفيه أيضاً: أنه لا بأس أن الإنسان يصف ابنه أو من له ولاية عليه بالغباء والجهل إذا فعل فعلاً يقتضي أنه غبي جاهل.

وفيه: أن من عادة الناس، حتى في العهد القديم، أن الضيف والمضيف يحصل منهم الحلف والأيمان، مثل: والله تأكل، والله ما آكل، والله

تدخل، والله ما أدخل، ولكنهم يخلفون بالله، أما ما يفعله كثير من الجهلة اليوم، يخلفون بالطلاق فهذا غلط، كثير من أهل البادية إذا نزل به ضيف، وخاف الضيف أن صاحب البيت يذبح له ذبيحة، قال: علي الطلاق، وعلي الحرام، وامرأتي كأمي - والعياذ بالله - إن ذبحت لي ذبيحة، وهذا حرام، لا يجوز، "من كان حالقاً فليحلف بالله أو ليصمت"^(١). أما الحلف بالله فهذا قد جرت به العادة قديماً، وهو من عادات العرب وشيئهم، ومع هذا الأفضل أنك إذا حلفت على إنسان أن تقرنها بكلمة "إن شاء الله" تقول: والله إن شاء الله، لأنك إذا قلت: والله إن شاء الله استفدت فائدتين عظيمتين:

الفائدة الأولى: أن الله يُيسر لك الأمر.

الفائدة الثانية أنه إذا لم يتيسر، لم يكن عليك كفارة، فاقرن يمينك دائماً، بقول: إن شاء الله حتى تسلم من الحنث وحتى يتيسر لك الأمر.

ألم يأتكم نبأ سليمان نبي الله عليه الصلاة والسلام؟ قال في يومٍ من الأيام: والله لأطوفن الليلة على تسعين امرأة تلد كل واحدة منهن غلاماً يقاتل في سبيل الله، يعني يجامع تسعين امرأة، كل امرأة تلد غلاماً يقاتل في سبيل الله، انظر كيف كان الأنبياء يحبون القتال في سبيل الله، تمنى أن يرزقه الله هذا العدد الكبير من الأولاد ليقاتلوا في سبيل الله، لم يقل ليعينوه على التجارة، أو الحراثة، أو أمر من أمور الدنيا، بل قال: «يقاتلون في سبيل الله»، فقيل له: قل: إن شاء الله، فلم يقل إن شاء الله، لأنه جازم وعازم لكن ﴿وَمَا

(١) رواه البخاري: كتاب الشهادات، باب كيف يستحلف، رقم (٢٤٨٢).

تَشَاءُ وَنَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﷻ، فجامع تسعين امرأة تلك الليلة، وقد أعطاه الله قوة، فما الذي حدث؟ ولدت واحدة فقط منهن نصف إنسان أي مشلول، - سبحان الله العظيم -، إنها آية من آيات الله ليريه الله - عزَّ وجلَّ - أن الأمر بيد الله - عزَّ وجلَّ.

قال نبينا محمد ﷺ: لو قال: "إن شاء الله، لم يحدث وكان دركًا له في حاجته"^(١)، يعني لو قال: إن شاء الله لسهل الأمر.

والنبي ﷺ لما جاءه قريش، قالوا: أخبرنا عن قوم كانوا في الزمن الأول خرجوا من بلادهم وكانوا في غار، أو قالوا حدثنا عن ذي القرنين، قال: غداً أحدثكم، والنبي ﷺ لا يدري ما قصتهم لأنه لا أدركها ولا هناك تواريخ موثوقة، فقال: غداً أخبركم، جاء الغد وما نزل عليه الوحي، لأن رسول الله ﷺ يعلم أن الوحي ينزل عليه بالليل، ما نزل الوحي، واليوم الثاني ما نزل الوحي، الثالث، الرابع، الخامس، مضى خمسة عشر يوماً، وما نزل عليه الوحي، وهذا سيكون شديداً على الرسول ﷺ لأنه وعد قريشاً - أعداءه - أنه سوف يخبرهم في الغد، ولم يخبرهم، فأنزل الله القصة وقيل له: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا ﷻ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﷻ﴾^(٢) [الكهف: ٢٣ - ٢٤]. فالأمر بيد الله، لهذا نقول: إن أردت أن تحلف، أي تحلف على نفسك، على أولادك، على ضيفك على أي إنسان، أقرن ذلك بكلمة - إن

(١) رواه البخاري: كتاب الأيمان، باب الاستثناء في الأيمان، رقم (٦٢٢٥)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب الاستثناء، رقم (٣١٢٤).

(٢) تفسير الطبري (٢٢٨/١٥)، والدر المنثور (٣٥٨/٥)، وفتح الباري (٧١٠/٨).

شاء الله - لتحصل على هاتين الفائدتين، وهما، التيسير، أن الله ييسر الأمر ويعطيك ما حلفت عليه، والثانية أنه لو اختلفت الأمور فإنه لا كفارة عليك. والله الموفق.

ومن فوائد هذا الحديث: أن الإنسان إذا حلف على شيء، ثم رأى غيره خيراً منه، فإنه يكفر عن يمينه ويفعل ما هو خير، وهذا قد دل عليه حديث صريح عن النبي فقال: "إني - والله - إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني" أو قال: "إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير" فإذا حلفت أن لا تكلم فلاناً فالأفضل أن تحنث، وتكفر عن يمينك وتكلمه، وإذا صار بينك وبينه شيء، وقلت: والله ما أطرق عليه البيت، ولا أزوره، قلنا له، زره وكفر عن يمينك ما لم يكن في ذلك إثم، وكذلك إذا حلف الإنسان على ولده إن فعل شيئاً أن لا يكلمه، ففعل الولد الشيء، فليكلمه وليكفر عن يمينه، المهم أنك إذا حلفت على شيء ثم رأيت أن الخير في عدم وفائك باليمين، فلا تف بيمينك وكفر عنه.

ومن فوائد الحديث أيضاً: أن الإنسان إذا حلف على شخص يريد إكرامه، ثم لم يفعل فإنه لا كفارة عليه، لأن أبا بكر رضي الله عنه لم يكفر عن يمينه، يعني لم يُنقل أنه كَفَرَ، هكذا استدل بعض العلماء بهذا الحديث، لكنه

(١) رواه البخاري: كتاب الأيمان والندور، باب قول الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو، رقم (٦١٣٣)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها، رقم (٣١٠٩).

استدلال ضعيف لأن حديث أبي بكر هذا ليس فيه أنه كَفَرَ ولا أنه لم يكفر. فهو إذاً محتمل أن يكون كفر ولم يذكر، ومحتمل أن يكون لم يكفر، لكن عندنا نصوص بينة واضحة على أن من حنث في يمينه فعليه الكفارة، سواء كان الحنث من فعله أو من فعل غيره، وعلى هذا فنقول: إذا حلفت على شخص إكراماً له ولم يفعل فعليك الكفارة، مثال ذلك، وقفت أنت وشخص عند الباب في دعوة دعاكم إليها صاحب البيت ففتح الباب، فقال لك: ادخل، قلت: والله ما أدخل، والله تدخل أنت، قال: لا أدخل، فهنا نقول: إذا دخلت فإنك تكفر عن يمينك وإن كان حلفك من أجل الإكرام لكنك حنثت، فإذا حنثت في يمينك فعليك الكفارة سواء كان ذلك إكراماً أو حنثاً أو غير ذلك.

فإذا قال قائل: أبو بكر رضي الله عنه هو الذي حلف أولاً وكان على الضيوف أن يبروا بيمينه، ولكنهم حلفوا، فإذا تحالف اثنان، أحدهم يقول كذا، والثاني يقول كذا، فأيهما أولى؟ قلنا: الأولى أن يكون الهدي حلف الأول هو الذي تُبر يمينه، لأنه أسبق وقد أمر النبي ﷺ بإبرار القسم، فعلى هذا فيكون الثاني هو الذي حصل منه نوع الخطأ، فإذا قلت: والله لتفعلن كذا فقلت أنت: والله لا أفعله، فأيهما الذي تسري يمينه الأول أم الثاني؟ الأول؛ لأنه هو الذي حلف أولاً، لكن أبا بكر رضي الله عنه من تواضعه، أكل من أجل إكرام الضيوف.

وفي حديث أبي بكر رضي الله عنه من الفوائد: أن الإنسان ينبغي له أن يكرم الضيف، بل إن إكرام الضيف من تمام الإيمان، لقول النبي ﷺ: "من

كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه^(١) وحق الضيافة الواجب يوم ليلة، وثلاثة أيام سنة، وما زاد على ذلك فهو أمر مباح، لكن الواجب يوم وليلة، وقد قيد بعض العلماء هذا فيما إذا كان البلد ليس فيها مطاعم، أما إذا كان فيها مطاعم فلا يجب عليك، ولكن تعينه بما تيسر من النقود، والصحيح في هذه المسألة أن الناس يختلفون، من الناس أي من الضيوف من يرى أن ذهابه إلى المطعم فيه إهانة، فهذا لا بد أن تضيفه في بيتك، ومنهم من يكون الأمر عنده سواء فهنا لا حرج عليك أن تقول: يا أخي هذه دراهم اذهب إلى المطعم الفلاني، كذلك أيضًا إذا كانت البلد فيها فنادق، فإنه في هذا الحال لو قيل بأنه لا يجب كما قال بعض أهل العلم، لكان له فرجه لأن الفندق يأتي إليه الشريف والوضيع وكل أحد، لكن لا شك أن الإنسان إذا قصدك وأتى إلى بيتك وقال: أنا ضيفك، أن الأولى أن تضيفه، إلا أن يكون عليك في ذلك ضرر أو تفويت مصالح أهم، فلكل مقام مقال. والله الموفق.

* * *

١٥٠٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ نَاسٌ مُّحَدِّثُونَ، فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ، فَإِنَّهُ عُمَرُ" رواه البخاري^(٢) ورواه مسلم من رواية عائشة^(٣)، وفي روايتها قال

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ، رقم (٥٥٥٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم (٦٧).
(٢) رواه البخاري: كتاب المناقب، باب مناقب عمر بن الخطاب، رقم (٣٤١٣).

ابن وهب "مُحَدَّثُونَ" أي: مُلْهَمُونَ.

الشرح

ساق المؤلف - رحمه الله - حديث أبي هريرة في كرامةٍ لأمر المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث قال النبي ﷺ: "كَانَ فِيهَا كَانَ قَبْلَكُمْ مُحَدَّثُونَ" - يعني: ملهمون للصواب، يقولون قولاً فيكون موافقاً للحق، وهذا من كرامة الله للعبد أن الإنسان إذا قال قولاً، أو أفتى بفتوى، أو حكم بحكم تبين له بعد ذلك أنه مطابق للحق، فعمر رضي الله عنه من أشد الناس توفيقاً للحق، كما سيأتي إن شاء الله تعالى فيما سيذكره المؤلف من أمثلة لذلك، قال النبي ﷺ: "إِن يَكُنْ فِيكُمْ مُحَدَّثُونَ فَعَمْرٌ" يعني إن كان فيكم مُحَدَّثُونَ فَعَمْرٌ، ويحتمل قوله: "إِن يَكُنْ فِيكُمْ" أنه خطاب لقوم مجتمعين ليس فيهم أبو بكر ويحتمل أنه خطاب للأمة كلها، ومن بينهم أبو بكر رضي الله عنه، فإن كان الأول فلا إشكال، وإن كان الثاني فقد يقول قائل: كيف يكون عمر ملهماً وأبو بكر ليس كذلك، فيقال: إن أبا بكر رضي الله عنه يوفق للصواب بدون إلهام. بمعنى أنه رضي الله عنه من ذات نفسه بتوفيق الله - عز وجل - يُوفَّق للصواب وَيُدلُّ على هذا عدة مسائل، يعني يدل على أن أبا بكر أشد توفيقاً للصواب من عمر عدة مسائل:

أولاً: في صلح الحديبية لما اشترطت قريش على النبي ﷺ شروطاً يبدو أنها ثقيلة عظيمة، عمل عمر رضي الله عنه على إبطالها، وجاء إلى النبي

(١) رواه مسلم: كتاب فضائل الصحابة، من فضائل عمر رضي الله عنه، رقم (٤٤١١).

ﷺ يراجع في ذلك ويقول: كيف نعطي الدنيا في ديننا، كيف نشترط على أنفسنا أن من جاءنا منهم مسلماً، رددناه إليهم، ومن جاءهم منا لا يردونه هذا ثقيل، ولكن النبي ﷺ قال له: "إني رسول الله ولست عاصيه وهو ناصري"، فذهب عمر رضي الله عنه إلى أبي بكر رضي الله عنه يريد أن يستنجد به في إقناع الرسول ﷺ فكلّم أبا بكر فقال له أبو بكر مثل قول الرسول ﷺ لعمر سواء بسواء قال: إنه رسول الله وليس بعاصيه وهو ناصره فاستمسك بغرزه، يعني لا يكن عندك شك في أمره، فهذا واحدة، إذن من الموافق للصواب في هذا؟ أبو بكر لا شك.

ثانياً في موت الرسول ﷺ. لما شاع الخبر في المدينة أن النبي ﷺ مات، اجتمع الناس في المسجد وقام عمر فيهم وقال: "إنه لم يمت وإنما صُعب وليبعثه الله، فليقطعن أيدي أقوام وأرجلهم من خلاف"، وأنكر أن يكون قد مات، وكان أبو بكر قد خرج ذلك اليوم إلى بستان له خارج المدينة فلما رجع وجد النبي ﷺ قد مات حقاً، فخرج إلى المسجد وصعد المنبر، وقال كلماته المشهورة التي تكتب بأعلى من ماء الذهب. قال: أما بعد أيها الناس، من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، ثم قرأ قول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]. وقوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَلَا يَنْتَفِعُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِئُونَ﴾ [آل عمران: ١٤٤].

قال عمر: فوالله ما إن تلاها أبو بكر حتى عقرت، فما تحملني رجلاي، يعني أن الإنسان إذا خاف واشتد به الشيء لا يقدر أن يقف.

ثالثاً: أنه لما توفي الرسول ﷺ ارتد من ارتد من العرب - كفروا والعياذ بالله - وكان النبي ﷺ قد جهز جيشاً أميره أسامة بن زيد، ليقاتل أدنى أهل الشام والجيش كان ظاهر المدينة ولكن لم يسيروا بعد، ولما ارتد العرب جاء عمر لأبي بكر، وقال لا ترسل الجيش، نحن في حاجة، فقال له أبو بكر: والله لا أحلن راية عقدها رسول الله ﷺ، وسيّره أبو بكر، فكان الصواب مع أبي بكر رضي الله عنه لأن الناس لما سمعوا أن أهل المدينة أرسلوا الجيش إلى أطراف الشام، قالوا: هؤلاء عندهم قوة ولا يمكن أن نرتد، فامتنع كثير من الناس عن الردة وبقوا في الإسلام.

فالمهم أن أبا بكر رضي الله عنه أبلغ من عمر رضي الله عنه في إصابة الصواب لا سيما في المواضع الضيقة، وعلى كل حال كلا الرجلين رضي الله عنهما وجمعنا وإياكم بهما في جنات النعيم، موفق للصواب، وكلما كان الإنسان أقوى إيماناً بالله وأكثر طاعة لله وفقه الله تعالى إلى الحق بقدر ما معه من الإيمان والعلم والعمل الصالح، تجده مثلاً يعمل عملاً يظنه صواباً لكن بدون أن يكون عنده دليل من القرآن والسنة فإذا راجع أو سأل، وجد أن عمله مطابق للكتاب والسنة، وهذه من الكرامات، فعمر رضي الله عنه قال فيه الرسول ﷺ: "إن يكن فيكم محدثون فإنه عمر".

١٥٠٥ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: شَكَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا، يَعْنِي: ابْنَ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَزَلَهُ وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا، فَشَكَوُوا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ بَصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تَصَلِّي، فَقَالَ أَمَّا أَنَا وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا أُخْرِمُ عَنْهَا، أَصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ فَأَرْكُذُ فِي الْأُولَيْنِ، وَأُخْفُ فِي الْآخِرَتَيْنِ، قَالَ: ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ، وَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا - أَوْ رَجَالًا - إِلَى الْكُوفَةِ يَسْأَلُ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ فَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ، وَيُنُونُ مَعْرُوفًا، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَنِي عَبْسٍ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، يُقَالُ لَهُ أُسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ، يُكْنَى أَبَا سَعْدَةَ، فَقَالَ: أَمَّا إِذْ نَشَدْتَنَا فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ، وَلَا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ، قَالَ سَعْدٌ: أَمَا وَاللَّهِ لَأَدْعُونَ بِثَلَاثٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كَاذِبًا، قَامَ رِيَاءً، وَسُمِعَةً، فَأَطِلْ عُمُرَهُ، وَأَطِلْ فَقْرَهُ، وَعَرِّضْهُ لِلْفِتَنِ، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ: شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ، أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعِيدٍ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الرَّائِي عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: فَأَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الْكِبَرِ، وَإِنَّهُ لَيَبْعَرُضُ لِلجَوَارِي فِي الطَّرِيقِ فَيَنْعِمُزُهُنَّ^(١). متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم، رقم (٧١٣)، ولم أجده في صحيح مسلم.

الشرح

هذه من الكرامات التي نقلها المؤلف - رحمه الله - وهي ما رواه جابر بن سمرة في قصة سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وكان سعد معروفاً بإجابة الدعوة، يعني أن الله أعطاه كرامة وهو أن الله تعالى يجيب دعوته إذا دعا، وقد جعله أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أميراً على أهل الكوفة، لأن المسلمين لما فتحوا العراق ومضروا الأمصار، وشيدوا مدينتي البصرة والكوفة وهما أشهر ما يكون في العراق، ثم إن أمير المؤمنين جعل للأمصار أمراء، فأمر سعد بن أبي وقاص على الكوفة، فشكاه أهل الكوفة إلى أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه، حتى قالوا إنه لا يحسن أن يصلي، وهو صحابي جليل شهد له النبي ﷺ بالجنة، فأرسل إليه عمر، فحضر وقال: إن أهل الكوفة شكوك حتى قالوا: إنك لا تحسن تصلي، فأخبره سعد رضي الله عنه أنه كان يصلي بهم صلاة النبي ﷺ وذكر صلاة العشاء وكأنها والله أعلم - هي التي وقع تعيينها من هؤلاء الشكاة، فقال: إني لأصلي بهم صلاة رسول الله ﷺ لا أحرم عنها، يعني لا أدعها أستمر عليها، فكنت أطول في العشاء بالأوليين وأقصر في الآخرين، فقال له عمر رضي الله عنه: ذلك الظن بك يا أبا إسحاق، فزكاه عمر، لأن هذا هو الظن به، إنه يحسن الصلاة وإنه يصلي بقومه الذين أمر عليهم صلاة النبي ﷺ، ولكن مع ذلك تحرى عمر رضي الله عنه لأنه يتحمل المسئولية ويعرف قدر المسئولية، فأرسل رجالاً إلى أهل الكوفة، يسألونهم عن سعد وعن سيرته، فكان هؤلاء

الرجال، لا يدخلون مسجدًا ويسألون عن سعد إلا أثنوا عليه معروفًا.
حتى أتى هؤلاء الرجال إلى مسجد بني عبس، فسألوهم، فقام رجل
فقال: أما إذا ناشدتمونا، فإن هذا الرجل لا يعدل في القضية ولا يسير
بالسرية، ولا يعدل في القضية، فقله لا يسير السرية، يعني لا يخرج في
الجهاد، ولا يقسم بالسوية إذا غنم، ولا يعدل في القضية إذا حكم بين
الناس، فاتمه هذه التهم، فهي تهم ثلاث، فقال أما والله لأدعون بثلاث
دعوات، دعا عليه أن يطيل الله تعالى عمره وفقره ويعرضه للفتن، نسأل الله
العافية، ثلاث دعوات عظيمة، ولكنه رضي الله عنه استثنى قال: إن كان
عبدك هذا قام رياءً وسمعة يعني لا بحق، فأجاب الله دعاءه، فكان هذا
الرجل طويل العمر، عمّر طويلاً حتى إن حاجبيه سقطا على عينيه من
الكبر، وكان فقيراً وعُرض للفتن، حتى إنه في هذه الحال وهو كبير إلى هذا
الحد يتعرض للجواري يعني للبنات، يتعرض لهن في الأسواق يغمزهن
والعياذ بالله، وكان يقول عن نفسه: شيخ مفتون كبير أصابتنى دعوة سعد.
فهذا من الكرامات التي أكرم الله بها سعد بن أبي وقاص رضي الله
عنه، وفيه من الفوائد فوائده عديدة.

منها: أن من تولى أمرًا للناس فإنه لا يسلم منهم مهما كانت منزلته،
لا بد أن يناله سوء، ولهذا قال ابن الوردي في منظومته المشهورة، التي أولها:
اعتزل ذكر الأغاني والغزل وقُل الفصل وجانب من هزل
ودع الذكرى لأيام الصبا فلأيام الصبا نجم أهل
قال فيها من جملة ما قال من حكم:

إن نصف الناس أعداء لمن ولى الأحكام، هذا إن عدل
ومن الفوائد أيضًا: جواز دعاء المظلوم على ظالمه بمثل ما ظلمه كما
دعا سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه بهذه الدعوات على من ظلمه.

ومن فوائده: أن الله تعالى يستجيب دعاء المظلوم، ولهذا قال النبي ﷺ
لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن وأمره أن يأخذ الزكاة من أموالهم، قال:
"إياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب"^(١)
فالْمُظْلُومُ يستجيب الله دعاءه حتى ولو كان كافرًا فيُظلم ويدعوا الله على من
ظلمه أجاب الله دعاءه، لأن الله حكم عدل - عز وجل - يأخذ بالإنصاف
والعدل لمن كان مظلومًا ولو كان كافرًا، فكيف إذا كان مسلمًا؟

ومن فوائد هذا الحديث: أنه يجوز للإنسان أن يستثني في الدعاء، إذا دعا
على شخص يستثني فيقول: اللهم إن كان كذا فافعل به كذا، اللهم إن كان
ظلمني فأنصفتني منه أو فابتلّه بكذا وكذا، تدعو بمثل ما ظلمك، وقد جاء
الاستثناء في الدعاء في القرآن الكريم فقال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ
أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَدُوا أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ
إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦٩﴾ وَالْخَمِيسَةَ أَنْ لَعْنَتُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ
﴿٧٠﴾ وَيَدْرُؤُا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ
﴿٧١﴾ وَالْخَمِيسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ [النور: ٦-٩].

(١) رواه البخاري: كتاب الزكاة، باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء، رقم (١٤٠١)،
ومسلم: كتاب الإيثار، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، رقم (٢٧).

ومن فوائد هذا الحديث أيضًا: حرص أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه على الرعية وتحمله المسئولية وإحساسه بها وشعوره بها رضي الله عنه، ولهذا اشتهر بعدله وحسن سياسته في الأمور كلها، الحربية والسلمية والدينية والدنيوية، فهو في الحقيقة خير الخلفاء بعد أبي بكر، بل هو حسنة من حسنات أبي بكر رضي الله عنه، لأن الذي وآاه على المسلمين هو أبو بكر رضي الله عنه، فالحاصل أن هذا الحديث فيه فوائد عديدة تقتصر منها على ذلك. والله الموفق.

* * *

١٥٠٦ - وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَاصَمْتَهُ أَرْوَى بِنْتُ أَوْسٍ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَادَّعَتْ أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا كُنْتُ أَخَذُ مِنْ أَرْضِهَا شَيْئًا بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! قَالَ: مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، طُوقَهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ" فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: لَا أَسْأَلُكَ بَيْنَهُ بَعْدَ هَذَا، فَقَالَ سَعِيدٌ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً، فَأَعِمَّ بَصَرَهَا، وَاقْتُلْهَا فِي أَرْضِهَا، قَالَ: فَمَا مَاتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُهَا، وَبَيَّتْهَا هِيَ تَمْتَلِي فِي أَرْضِهَا إِذْ وَقَعَتْ فِي حُفْرَةِ فَمَاتَتْ^(١). متفق عليه.

وفي رواية لمسلم عن مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِمَعْنَاهُ وَأَنَّهُ

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في سبع أرضين، رقم (٢٩٥٩)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم وغصب الأرض، رقم (٣٠٢٢).

رَأَاهَا عَمِيَاءَ تَلْمِسُ الْجُدْرَ تَقُولُ: أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعِيدٍ، وَأَنْهَا مَرَّتْ عَلَى بَنِي
فِي الدَّارِ الَّتِي خَاصَمْتُهُ فِيهَا، فَوَقَعَتْ فِيهَا، فَكَانَتْ قَبْرَهَا.

الشرح

من كرامات الأولياء أن الله سبحانه وتعالى يجيب دعوتهم، حتى يدركوها بأعينهم فهذا سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه أحد العشرة المبشرين بالجنة، خاصمته امرأة ادعت أنه أخذ شيئاً من أرضها فخاصمته عند مروان، فقال: أنا أخذ من أرضها شيئاً بعد ما سمعت من رسول الله ﷺ! قالوا: وما سمعت؟ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "من اقتطع شبراً من الأرض ظلماً طوقه الله به يوم القيامة من سبع أرضين" أو طوقه يوم القيامة من سبع أرضين" يعني فكيف أخذ منها بعد أن سمعتُ هذا من النبي ﷺ. كل مؤمن يؤمن بالله ورسوله إذا سمع مثل هذا الخبر الصادر عن الصادق المصدوق ﷺ، فإنه لا يمكن أن يظلم أحداً من أرضه ولا شبراً، فالرسول ﷺ يُخبر أنك لو أخذت شبراً من الأرض، وقيدته بالشبر من باب المبالغة وإلا فإن أخذ أقل من ذلك ولو ستمتراً واحداً فإنه يُطَوَّق به يوم القيامة من سبع أرضين، إذا كان يوم القيامة جاءت هذه القطعة التي أخذها مطوّقةً في عنقه من سبع أرضين، لأن الأرضين سبع طباق، كما قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢].

والإنسان إذا ملك أرضاً، ملك قعرها إلى أسفل السافلين، إلى الأرض السابعة، وإذا ملكها أيضاً ملك هواءها إلى الثريا، لا أحد يستطيع

أن يبني فوقه جسراً أو يحفر تحته خندقاً، لأن الأرض له إلى أسفل السافلين، وإلى أعلى السماء، كلها له، إذا كان يوم القيامة وهذا قد اقتطع شبراً من الأرض بغير حق، فإنه يأتي يوم القيامة مطوقاً به عنقه، نسأل الله العافية.

وفي اليوم المشهود يوم القيامة حيث تحشر جميع الخلائق حتى الوحوش كلها تحشر يوم القيامة، وهذا المعتدي يشاهد حاملاً هذه الأرض والعباد بالله من سبع أرضين، ولهذا قال النبي ﷺ: "لعن الله من غير منار الأرض"^(١) غير منارها أي غير مراسيمها فأدخل شيئاً ليس له، وفي هذا دليل على أن أخذ شيء من الأرض بغير حق من كباثر الذنوب لأن عليه هذا الويل العظيم، اللعن وأنه يحمل به يوم القيامة، فما بالك بقوم هم اليوم يأخذون أميالاً بل أميال الأميال والعباد بالله بغير حق، يأخذونها يضيقون بها مراعي المسلمين، ويجرمون المسلمين من مراعيهم أو من طرفهم أو من مسيل أوديتهم أو ما أشبه ذلك، هؤلاء سوف يطوفون ما أخذوا يوم القيامة والعباد بالله، لأنهم أخذوها بغير الحق، المراعي للمسلمين عموماً، الخطوط والطرق للمسلمين عموماً، الأودية - أودية الأمطار - للمسلمين عموماً، ولهذا قال العلماء: إن الإنسان لا يملك بالإحياء ما قُرب من عامر وهو يتعلق بمصلحة هذا العامر، حتى لو أحيها وغرسها وبنها بل يقلع غرسه ويهدم بناؤه إذا كان هذا يتعلق بمصالح البلد، والبلد ليست ملكاً لفلان أو علان بل هي لعموم المسلمين، حتى لو فرضنا أن ولي الأمر أقطع

(١) رواه مسلم: كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى، رقم (٣٦٥٧).

هذا الرجل من الأرض التي يحتاجها أهل البلد فإنه لا يملكها بذلك لأن ولي الأمر إنما يسعى لمصالح المسلمين، لا يخص أحداً بمصالح المسلمين دون أحد، وهذه المسألة خطيرة للغاية، ولهذا لما ارتفعت قيم الأراضي صار الناس والعياذ بالله يعتدي بعضهم على بعض، يدعي أن الأرض له وهي ليست له، يكون جازاً لشخص ثم يُدخل شيئاً من أرضه إلى أرضه. وهذا على خطر عظيم حتى أن العلماء، - وقد يتعب القارئ من هذا - قالوا: لو أن الإنسان بنى جداراً ثم زاد في تشييده أي في لياسته "المحارة" ودخل على السور ستيماً فإنه يكون ظالماً ويكون بذلك مُعاقباً عند الله يوم القيامة، فانظر وتأمل هذا التحذير من العلماء إلى هذا الحد، والناس الآن والعياذ بالله يأخذون أميالاً أو أمتاراً مع هذا الوعيد الشديد، ومروان رحمه الله لما حدثه سعيد بن زيد رضي الله عنه بهذا الحديث قال: الآن لا أطلب عليك بينة، لأنه يعرف أن سعيداً لا يمكن أبداً أن يأخذ من أرض هذه المرأة بدون حق، أما المرأة فقال سعيد رضي الله عنه: اللهم إن كانت كاذبة فأعم بصرها وأهلكها في أرضها، فماذا كان؟ أعمى الله عز وجل هذه المرأة قبل أن تموت، وبينما هي تمشي في أرضها ذات يوم إذ سقطت في بئر فماتت، فكانت البئر قبرها في نفس الأرض التي كانت تُخاصم فيها سعيد بن زيد رضي الله عنه، وهذا من كرامة الله عز وجل لسعيد بن زيد، أن الله أجاب دعوته وشاهدها حياً قبل أن يموت، وقد سبق لنا أن المظلوم مُجاب دعوته ولو كان كافراً إذا كان مظلوماً، لأن الله تعالى ينتصر للمظلوم من الظالم لأنه جل وعلا حَكَمٌ عدلٌ لا يظلم ولا يُمكن أحداً من الظلم، وقد قال الله تعالى في القرآن الكريم

كلام رب العالمين: ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [الأنعام: ٢١].

فالظالم لا يفلح أبداً، فتأمل واعتبر بهذه القصة وقصة سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه التي ذكرناها سابقاً وكيف أجاب الله الدعوة؟ وهذه هي سنة الله سبحانه وتعالى في عباده، نسأل الله أن يحمينا وإياكم من الظلم. والله الموفق.

* * *

١٥٠٧ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: لَمَّا حَضَرَتْ أُحُدٌ دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: مَا أَرَانِي إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنِّي لَا أَتْرُكُ بَعْدِي أَعَزَّ عَلَيَّ مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ عَلِيَّ دَيْنًا فَاقْضِ، وَاسْتَوْصِ بِأَخْوَانِكَ خَيْرًا. فَأَضْبَحْنَا، فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ، وَدَفَنْتُ مَعَهُ آخِرَ فِي قَبْرِهِ، ثُمَّ لَمَّ تَطَبَّ نَفْسِي أَنْ أَتْرُكَهُ مَعَ آخَرَ، فَاسْتَخَرْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا هُوَ كَيَوْمِ وَضَعْتُهُ غَيْرَ أُذُنِهِ، فَجَعَلْتُهُ فِي قَبْرِ عَلِيٍّ حِدَّةً^(١). رواه البخاري.

الشرح

سبق لنا بيان شيء من كرامات الأولياء التي ذكرها المؤلف - رحمه الله - في باب كرامة الأولياء وفضلهم، وذكر في هذا الحديث ما جرى لعبد الله بن حرام رضي الله عنه والد جابر بن عبد الله، فإنه أيقظ ابنه جابرًا ليلة من الليالي،

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب هل يخرج الميت من القبر واللحد لعله، رقم (١٢٦٤).

وقال: ما أراني إلا أول قتيل من أصحاب النبي ﷺ وذلك قبيل غزوة أحد، ثم أوصاه وقال: إني لن أترك من بعدي أحداً أعز علي منك غير نفس رسول الله ﷺ، وأوصاه بأن يقضي ديناً كان عليه وأوصاه بأخواته ثم كانت الغزوة فقتل رضي الله عنه، وكان القتلى في ذلك اليوم سبعين رجلاً فكان يشق على المسلمين أن يحفروا لكل رجل قبراً، فجعلوا يدفنون الاثنين أو الثلاثة في قبر واحد فدفن مع أبي جابر "عبد الله بن حرام" رجل آخر، ولكن جابر رضي الله عنه لم تطب نفسه حتى فرّق بين أبيه وبين من دُفن معه فحفره بعد ستة أشهر من دفنه فوجده كأنه دُفن اليوم، لم يتغير إلا شيء في أذنه شيئاً يسيراً، ثم أفرده في قبر.

أما جابر رضي الله عنه فقد وُفّي دين أبيه واستوصى بأخواته خيراً حتى إنه تزوج بعد ذلك، وتزوج امرأة ثيباً فسأله النبي ﷺ هل تزوجت؟ قال: نعم. قال: بكرًا أم ثيبًا؟ قال: ثيبًا قال: فهلاً تزوجت بكرًا تلاعُبُك وتلاعُبُها، وتضاحِكُك وتضاحِكُها فقال: يا رسول الله إن أبي ترك أخوات لي، وذكر أنه أخذ الثيب لتقوم عليهن "لتقوم على خدمتهن" وفي هذه كرامة لأبي - جابر وهو عبد الله بن حرام - أنه رضي الله عنه صدق الله رؤياه فصار أول قتيل في أحد، ودفن ولم تأكل الأرض منه شيئاً إلا يسيراً وقد مضى عليه ستة أشهر، وهذا من كراماته.

واعلم أن الإنسان إذا دُفن فإن الأرض تأكله لا يبقى إلا عجب الذنب، وعجب الذنب هذا يكون كالنواة لخلق الناس يوم القيامة، تنبت منه الأجساد، إلا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فإن الأرض لا تأكلهم، كما

قال النبي ﷺ: "إن الله حَرَمَ على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء" أما غير الأنبياء فإن الأرض تأكل أجسادهم، ولكن قد يمنع الله الأرض أن تأكل أحداً كرامة له. والله الموفق.

* * *

١٥٠٨ - وعن أنس رضي الله عنه أن رجلين من أصحاب النبي ﷺ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِصْبَاحَيْنِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا، فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى آتَى أَهْلَهُ^١.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ طَرَفِي، وَفِي بَعْضِهَا أَنَّ الرَّجُلَيْنِ أُسَيْدُ بْنُ حَضِيرٍ، وَعَبَادُ بْنُ بَشْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

الشرح

هذا حديث ذكره الحافظ النووي - رحمه الله - في باب كرامات الأولياء وفضلهم وهو حديث الرجلين أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضي الله عنهما كانا عند النبي ﷺ في ليلة مظلمة وكان في ذلك الوقت ليس في الأسواق أنوار، بل ولا في البيوت مصابيح، فخرجا من عند النبي ﷺ في تلك الليلة المظلمة، فجعل الله تعالى بين أيديهما مثل المصباحين، يعني مثل

(١) رواه أحمد (٨/٤)، وأبوداود: كتاب الصلاة، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة، رقم (٨٨٣)، والنسائي: باب الجمعة، باب إكثار الصلاة على النبي ﷺ، رقم (١٣٥٧)، وابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في فضل الجمعة، رقم (١٠٧٥).
(٢) رواه البخاري: كتاب الصلاة، باب إدخال البعير في المسجد لليلة، رقم (٤٤٥).

لمبة الكهرباء تضيء لها الطريق، وليس هذا من فعلها ولا بسبب منها، ولكن الله تعالى خلق نورًا يسعى بين أيديها حتى تفرقا وتفرق النور مع كل واحد منهما، حتى بلغا بيوتهما، وهذا كرامة من الله عزَّ وجلَّ، من كرامة الله تعالى أنه يضيء للعبد الطريق، الطريق الحسي وفائدته الحسية، فإن هذين الرجلين رضي الله عنهما وأرضاها مشيًا في إضاءة ونور بينما الأسواق ليس فيها إضاءة ولا أنوار والليل مظلمة، فقيض الله لها هذا النور، هناك أيضًا نور معنوي يقذفه الله تعالى في قلب المؤمن كرامةً له، تجد بعض العلماء يفتح الله عليه من العلوم العظيمة الواسعة في كل فن ويرزقه الفهم والحفظ والمجادلة لنصرة الحق.

ومن هؤلاء العلماء شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله عليه - فإن هذا الرجل منَّ الله به على الأمة الإسلامية وما زالت الأمة الإسلامية تنتفع بكتبه إلى يومنا هذا، وقد تُوفِّي سنة ٧٢٨ هـ يعني منذ مئات السنين، والأمة تنتفع بكتبه، وقد أعطاه الله تعالى علمًا عظيمًا وفهمًا ثاقبًا، وقوة في المجادلة ولا أحد يستطيع أن يجادله في شيء أبدًا، حتى إنه رحمه الله قال: أيُّ إنسان يجادلني بالباطل ويستدل بآية أو حديث فإنني سأجعل الآية والحديث دليلًا عليه وليست دليلًا له. وهذا من نعمة الله عزَّ وجلَّ أن الله تعالى يُعطي الإنسان قدرة إلى هذا الحد، وحتى إنه يتكلم مع المجادلين ويُناظرهم ثم يقول لهم: انظروا إلى قول فلان من زعمائهم في كتابه الفلاني واتباع هذا الرجل الذي يجادلون فيه - شيخ الإسلام - لا يعلمون عن كتبه شيئًا وهو يعلم ما في كتبه، ومناظرته في العقيدة الواسطية مع القاضي المالكي عجيبة،

كان القاضي المالكي يحاول أن يجعل السلطان يبطش به، لكنه يقول هذا لا يمكن ولا يجري على مذهبكم وأنتم أيها المالكية قلتم كذا وكذا. ولا يمكن أن يدين للوالي بهذا الذي ذكرت بناء على مذهبكم، فیهت الرجل، كيف يعرف من مذهبنا ما لا نعرف؟! وله أيضًا رحمه الله في كل فن يد واسعة، كان عالمًا في النحو والعربية والصرف والبلاغة، حتى إن تلميذه ابن القيم - رحمه الله - في بدائع الفوائد بحث بحثًا دقيقًا جدًا جدًا في الفرق بين "مدح" و"حمد" وكيف تفرق اللغة العربية بين المعاني في الكلمات بتقديم حرف أو تأخيره وأتى ببحث عجيب، ثم قال: وكان شيخنا - رحمه الله - إذا تكلم بهذا أتى بالعجب العجيب، يعني في مسألة اللغة والصرف، ولكنه كما قال الشاعر:

تألق البرق نجديًا فقلتُ له يا أيها البرق إنِّي عنك مشغولٌ^(١)

يعني أن شيخ الإسلام مشغول بها هو أكبر من مسألة نحوية أو بلاغية أو صرفية، فهو مشغول بأكبر من هذا، وفي يوم من الأيام قَدِمَ مصرَ وكان فيها أبو حيان اللغوي المشهور المفسر من العلماء الكبار في هذا الباب، وكان أبو حيان يمدح شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -، وله في مدحه قصيدة عصماء، منها قوله:

قام ابن تيمية في نصر شرعتنا مقامَ سيّد تيم إذ عصت مضره^(٢)

والمقصود بسيّد تيم هو أبو بكر رضي الله عنه، يعني أنه قام في

(١) «معجم البلدان» (٢٦٤/٥) منسوبة إلى عبدالرحمن بن دارة.

(٢) «المقصد الأرشد» (١٣٨/١) منسوبة إلى أبي حيان الأندلسي.

الإسلام في محنة الإسلام والبدع مقام أبي بكر في يوم الردة ومدحه في قصيدة عصماء، فلما قدم مصر، جاء الناس إلى شيخ الإسلام ابن تيمية يستفيدون من علمه ويناقشونه، وكان من بينهم أبو حيان، فناقشه في مسألة نحوية؛ لأن أبا حيان بحر محيط في النحو، ناقشه في مسألة نحوية فقال له شيخ الإسلام: هذا غلط ليس هذا من كلام العرب، فقال له: كيف وسيبويه إمام النحويين ذكر هذا في كتابه، فقال له شيخ الإسلام: وهل سيبويه نبيُّ نحوٍ يجب علينا أن نتبعه؟ لقد أخطأ سيبويه في كتابه في أكثر من ثمانين موضعاً لا تعلمها أنت ولا سيبويه، وسيبويه عند النحويين مثل البخاري عند أهل الحديث، فتعجب أبو حيان، كيف يقول هذا الكلام، ثم إنه ذهب عنه فأنشأ فيه قصيدة يذمُّه والعياذ بالله، بالأمس يمدحه والآن يذمه.

والمهم أني أقول إذا كان الله تعالى يُعطي في الكرامات نوراً حسياً يستضيء به الإنسان، كما حدث لهذين الصحابيَّين، فكذلك يُعطي الله نوراً معنوياً يقذفه في قلب العبد المؤمن، نسأل الله أن يجعلنا وإياكم من هؤلاء، وأن يقذف في قلوبنا نوراً وهدى، يستطيع الإنسان به أن يتكلم في شريعة الله، وكان النصوص بين عينيه، وهذا من نعمة الله على العبد، فنسأل الله تعالى أن يجعلنا من أوليائه المتقين وحزبه المفلحين وعباده الصالحين.



١٥٠٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بعث رسول الله ﷺ عَشْرَةَ رَهْطٍ عَيْنًا سَرِيَّةً، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ

عنه فانطلقوا حتى إذا كانوا بالهدأة، بين عُسْفان ومَكَّة، ذكروا لحي من هَذيل يُقال لهم: بنو لحيان، فنقروا لهم بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامَ، فاقْتَصَمُوا أَنَارَهُمْ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ، لَجُّوا إِلَى مَوْضِعٍ فَأَخَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا: انزِلُوا، فَأَعْطُوا بِأَيْدِيكُمْ وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا، فَقَالَ عَاصِمٌ بِنُ ثَابِتٍ، أَيُّهَا الْقَوْمُ أَمَّا أَنَا، فَلَا أَنْزِلُ عَلَى ذِمَّةِ كَافِرٍ: اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ ﷺ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا، وَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةٌ نَفَرَ عَلَى الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ خُبَيْبٌ، وَرَيْدُ بْنُ الدِّثْنَةِ وَرَجُلٌ آخَرُ. فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أوتَارَ قِسِيَّهِمْ، فَرَبَطُوهُمْ بِهَا. قَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ: هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ وَاللَّهِ لَا أَصْحَبُكُمْ إِنَّ لِي بِهِؤْلَاءِ أَسُوءَ، يُرِيدُ الْقَتْلَ، فَجَرَّوهُ وَعَاجَلُوهُ، فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَقَتَلُوهُ، وَانْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ، وَرَيْدِ بْنِ الدِّثْنَةِ، حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَاتَّبَعَ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ خُبَيْبًا، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا حَتَّى أَجْمَعُوا عَلَى قَتْلِهِ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ، فَدَرَجَ بِنِيَّهَا وَهِيَ غَافِلَةٌ حَتَّى أَتَاهُ فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخْذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، فَفَرَعَتْ فِرْعَةَ عَرَفَهَا خُبَيْبٌ. فَقَالَ: ائْتَحِشِينَ أَنْ أَقْتَلَهُ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ! قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ قِطْفًا مِنْ عِنَبٍ فِي يَدِهِ وَإِنَّهُ لَمُوثِقٌ بِالْحَدِيدِ وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لِرِزْقِ رِزْقِهِ اللَّهُ خُبَيْبًا، فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ، قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: دَعُونِي أَصَلِّي

رَكَعَتَيْنِ، فَتَرَكُوهُ، فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْ لَا أَنْ تَحْسِبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَزِدْتُ. اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عِدَدًا، وَاقْتُلْهُمْ بِدَدَا، وَلَا تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا، وَقَالَ:

فَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ اللَّهُ مَضْرَعِي

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوِ مُمَرَّعٍ

وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنٌّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا الصَّلَاةَ، وَأَخْبَرَ - بَعْنِي

النَّبِيِّ ﷺ - أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصِيبُوا خَبَرَهُمْ، وَبَعَثَ نَاسًا مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى

عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ حِينَ حَدَّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ أَنْ يُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَتَلَ

رَجُلًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ، فَبَعَثَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ فَحَمَّتَهُ مِنْ

رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

قَوْلُهُ: الْهَدَاةُ: مَوْضِعٌ، وَالظِّلَّةُ: السَّحَابُ، الدَّبْرُ: النَّحْلُ.

وقوله: "اقْتُلْهُمْ بِدَدَا" بكسر الباء وفتحها، فمن كسر، قال: هو

جمع بدوة بكسر الباء، وهي النصيب، ومعناه: اقْتُلْهُمْ حِصَصًا مُنْقَسِمَةً لِكُلِّ

وَاحِدٍ مِنْهُمْ نَصِيبٌ، وَمَنْ فَتَحَ، قَالَ: مَعْنَاهُ مُتَّفَرِّقِينَ فِي الْقَتْلِ وَاحِدًا بَعْدَ

وَاحِدٍ مِنَ التَّبْدِيدِ.

وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ سَبَقَتْ فِي مَوَاضِعِهِ مِنْ هَذَا

الْكِتَابِ، مِنْهَا حَدِيثُ الْغُلَامِ الَّذِي كَانَ يَأْتِي الرَّاهِبَ وَالسَّاحِرَ، وَمِنْهَا

حَدِيثُ جُرَيْجٍ، وَحَدِيثُ أَصْحَابِ الْغَارِ الَّذِينَ أُطْبِقَتْ عَلَيْهِمُ الصَّخْرَةُ،

وَحَدِيثُ الرَّجُلِ الَّذِي سَمِعَ صَوْتًا فِي السَّحَابِ يَقُولُ: اسْتَقِ حَدِيثَةَ فُلَانٍ،

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْمَغَازِي، بَابُ فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بِدَرًا، رَقْمُ (٣٦٩٠).

وغير ذلك، الدلائل في الباب كثيرة مشهورة، وبالله التوفيق.

الشرح

ساق المؤلف - رحمه الله - في باب كرامات الأولياء وفضلهم عدّة أحاديث، ومنها حديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصة عاصم بن ثابت الأنصاري وصحبه، أرسلهم النبي ﷺ سرية وهم عشرة عيناً يعني مثل الجواسيس على العدو، حيث أخفاهم عليه الصلاة والسلام، فلما وصلوا قُرب مكة شعر بهم جماعة من هذيل فخرجوا إليهم في نحو مائة رجل رام يعني يُجيدون الرمي، فاتبعوا آثارهم حتى أحاطوا بهم، ثم طلبوا منهم - أي اهذليون - أن ينزلوا بأمان وأعطوهم عهداً أن لا يقتلوهم، فأما عاصم فقال والله لا أنزل على ذمة كافر أي على عهده، لأن الكافر قد خان الله عزّ وجلّ، ومن خان الله خان عباد الله، ولهذا لما كتب أبو موسى الأشعري رضي الله عنه إلى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، أن عنده رجلاً نصرانياً جيداً في المحاسبة وطلب من عمر أن يأذن له أن يوظف هذا النصراني على بيت المال، لأنه رجل جيد في الحساب، فكتب إليه عمر إنني لا آمن من خان الله ورسوله، لأن كل كافر فهو خائن ولا توليه على بيت المال، فكتب إليه أبو موسى مرة ثانية قال هذا الرجل قلما يوجد مثله في الحساب والجودة، فكتب إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

"بسم الله الرحمن الرحيم، من أمير المؤمنين عبد الله بن عمر بن الخطاب: مات النصراني، والسلام".

جملة واحدة، "مات النصراني"، يعني قَدَّر أنه مات، هل إذا مات
تتعطل المحاسبة عندنا في بيت المال، فقطع طمع أبي موسى رضي الله عنه.
المهم أن عاصم بن ثابت رضي الله عنه أبى أن ينزل على عهد الكفار،
لأنهم لا يؤمنون، كل كافر فهو غير أمين، ثم إن هؤلاء الهذليين رموا هؤلاء
الصحابة العشرة بالنبل، فقتلوا عاصمًا وقتلوا ستة آخرين، وبقي ثلاثة،
وقالوا: نزل وننظر هل يُوقون أم لا، فأخذهم الهذليون ثم حلّوا قسيهم
ربطوا أيديهم، فقال الثالث: هذا أول الغدر، لا يمكن أن أصحبكم،
فحاولوا معه قال: أبدًا فقتلوه، ثم ذهبوا بخبيب وصاحبه إلى مكة فباعوهما،
فاشترى خبيبًا رضي الله عنه أناس من أهل مكة وكان قد قتل زعيمًا لهم في
بدر، ورأوا أن هذه فرصة أن يقتلوه ثم أبقوه عندهم أسيرًا مغلوله يده، وفي
يوم من الأيام كان في البيت، وكان أسيرًا مغلوله يده، فدرج صبي من أهل
البيت إلى خبيب رضي الله عنه، فكأنه رق له ورحمه كعادة الإنسان يرحم
الصغار ويرق لهم، ولهذا إذا رأيت من نفسك أنك ترق للصغار وترحمهم فهذه
من علامة رحمة الله لك، لأن الراحمين يرحمهم الله عزَّ وجلَّ، ولهذا قال الأقرع
ابن حابس لما رأى النبي ﷺ يقبل - أظن الحسن أو الحسين - قال: إن لي
عشرة من الولد ما قبلتهم، قال: "أو أملك أن نزع الله الرحمة من قلبك"،
"إنها يرحم الله من عباده الرحماء".

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، رحمة الولد وتقبيله ومعانفته، رقم (٥٥٣٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ يُعَذَّب...، رقم (١٢٠٤)، ومسلم: كتاب
الجنائز، باب البكاء على الميت، رقم (١٥٣١).

خبيب أخذ الصبي ووضع على فخذه، وكان قد استعار من أهل البيت موسى "يعني موسى" يستحدّ به أي يخلق به عانته، لما ذهب الصبي يدرج "يلعب" وأمه غافلة عنه، لما تفتنت له وهو على فخذ خبيب، وخبيب معه الموس فظنت أن هذه فرصة لخبيب، ماذا يصنع، يذبح الولد، الموس معه والولد صبي وهو منفرد به، لكنه رضي الله عنه أمين، صحابياً جليل، لما أحس أنها ارتاعت "فزعت" الأم، قال: والله ما كنت لأذبحه، قالت: والله ما رأيت أسيراً خيراً من خبيب، رأيت ذات يوم وفي يده قطف عنب يأكله، ومكة ما فيها شيء من ثمر، فعلمت أن ذلك من عند الله عزّ وجلّ، فقد هيا الله سبحانه وتعالى له هذا العنب، وهو أسير لا يملك لنفسه شيئاً، لا يستطيع أن يخرج إلى السوق يشتري أو يطعم، تحت رحمة هؤلاء، ولكن الله جلّ وعلا يسّر له هذا القطف من العنب، يأكل عنباً وهو في مكة فعلمت أنه من عند الله.

وهذا كقصة مريم رضي الله عنها: ﴿كَلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَنْمَرُمُ أَيُّ لَيْكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٣٧]. فهذه من كرامة الله تعالى لخبيب رضي الله عنه، أكرمه الله سبحانه وتعالى، تنزل عليه مائدة من العنب يأكلها وهو أسير في مكة، وبقي أسيراً ثم أجمع هؤلاء القوم، الذين قُتل والدُهم على يد خبيب، على أن يقتلوه، لكنهم لاحترامهم للمحرم قالوا: نقتله خارج الحرم، لأن الإنسان إذا قُتل أحدًا خارج الحرم ودخل إلى الحرم فإنه لا يجوز أن يُقتل

في الحرم، قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا ﴾ [آل عمران: ٩٧]. فهذه سنة كانت في الجاهلية، وأقرها الإسلام على أن الإنسان إذا فعل ما يوجب القتل خارج الحرم ثم لجأ إلى الحرم، فإن الحرم يعيده، ولا يجوز أن يُقتل؟ فماذا يصنعون به، لو قال قائل: لو سلمنا بهذه القاعدة، كان كل إنسان مجرم يذهب إلى الحرم ويلوذ به، قلنا: لا، نحن لا نقتله في الحرم، لكن نضيق عليه حتى يخرج، كيف نضيق عليه؟

قال العلماء لا يؤاكل ولا يشارب ولا يبايع ولا يشتري منه ولا يُكَلِّم، نضيق عليه حتى تضيق عليه الأرض بما رحبت، حينئذ ماذا يفعل؟ يخرج، وإذا خرج أقمنا عليه ما يجب عليه.

المهم أنهم خرجوا بخبيب خارج الحرم إلى الخلل ليقتلوه، فطلب منهم أن يُصَلِّي ركعتين، لأن أشرف الأعمال البدنية الصلاة، ولأنها صلة بين العبد وبين ربه عزَّ وجلَّ، فأذنوا له أن يُصَلِّي ركعتين، ثم قال: لولا أي أخاف أن تظنوا أن ما بي جزعٌ لزدت، لأنه رضي الله عنه كان حريصًا على الصلاة، ويجب أن يُكثر منها عند موته، ثم دعا عليهم رضي الله عنه بهذه الدعوات الثلاث، اللهم أحصهم عددًا، واقتلهم بددًا، ولا تُبق منهم أحدًا. فأجاب الله دعوته، وما دار الحول على واحد منهم، كلُّهم قُتِلوا وهذا من كراماته. ثم أنشد هذا الشعر:

ولستُ أبالي حين أقتل مسلمًا على أي جنبٍ كان الله مصرعي

وذلك في ذات الإله فإنَّ يشأ يُبارك على أوصال شلوه مُزع

فصار من الكرامة لهذا الرجل أن الله سبحانه وتعالى كان يرزقه

الفاكهة التي لا توجد في مكة، وأنه كان يأكلها بيده، ويده موثقة بالحديد، وأنه أول من سنّ الصلاة عند القتل، فإنه فعل ذلك وأقرّه الله تعالى ورسوله ﷺ، وأنه دعا على هؤلاء القوم، فأجاب الله دعوته.

أما عاصم بن ثابت الذي قُتل رضي الله عنه فإنه شعر به قومٌ من قريش وكان قد قُتل رجلاً من عظمائهم فأرسلوا إليه جماعة يأتون بشيء من أعضائه يُعرف به حتى يطمئنوا أنّه قُتل، فلما جاء هؤلاء القومُ ليأخذوا شيئاً من أعضائه، أرسل الله سبحانه وتعالى عليه شيئاً مثل الظلة من الدُّبُر "أي من النحل" نحل عظيم، يحميه به الله تعالى من هؤلاء القوم، فعجزوا أن يقربوه ورجعوا خائبين وهذا أيضاً من كرامة الله سبحانه وتعالى لعاصم رضي الله عنه أن الله سبحانه وتعالى حمى جسده بعد موته من هؤلاء الأعداء الذين يريدون أن يُمثلوا به.

والكرامات كثيرة ذكر المؤلف منها ما ذكر في هذا الباب وذكر أيضاً أشياء متفرقة في هذا الكتاب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: من عقيدة أهل السنة والجماعة التصديق بكرامات الأولياء، وما يُجري الله سبحانه وتعالى على أيديهم من أنواع العلوم والمكاشفات، والقدرة والتأثيرات، وقال: الكرامات موجودة قبل هذه الأمة، وفي صدر هذه الأمة إلى يوم القيامة، وذكر شيئاً كثيراً منها في كتابه الفرقان بين أولياء الشيطان وأولياء الرحمن.

كتاب الأمور المنهي عنها

٢٥٤ - باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان

قال المؤلف - رحمه الله - باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان، والغيبة بينها النبي ﷺ حين قال لأصحابه "أندرون ما الغيبة؟" قالوا: الله ورسوله أعلم قال: "الغيبة ذكرك أخاك بما يكره" قالوا: يا رسول الله أرأيت إن كان في أخي ما أقول، قال: "إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته"، فالغيبة من كبائر الذنوب التي لا تكفرها الصلاة ولا الصدقة ولا الصيام ولا غيرها من الأعمال الصالحة، بل تبقى على الموازنة، قال ابن عبد القوي رحمه الله في نظمه الآداب.

وقد قيل غيبة ونميمة وكلتاهما كبرى على نص أحمد

أي الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - يعني أنه قد نص على أن الغيبة والنميمة من كبائر الذنوب، وقول النبي ﷺ في تعريف الغيبة: "ذكرك أخاك بما يكره"، يشمل ما يكرهه من عيب خلقي وعيب ديني، فكل شيء يكرهه فإنك إذا ذكرته به فهي غيبة، من العيب الخلقي مثلاً لو اغتبته بأنه أعرج، أعور، أو طويل، أو قصير، أو ما أشبه ذلك، هذه غيبة، أو خلقي كما لو اغتبته بأنه ليس بعفيف يعني يتتبع النساء ينظر إلى النساء ينظر إلى المردان وما أشبه ذلك، أو عيب ديني، بأن تقول إنه مبتدع أو إنه لا يصلي مع الجماعة، إنه لا

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الغيبة، رقم (٤٦٩٠).

يفعل كذا وكذا، تعيبه في غيبته ولهذا سميت غيبة، لأنها في غيبة الإنسان، أما لو كان ذلك في وجهه فإنه يُسمى سبًا وشتيًا ولا يُسمى غيبة. وقول النبي ﷺ: "إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتته وإن لم يكن فيه فقد بهته". يعني بهته مع الغيبة، فحذف الشق الثاني لأنه معلوم، ونظير ذلك في الكلام أن النبي ﷺ قال ذات يوم: "وددت أنا قد رأينا إخواننا"، قالوا: أو لسنا إخوانك؟ قال: "أنتم أصحابي، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد".

يعني فيؤمنون به وهم لا يرونه، فقوله: "أنتم أصحابي" لا يعني بذلك نفي الأخوة بل الصحابة إخوانه وأصحابه، ومن بعده إخوانه وليسوا أصحابه، هذا أيضًا.

"فقد بهته" يعني أنه لا يمكن أن يكون غيبة بل هو غيبة وبهتان، واعلم أن الغيبة تزداد قبْحًا وإثْمًا بحسب ما تُؤدِّي إليه، فغيبة العامي من الناس ليست كغيبة العالم، أو ليست كغيبة الأمير، أو المدير، أو الوزير، أو ما أشبه ذلك، لأن غيبة ولاية الأمور صغيرًا كان الأمر أو كبيرًا أشد من غيبة من ليس له إمرة وليس له أمر ولا ولاية، لأنك إذا اغتبت عامة الناس إنما تسيء إليه شخصيًا فقط، أما إذا اغتبت من له أمر فقد أسأت إليه وإلى ما يتولاه من أمور المسلمين، مثلاً لو أنك اغتبت عالماً من العلماء، فهذا لا شك أنه عدوان عليه شخصيًا كغيره من المسلمين، لكنك أيضًا أسأت إساءة كبيرة إلى ما يحمله من الشريعة، رجل عالم يحمل الشريعة إذا اغتبتته سقط في أعين الناس، وإذا سقط من أعين الناس لن يقبلوا قوله، ولن يأتوا إليه ولن يرجعوا إليه في أمور دينهم، وصار ما يقوله من الحق مشكوكًا فيه لأنك اغتبتته، فهذه جناية

عظيمة على الشريعة.

كذلك الأمراء، إذا اغتبت أميرًا أو ملكًا، أو رئيسًا أو ما أشبه ذلك، فليست هذه غيبة شخصية له فقط بل هي غيبة له وفساد لولاية أمره، لأنك إذا اغتبت الأمير أو الوزير أو الملك معناها أنك تشحن قلوب الرعية على ولائهم، وإذا شحنت قلوب الرعية على ولائها فإنك في هذه الحال أسأت إلى الرعية إساءة كبيرة، إذ أن هذا سبب لنشر الفوضى بين الناس، وعمزق الناس وتفرقهم، واليوم يكون رميًا بالكلام، وغدًا يكون رميًا بالسهام، لأن القلوب إذا شحنت وكرهت ولاية أمورها، فإنها لا يمكن أن تنقاد لأوامرهم، إذا أمرت بخير رأته شرًا، ولهذا قال الشاعر كلمة صادقة، قال:

وَعَيْنُ الرضا عن كل عيبٍ كليلَةٌ كما أن عين السخط تُبدي المساويا

فأنت مثلاً إذا اغتبت أحدًا من الكبار الذين لهم ولاية أمر على المسلمين، قيادة دينية، أو قيادة تنفيذية وسلطة، فإنك تسيء إلى المسلمين عمومًا من حيث لا تشعر، قد يظن بعض الناس أن هذا يشفي من غليله وغليانه، لكن كيف يصبُّ جامه على أمن مستقر ليقلب هذا الأمن إلى خوف، وهذا الاستقرار إلى قلق أو يقلب هذه الثقة بالعالم إلى عدم الثقة، إذا كنت ذا غليان أو إذا كان صدرك مملوءًا غيظًا فضَّبه على نفسك قبل أن تضَّبه على غيرك، انظر في مساوئك أنت، هل أنت ناجٍ من المساوي؟ هل أنت سالم؟ أول عيب فيك أنك تسب ولاية الأمور وتغتاب ولاية الأمور.

قد يقول: أنا أريد أن آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر.

نقول: حسنًا ما قصدت، ولكن البيوت تُؤتى من أبوابها، فليس طريق

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن تنشر معائب ولاة أمورك، لأن هذا مما يزيد المنكر، لا يثق الناس بأحد فإذا قال العالم: هذا منكر، قالوا: هذا اجعلوه على جنب، وإذا قال الأمير: هذا منكر، وأراد أن يمنع منه، يقولون لا، أنت ما أصلحت نفسك حتى تُصلح غيرك، أو ما أشبه ذلك.

فيحدث بهذا ضرر كبير على المسلمين، والعجب أن بعض المفتونين بهذا الأمر، أي بسب ولاة الأمور من العلماء والأمراء، العجب أنهم لا يأتون بحسنات هؤلاء الذين يغتابونهم، حتى يقوموا بالقسط لأن الله يقول: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوْمِينَ بِئِهِ شُهَدَاءَ ۖ بِالْقِسْطِ ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ ءَلَّا تَعْدِلُوا ۗ اَعْدِلُوا هُوَ اَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ﴾ [المائدة: ٨].

﴿ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ ﴾ أي: لا يحملنكم بغضهم على ألا تعدلوا، والعجب أيضًا أنك لا تكاد تجد في مجالسهم أو في أفواههم يومًا من الدهر إلا قليلاً أنهم يقولون للناس: يا أيها الناس اتقوا كذا، اتقوا الغش اتقوا الكذب. الغش موجود في الأسواق في البيع والشراء والمعاملات والكذب، موجود أيضًا والغيبة موجودة، لا تكاد تجد أنهم يصبون غضبهم على إصلاح العامة ويحذرونهم، ومن المعلوم أن العامة إذا صلحت فالشعب هو العامة، الشعب يتكون من أفراد من زيد وعمر وبكر وخالد، إذا صلحت الأفراد صلح الشعب، وإذا صلح الشعب فلا بد أن تصلح الأمة كلها، لكن بعض الناس يكون فيه مرض يجب مثل هذا الأمر، يجب أن يطرح على بساط البحث عالمًا من العلماء فيستبع عوراته ولا يذكر خيراته، ويُشيع هذه العورات بين الناس، أو

يأخذ أميراً، أو وزيراً، أو رئيساً، أو ملكاً، فيضعه على البساط ثم يشرحه ويتكلم فيه، ولا يذكر شيئاً من حسناته، سبحانه الله، أين العدل؟ إذا كان الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَقُولُ الْحَقُّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: ٤]. حتى في معاملة المشركين، يقول عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِذَا قُلُّوا فَبِجِشَّةٍ قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهِآءَ آبَاءِنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨]. قالوا كلمتين: وجدنا عليها آباءنا.

والثانية: والله أمرنا بها، حكم الله بينهم فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾، فقبل منهم الحق وهو أنهم وجدوا آباءهم عليها ورد الباطل وهو قولهم: ﴿وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ فإذا كنت تريد أن تتكلم فتكلم بالعدل، أما أن تتبع عورات المسلمين ولا سيما ولاية الأمور منهم، فاعلم أن من تتبع عورة أخيه تتبع الله عورته، وأن من تتبع الله عورته فضحه ولو في بيت أمه.

المهم أن علينا أن نتجنب الغيبة وأن نكف ألسنتنا وأن نعلم أن كل كلمة تكون غيبة لشخص هي نقص من حسناتنا وزيادة في حسنات هذا الذي ظلم بسببه كما جاء في الحديث: "أندرون ما المفلس؟" قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال: "إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ويأتي قد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فئت حسناته قبل أن يُقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرح عليه ثم طرح في النار". حتى إننا سمعنا عن بعض السلف أنه سمع عن شخص يغتابه فأرسل الذي اغتیب، إلى

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم (٤٦٧٨).

الذي اغتابه بهدية. وقال له: أنت أهديتني حسنات أتضع بها يوم القيامة وأنا أهديك هذه الهدية تنتفع بها في الدنيا الزائلة.

المهم يا إخواني، فنصيحتي لنفسي ولكم أن تتجنبوا الغيبة وأن تتجنبوا الخوض في مساوئ ولاة الأمور من العلماء والأمراء والسلاطين، وغيرهم، وإذا كنتم تريدون الخير والإصلاح، فالباب مفتوح والطرق موجودة، اتصلوا مباشرة بأنفسكم، أو اتصلوا بقنوات أخرى إذا لم تستطيعوا أن تتصلوا بأنفسكم، ثم إذا أدبتم الواجب سقط عنكم ما وراء ذلك، ثم اعلم يا أخي هل غيبتك هذه - للعلماء أو للأمراء - تُصلح من الأمور شيئاً؟ أبداً بل هي إفساد في الواقع ولا تزيد الأمر إلا شدة ولا ترتفع بها مظلمة، ولا يصلح بها فاسد. نسأل الله أن يحمي ويحفظ ألسنتنا مما يكرهه، وأن يوفقنا لما فيه الخير والصالح.

* * *

قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَنُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عِنْدَ مَنْعُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]. وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان، وسبق لنا أن الغيبة هي "أن تذكر أخاك بما يكره" في دينه أو خلقه أو خلقته أو

غير ذلك، وسبق لنا أن الغيبة من الكبائر، وأنه لا تكفرها الصلاة ولا الصدقة، والصيام ولا الحج إلا أنها كغيرها من الكبائر يوازن بينها وبين الحسنات، وسبق لنا أن الغيبة يختلف حكمها بحسب ما تؤدي إليه من مفساد، وسبق لنا أن غيبة ولاية الأمور من العلماء والأمراء أشد من غيبة غيرهم لما يترتب على ذلك من المفساد العظيمة. أما ما ساقه المؤلف من الآيات فأولها قوله تعالى:

﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ﴾. وهذه معطوفة على ما ذكر في أول الآية ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا آجْتَبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَجُوبٌ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ [الحجرات: ١٢]. فنهى الله عن الغيبة ثم ضرب مثلاً ينفّر منه كل أحد، فقال:

﴿ أَجُوبٌ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾. لو قُدم لك أخوك المسلم ميتاً هل تحب أن تأكل لحمه؟

الجواب: لا. الكل يقول: لا أحب ذلك، ولا يمكن.

فإذا قال قائل: ما هي مناسبة الغيبة لهذا المثل؟ قلنا: لأن الذي تغتابه غائب لا يمكن أن يدافع عن نفسه، كالميت إذا قطعت لحمه لا يمكن أن يقوم ليدافع عن نفسه، ولهذا إذا ذكرت أخاك بما يكره في حال وجوده فإن ذلك لا يسمى غيبة بل يُسمى سباً وشتماً.

﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾ فأمر بتقوى الله عز وجل بعد أن نهى عن الغيبة، وهذا إشارة إلى أن الذين يغتابون الناس لم يتقوا الله عز وجل، واعلم أنك إذا سلطت على عيب أخيك ونشرته وتبعته عورته فإن الله تعالى

يَقِيضُ لَكَ مِنْ يَفْضُحِكَ وَيَتَّبِعُ عَوْرَتَكَ حَيًّا كُنْتَ أَوْ مَيِّتًا، لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ تَتَّبَعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضُحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ"^(١). إِلَّا أَنْ الْعِيبَةَ إِذَا كَانَتْ لِلنَّصِيحِ وَالْبَيَانِ فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهَا. كَمَا لَوْ أَرَادَ الْإِنْسَانُ أَنْ يَعَامَلَ شَخْصًا مِنَ النَّاسِ، وَجَاءَ إِلَيْكَ يَسْتَشِيرُكَ يَقُولُ: مَا تَقُولُ؟ هَلْ أَعَامَلُ فَلَانًا؟ وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا سِيءُ الْمَعَامَلَةِ، فَفِي هَذِهِ الْحَالِ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَبَيِّنَ مَا تَعْلَمُ فِيهِ مِنَ الْعَيْبِ مِنْ بَابِ النَّصِيحِ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا خَطَبَهَا ثَلَاثَةَ مَرَّاتٍ مِنَ الصَّحَابَةِ: أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَمَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ، وَأَبُو جَهْمٍ، فَجَاءَتْ تَسْتَشِيرُ النَّبِيَّ ﷺ، تَقُولُ لَهُ: خَطَبَنِي فَلَانٌ وَفَلَانٌ وَفَلَانٌ، فَقَالَ لَهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ "أَمَا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنِ عَاتِقِهِ، وَأَمَا مَعَاوِيَةُ فَصَعَلُوكَ لَا مَالَ لَهُ، أَنْكَحِي أَسَامَةَ"^(٢) فَذَكَرَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ بِمَا يَكْرَهُانِ لَكِنْ مِنْ بَابِ النَّصِيحَةِ لَا مِنْ بَابِ نَشْرِ الْعَيْبِ وَالْفُضِيحَةِ، وَفَرَّقَ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا، وَكَذَلِكَ لَوْ جَاءَ إِنْسَانٌ يَسْتَشِيرُكَ قَالَ: أَطْلُبُ الْعِلْمَ عِنْدَ فَلَانٍ؟ وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ فَلَانًا ذُو مَنَهِجٍ مُنْحَرَفٍ، فَلَا حَرَجَ عَلَيْكَ أَنْ تَقُولَ لَهُ: لَا تَطْلُبُ الْعِلْمَ عِنْدَهُ. مِثْلُ أَنْ يَكُونَ فِي عَقِيدَتِهِ شَيْءٌ أَوْ فِي فِكْرِهِ شَيْءٌ أَوْ فِي مَنَهِجِهِ شَيْءٌ، وَتَخْشَى أَنْ يُوَثِّرَ عَلَى هَذَا الَّذِي جَاءَ يَسْتَشِيرُكَ أَيَطْلُبُ الْعِلْمَ عِنْدَهُ أَمْ لَا؟ وَجِبَ عَلَيْكَ أَنْ تَبَيِّنَ لَهُ، تَقُولُ: لَا تَطْلُبُ الْعِلْمَ عِنْدَ هَذَا، هَذَا فِيهِ كَذَا وَفِيهِ كَذَا

(١) رواه الترمذي: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في تعظيم المؤمن، رقم (١٩٥٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثًا لا نفقة لها، رقم (٢٧٠٩).

قال العجلوني في كشف الخفاء (٤٩٣/٢): قال أحمد: منكر، وقال الحاكم والدارقطني والخطيب: باطل.

من العيوب، والامثلة على هذا كثيرة، والمهم أنه إذا كان ذكرك أخاك بما يكره من أجل النصيحة فلا بأس. وقد شاع عند الناس كلمة غير صحيحة وهي قولهم: "لا غيبة لفاسق" هذا ليس حديثاً، وليس قولاً مقبولاً، بل الفاسق له غيبة مثل غيره، فإذا ذكرنا فسقه على وجه العيب والسب فإن ذلك لا يجوز، لكن إذا ذكرناه على سبيل النصيحة والتحذير منه فلا بأس به بل قد يجب. والمهم أن هذه العبارة ليست حديثاً عن الرسول عليه الصلاة والسلام، وليست على إطلاقها أيضاً، بل في ذلك تفصيل كما تقدم، والله الموفق.

* * *

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾ [الإسراء: ٣٦]. وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

الشرح

الآية الثانية هي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾.

﴿وَلَا تَقْفُ﴾. يعني: لا تتبع ما ليس لك به علم. وهذا النهي يشمل كل شيء، فكل شيء ليس لك به علم فلا تتبعه، أعرض عنه ولا تتكلم فيه لأنك على خطر، وهذا إذا كان بالنسبة لما تنسبه إلى الله تعالى ورسوله ﷺ كان محرماً من أشد المحرمات إثمًا، إذا قلت مثلاً: قال الله تعالى كذا والله لم يقله، أو تفسر الآية بما تهواه، لا بما تدل عليه فقد قلت على الله ما لا تعلمه، ولهذا جاء في

الحديث "من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار" ولا يحل لأحد أن يفسر آية من كتاب الله وهو لا يعلم معناها، وإنما يفسرها بالظن والتخمين، لأن الأمر خطير فإنك إذا فسرت آية إلى معنى من المعاني فقد شهدت على الله أنه أراد كذا وكذا وهذا خطر عظيم، ولهذا يجب على الإنسان التحرز من التسرع فيما ليس له به علم بالنسبة للأحكام الشرعية، وكذلك غيرها لكن هي أشد، وقد قرن الله تعالى القول عليه بلا علم، بالشرك، فقال جل وعلا: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالنَّبْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]. وكذلك إذا قفوت ما ليس لك به علم بالنسبة للأدبيين بأن تنقل عن شخص أنه قال كذا وكذا وهو لم يقله، حتى لو قيل لك أنه قال كذا وكذا فلا تعتمد على هذا حتى تتيقن، لا سيما إذا كثرت الخوض بين الناس في الأمور، فإنه يجب التحرز أكثر، لأن الناس إذا كثرت فيهم الخوض والقبيل والقال فإنهم يبنون من الكلمة كلمات ولا يتحرزون في النقل ولهذا يسمع الإنسان أنه يُنقل عنه أو عن غيره ما ليس بصحيح إطلاقاً، لأن الناس مع الخوض والقبيل والقال يكون لهم هوى، والعياذ بالله، فيقولون ما لا يعلمون.

ثم ذكر الآية الثالثة وهي قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلْنَاهُ مَأْثُورًا وَسَوَّيْنَاهُ وَأَحْسَنَاهُ وَخَرَجْنَاهُ مِنْ حَبْلٍ أَلْوِينٍ﴾ [الإنسان: ١-٤] إذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٦]. المؤلف رحمه الله لم يسق إلا هذه الآية الثالثة، وليته ساق الآيات كلها لكان

(١) رواه الترمذي: كتاب تفسير القرآن، باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، رقم (٢٨٧٥).

أحسن، فالله تعالى يخبر أنه خلق الإنسان، وهذا أمر معلوم بالضرورة والفطرة، فالله وحده هو الخالق والخالق يعلم من خلق كما قال تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤]. فهو جل وعلا يعلم بأحوالنا ونياتنا ومستقبلنا وكل ما يتعلق بنا، ولهذا قال: ﴿وَنَعَلَمُ مَا تُوسِسُ بِهِ نَفْسُهُ﴾. الشيء الذي تحدث به نفسك يعلمه الله قبل أن تتكلم، ولكن هل يؤاخذك به، في هذا تفصيل، إن أثبتته في قلبك عقيدة، فإن الله يؤاخذك به، وإلا فلا شيء عليك، لقول النبي ﷺ: "إن الله تجاوز عن أممي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم"^(١).

فمثلاً لو أن إنساناً صار يُوسوس ويُفكر، هل يطلق زوجته أو لا، ومثلت بهذا لأنه يكثر بين الناس، فإنها لا تطلق حتى ولو عزم على أن يطلقها فإنها لا تطلق إلا بالقول أو بالكتابة الدالة على القول أو بالإشارة الدالة على القول، لأن الله تجاوز عن هذه الأمة ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم، قال تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [إذ يتلقى المُنْتَظِرِينَ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ] [ق: ١٦ - ١٧]. فإن الله تعالى وكل بالإنسان ملكين يلازمانه، أحدهما عن اليمين والثاني عن الشمال، يلازمانه دائماً ويكتبان عليه كل ما نطق به وكل ما فعل، ولهذا قال: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]. و"من" هنا زائدة للتوكيد، يعني ما يلفظ قولاً من الأقوال أي قول كان، إلا لديه رقيب عتيد، "رقيب" أي مراقب "عتيد" أي حاضر لا

(١) رواه البخاري: كتاب الطلاق، باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران والمجنون، رقم (٤٨٦٤)،

ومسلم: كتاب الإيمان، باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب، رقم (١٨١).

يغيب عنه وأنت الآن لو جعلت في جييك مسجلاً يسجل ما تقول لو وجدت العجب العجائب مما يصدر منك أحياناً وأنت لا تفكر فيه، والرجل قد يتكلم بالكلمة من سخط الله لا يُلقِي لها بالاً، يهوي بها في النار كذا وكذا خريفاً والعياذ بالله.

ويُذكر عن الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - أنه دخل عليه أحد أصحابه وهو مريض، يئن من المرض، فقال له إن فلاناً من التابعين يقول إن المَلَك يكتب حتى أئِن المريض، فأمسك رحمه الله عن الأئِن خوفاً من أن يكتب عليه، ولهذا ينبغي للإنسان أن يقلل من الكلام ما استطاع لأن النبي ﷺ قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت" "فليقل خيراً" أي كلاماً فيه الخير، إما لأنه خير بذاته، وإما لأنه خير لما يقضي إليه من الألفة بين الجلساء والمحبة، لأنك إذا حضرت مجلساً مثلاً ولم تتكلم فيه لم يستحب الناس الجلوس معك، لكن إذا انطلقت في الكلام المباح من أجل أن تتألفهم وتتودد إليهم فهذا خير. داخل في قوله ﷺ: "فليقل خيراً أو ليصمت" والمهم أن من جملة الأقوال التي تُكتب: الغيبة، فاحذر أن تكتب عليك، لأنك إذا اغتبت أحداً فإنه يوم القيامة يأخذ من حسناتك التي هي أعلى ما يكون عندك في ذلك الوقت، فإن بقي من حسناتك شيء، وإلا أخذ من سيئات الذين اغتبتهم وطُرح عليك ثم طُرحت في النار.

نسأل الله أن يحمينا وإياكم مما يفضبه وأن يوفقنا وإياكم لما يرضيه.

واعلم أنه ينبغي لكل مكلف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام إلا كلامًا ظهرت فيه المصلحة، ومتى استوى الكلام وتركه في المصلحة فالسنة الإمساك عنه، لأنه قد ينجر الكلام المباح إلى حرام أو مكروه، وذلك كثير في العادة، والسلامة لا يعدلها شيء. والله الموفق.

١٥١١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ" (١) متفق عليه.

وهذا الحديث صريح في أنه ينبغي أن لا يتكلم إلا إذا كان الكلام خيرًا، وهو الذي ظهرت مصلحته، ومتى شك في ظهور المصلحة، فلا يتكلم.

١٥١٢ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله أيُّ المسلمين أفضل؟ قال: "مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ" (٢) متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله - في باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان: اعلم أنه ينبغي لكل مكلف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام إلا كلامًا ظهرت فيه المصلحة الدينية أو الدنيوية، وهذا الكلام مأخوذ من قول

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان وقول النبي ﷺ، رقم (٥٩٩٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم (٦٧).
 (٢) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب أي الإسلام أفضل، رقم (١٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل، رقم (٥٧).

النبي ﷺ "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت" وهو الحديث الذي ساقه المؤلف رحمه الله، فإذا استوى الأمران، أن يسكت أو يتكلم، فالسلامة أفضل، يعني لا يتكلم إذا كان يشك هل في كلامه خير أو لا، فالأفضل ألا يتكلم، لأن السلامة لا يعدلها شيء، والسكوت سالم، إلا إذا اقتضت الحال أن يتكلم فليتكلم، مثلاً لو رأى منكراً فهنا لا يسكت، يجب أن يتكلم وينصح وينهى عن هذا المنكر، وأما إذا لم تقتض المصلحة أن يتكلم فلا يتكلم لأن ذلك أسلم له، ثم اعلم أن قول الرسول ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت" يدل على أنه يجب على الإنسان أن يسكت إذا لم يكن الكلام خيراً، لأن الرسول ﷺ شرط للإيمان بالله واليوم الآخر أن يقول الخير وإلا فليسكت، لكن الخير نوعان:

الأول: خيرٌ في ذات الكلام، كقراءة القرآن والتسبيح والتكبير والتهليل وتعليم العلم وما أشبه ذلك هذا خير.

الثاني: خير لما يفضي إليه، بمعنى أن الكلام مباح لكن يجر إلى مصلحة، كما لو كان يجر إلى تأليف القلب وانسباط الإخوان وسرورهم بمجلسك فهذا أيضاً من الخير، لأن الإنسان لو بقى ساكناً من أول المجلس لآخره ملته الناس وكرهوه، وقالوا هذا رجل فظ غليظ، لكن إذا تكلم بما يدخل السرور عليهم، وكان كلاماً مباحاً فإنه من الخير. وأما من تكلم بكلام يضحك الناس وهو كذب فإنه قد ورد فيه الوعيد: "ويل للذي يحدث فيكذب ليضحك به القوم

ويل له ويل له"، وهذا يفعله بعض الناس، ويسمونها "النكت"، يتكلم بكلام كذب ولكن من أجل أن يضحك الناس فهذا غلط، والأولى أن يتكلم بكلام مباح من أجل أن يدخل السرور على قلوبهم، وأما الكلام الكذب فهو حرام.

ثم ذكر حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ سُئِلَ: أي المسلم خير يعني أي المسلمين خير؟ قال: "من سلم المسلمون من لسانه ويده"، أي لا يعتدي على المسلمين لا بلسانه بغيبة أو نميمة أو سب أو ما أشبه ذلك، "ويده" يعني لا يأخذ أموالهم ولا يضرب أبقارهم، بل قد كف أذاه، لا يأتي إلى الناس إلا بما هو خير، هذا هو المسلم، وفي هذا حث علي أن يسلم الإنسان من لسانك ويدك، احفظ لسانك لا تتكلم في عباد الله إلا بخير، كذلك احفظ يدك لا تحن على أموالهم ولا على أبقارهم، بل كن سالماً يسلم منك فإن هذا هو خير المسلمين، نسأل الله أن يوفقنا وإياكم لما يحب ويرضى.

١٥١٣ - وعن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ حَيِّهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ" متفق عليه.

١٥١٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه سمع النبي ﷺ يقول: "إِنَّ الْعَبْدَ لِيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُ فِيهَا يَزِلُّ بِهَا إِلَى النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ

(١) رواه أحمد (٧/٥)، وأبو داود: كتاب الأدب، باب في التشديد في الكذب، رقم (٤٣٣٨)،

والترمذي: كتاب الزهد، باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس، رقم (٢٢٣٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، رقم (٥٩٩٣): ولم أجده عند مسلم.

وَالْمَغْرِبِ^(١) متفق عليه.

ومعنى: يَتَّبِعُ: يتفكر أنها خير أم لا.

١٥١٥- وعنه عن النبي ﷺ قال: "إِنَّ الْعَبْدَ لَيَكَلِّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى مَا يُلْقِي لَهَا بِالْأَبْلِ يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَكَلِّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يُلْقِي لَهَا بِالْأَبْلِ يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ"^(٢) رواه البخاري.

الشرح

هذه أحاديث ثلاثة في بيان خطر اللسان وأنه من أعظم ما يكون من الأعضاء خطورة، ففي الحديث الأول أن النبي ﷺ قال: "من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجله أضمن له الجنة" الذي بين اللحيين هو اللسان، والذي بين الرجلين هو الفرج، سواء للرجل أو المرأة، يعني من حفظ لسانه وحفظ فرجه، حفظ لسانه عن القول المحرم، من الكذب والغيبة والتميمة والغش وغير ذلك، وحفظ فرجه من الزنا واللواط ووسائل ذلك، فإن النبي ﷺ يضمن له الجنة، يعني أن جزاءه هو الجنة، إذا حفظت لسانك وحفظت فرجك، فزلة اللسان كزلة الفرج، خطيرة جداً، وإنما قرن النبي ﷺ بينهما لأن في اللسان شهوة الكلام، فكثير من الناس يتنطع ويتلذذ إذا تكلم في أعراض

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، برقم (٥٩٩٦)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار، رقم (٥٣٠٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، رقم (٥٩٩٧).

الناس، ويتفكّه والعياذ بالله.

﴿وَإِذَا أَنْقَلَبُوا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ أَنْقَلِبُوا فِيكُفِّينَ﴾ [المطففين: ٢٦]. فتجده أحب شيء عنده أن يتكلم في أعراض الناس، ومن الناس من يهوى الكذب، فتجد أحسن شيء عنده هو الكذب نسأل الله العافية، والكذب من كبائر الذنوب لا سيما إذا كذب بالكلمة ليضحك بها القوم فإن الرسول ﷺ قال: "ويل لمن حدث فكذب ليضحك به القوم، ويل له ثم ويل له".

وأما الثاني: الذي قرن بينه وبين شهوة الكلام فكذلك شهوة النساء، فإن الإنسان مجبول على ذلك ولا سيما إذا كان شابًا، فإذا حاول حفظ هاتين الشهوتين، ضمن النبي ﷺ له الجنة، أي هذا جزاؤه، لأنها خطيران.

كذلك أيضًا الحديث الثاني: "إن العبد ليتكلم بالكلمة لا يتبين فيها يزل بها في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب". الكلمة "لا يتبين فيها" يعني ما يتأكد، ينقل ما سمع "وكفى بالمرء كذبًا أن يحدث بكل ما سمع" فتجده يتكلم بالكلمة ولا يتبين ولا ينسب ولا يدري معناها ولا يدري ماذا توصل إليه، هذا والعياذ بالله يزل بها في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب.

ومسافة ما بين المشرق والمغرب بعيدة جدًا، نصف الكرة الأرضية، ومع ذلك كلمة واحدة زل بها في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب، وهذا يدل على وجوب التأكد مما تتكلم به، سواء نقلته إلى غيرك أو نقلته عن غيرك، فتثبت، واصبر، ولا تستعجل، ما الذي يوجب لك أن تستعجل في المقال، اصبر حتى

(١) رواه مسلم: المقدمة، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، رقم (٦).

تثبت ويتبين لك الأمر، ثم إن رأيت مصلحة في الحديث فتحدث وإذا لم تر مصلحة في الحديث فاسكت "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت".

وأما الحديث الثالث: فهو أن الرجل يتكلم بالكلمة من رضوان الله، يعني كلمة تُرضي الله، كفرآن، وتسييح، وتكبير، وتهليل، وأمر بمعروف، ونهي عن منكر، وتعليم علم، وإصلاح ذات البين، وما أشبه ذلك يتكلم بالكلمة تُرضي الله عزَّ وجلَّ ولا يُلقى لها بالاً، بمعنى أنه لا يظن أنها تبلغ به ما بلغت، وإلا فهو قد نواها وعرفها وألقى لها بالاً، لكن لا يظن أن تبلغ ما بلغت، يرفع الله له بها درجات في الجنة، وعلى العكس من ذلك رجل يتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالاً يهوي بها في النار، لأنه تكلم بها ولا ظن أن تبلغ ما بلغت، وهذا يقع كثير، كثير من الناس والعياذ بالله تجده يسأل عن فلان العاصي وما أشبه ذلك، فيقول: هذا اتركه، اترك هذا، وهذا والله ما يهتدي والله ما يغفر الله له والعياذ بالله، هذه كلمة خطيرة.

كان رجل عابد يمر برجل عاصي، فيقول هذا الرجل العابد: والله لا يغفر الله لفلان، انظر، والعياذ بالله كَحَجَّرَ واسعاً وتألَّى على الله: والله لا يغفر الله لفلان، لأن الرجل العابد هذا معجب بعمله، يرى نفسه، ويؤمنُ بعمله على ربه، وكان له المنة على الله سبحانه وتعالى، فقال: والله لا يغفر الله لفلان، قال الله عزَّ وجلَّ "من ذا الذي يتألَّى عليّ أن لا أغفر لفلان" المُلْكُ والسلطان لمن؟ لله عزَّ وجلَّ، فهو ليس لك حتى تقول: والله ما يغفر الله لفلان. والمملك والسلطان لله لا يُنازعه فيه منازع إلا أذله الله عزَّ وجلَّ. قال: "من ذا الذي يتألَّى عليّ أن لا

أغفر لفلان، فإني قد غفرت لفلان وأحببت عملك^(١) كلمة واحدة صارت سبباً لحبوط عمله، نسأل الله العافية.

إذا احذر زلة اللسان، ومن ذلك أيضاً أي من زلل اللسان إذا قال مثلاً: يا فلان إن جارنا لا يصلي لعلك تنصحه جزاك الله خيراً قال له: هذا ما يكن أن يهتدي أبداً، هذا طاع، هذا فاسق، أعود بالله، من قال لك لا يمكن أن يهتدي؟ القلوب بيد من؟ بيد الله عز وجل كما أخبرنا النبي ﷺ يقول: "ما من قلب إلا بين إصبعين من أصابع الرحمن إن شاء أقامه وإن شاء أزاعه".

وهذا شيء مُسلم به، حتى الآن الإنسان أحياناً يجد في قلبه أشياء يعرف أنها من الشيطان، وأنه إن لم يثبت الله زل، فالقلوب بيد الله سبحانه وتعالى، فكيف تقول: هذا لا يمكن أن يهتدي، فهذا القول حرام ولا يجوز، ادعُ الله بالهداية ولا تيأس، أليس يوجد في هذه الأمة من كان من ألد أعدائها وأشد خصومها؟ وكان ثاني اثنين في زعامة الأمة بعد نبيها محمد ﷺ، من؟ إنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقد كان مناوئاً للدعوة الإسلامية، وكان يحذر منها وكان يفرّ منها وكان من ألد أعدائها، فهداه الله فصار هو الخليفة الثاني بعد الرسول ﷺ، وكذلك خالد بن الوليد وعكرمة بن أبي جهل، ماذا فعلا في أحد؟ كراً على المسلمين من الخلف على فرسيهما ومعهما فرسان آخرون واختلطوا بالمسلمين وحصلت الهزيمة، وفي النهاية كانا قائدين عظيمين من قواد المسلمين، فلا تيأس يا أخي، واسأل الله الهداية والثبات، ولا تزلّ بلسانك

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن تقبيط الإنسان من رحمة الله تعالى، رقم (٤٧٥٣).

فتهلك. حمانا الله من معاصيه، ووفقنا لما يرضيه إنه على كل شيء قدير.

* * *

١٥١٦- وعن أبي عبد الرحمن بلال بن الحارث المزني رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ"^(١).

رواه مالك في "الموطأ" والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

١٥١٧- وعن سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدَّثَنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ قَالَ: "قُلْ رَبِّي اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَقِمْ" قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَخَوْفُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: "هَذَا"^(٢) رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

١٥١٨- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "لَا تُكْثِرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ! وَإِنَّ أْبَعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْقَلْبُ الْقَاسِي"^(٣) رواه الترمذي.

(١) رواه مالك: كتاب الجامع، باب ما يؤمر به من التحفظ في الكلام، رقم (١٥٦٢).

(٢) رواه أحمد (٤١٣/٣)، والترمذي: كتاب الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان، رقم (٢٣٣٤)،

وابن ماجه: كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة، رقم (٣٩٦٢).

(٣) رواه الترمذي: كتاب الزهد، باب منه، رقم (٢٣٣٥).

١٥١٩- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَشَرَّ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ^(١) رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٥٢٠- وعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: "أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلَيْسَعَكَ بَيْتَكَ، وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ"^(٢) رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٥٢١- وعن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ، فَإِنَّ الْأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكْفِّرُ اللِّسَانَ، تَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ فِينَا، فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ: فَإِنْ اسْتَقَمَّتْ اسْتَقَمْنَا وَإِنْ اغْوَجَجَتْ اغْوَجَجْنَا"^(٣) رواه الترمذي. معنى "تُكْفِّرُ اللِّسَانَ" أَي تَذِلُّ وَتُخَضِّعُ لَهُ.

١٥٢٢- وَعَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: "لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَى مَنْ يَسْرُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ" ثُمَّ تَلَا ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ

(١) رواه الترمذي: كتاب الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان، رقم (٢٣٣٣).

(٢) رواه الترمذي: كتاب الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان، رقم (٢٣٣٠).

(٣) رواه الترمذي: كتاب الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان، رقم (٢٣٣١).

الْمَصَاحِجِ ۖ حَتَّىٰ بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦]. ثم قال: "أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ، وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سِنَامِهِ" قُلْتُ: بلى يا رسول الله، قال: رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ وَذِرْوَةُ سِنَامِهِ الْجِهَادُ ثُمَّ قَالَ: "أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كُلُّهُ؟" قُلْتُ: بلى يا رسول الله، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ وَقَالَ: "كَفَّ عَنكَ هَذَا" قُلْتُ: يا رسول الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال نُكَلِّتُكَ أَمْرًا! وهل يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وَجْهِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟" (١) رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

الشرح

هذه الأحاديث التي ساقها المؤلف - رحمه الله - كلها فيها التحذير من اللسان وشروبه وآفاته، وأن الإنسان ربما يتكلم بالكلمة من سخط الله لا يُلْقِي لها بالاً ولا يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله بها عليه سَخَطَهُ إلى يوم يلقاه، وكلُّها فيها التحذير من اللسان وآفاته، ولهذا قيل:

احفظ لسانك لا تقول فتبلى
إن البلاء موكل بالمنطق (٢)

كثير من الناس يدعو على نفسه بشرٌ وهو لا يشعر، يدعو على ولده، يدعو على ماله، يدعو على صديقه، وعلى قريبه من حيث لا يشعر فربما يصادف ذلك باباً مفتوحاً فيصيبه الدعاء.

(١) رواه أحمد (٥/٢٣١)، والترمذي: كتاب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة، رقم (٢٥٤١)، وابن ماجه: كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة، رقم (٣٩٦٣).

(٢) فيض القدير (٣/٢٢٣) منسوبة للكسائي.

وفي حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له: "ألا أخبرك بملاك ذلك كله"، أي بما يملك هذا كله، قلت: بلى يا رسول الله ﷺ فأخذ بلسانه، أي أخذ النبي ﷺ بلسان نفسه وقال: "كف عليك هذا" فقلت: يا رسول الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ يعني هل نؤاخذ بما نتكلم به، فقال: "تكلتك أمك يا معاذ" وهذه كلمة يُقصد بها تعظيم الأمر، "وهل يكبُ الناس في النار على وجوههم إلا حصائدُ ألسنتهم" فاحذر يا أخي هذه الحصائد، واحفظ لسانك، ومن حفظ اللسان، أن يحفظ الإنسان لسانه من الكذب والغش وقول الزور والنميمة والغيبة وكل قول يبعده عن الله عزَّ وجلَّ ويوجب عليه العذاب، فإنه يجب عليه أن يتنزه منه، نسأل الله أن يحفظ علينا وعليكم ديننا الذي هو عصمة أمرنا إنه على كل شيء قدير.

* * *

١٥٢٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "أتدرون ما الغيبة؟" قالوا: الله ورسوله أعلم قال: "ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ" قيل: "أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟" قال: "إن كان فيه ما تقول، فقد اغتبتُه، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهتُه" (١) رواه مسلم.

١٥٢٤ - وعن أبي بكرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال في حُطْبَتِهِ يوم النحرِ يَمِينِي فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: "إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، حَرَامٌ

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الغيبة، رقم (٤٦٩٠).

عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ" متفق عليه.

١٥٢٥- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ بَعْضُ الرُّوَاةِ: تَعْنِي قَصِيرَةً، فَقَالَ: "لَقَدْ قُلْتَ كَلِمَةً لَوْ مُرِجَتْ بِهَاءِ الْبَحْرِ لَمُرِجَتْ!" قَالَتْ: وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا فَقَالَ: "مَا أَحَبُّ أَبِي حَكَيْتُ إِنْسَانًا وَإِنَّ لِي كَذَا وَكَذَا" رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

ومعنى: "مُرِجَتْ" خلطته مخالطةً يتغير بها طعمه، أو رنجته لشدته نكتها وقبحها، وهذا من أبلغ الزواجر عن الغيبة، قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ آهْوَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].

١٥٢٦- وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نَحَاسٍ يَحْمِسُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيْلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقْعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ"^(١) رواه أبو داود.

١٥٢٧- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ"^(٢) رواه مسلم.

(١) رواه أحمد (٣/ ٢٢٤)، وأبو داود: كتاب الأدب، باب الغيبة، رقم (٤٢٣٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه، رقم (٤٦٥٠).

الشرح

هذه بقية الأحاديث التي سقاها المؤلف - رحمه الله - في باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان، واشتملت على أشياء متعددة منها بيان الغيبة، وأنها ذكرك أخاك بما يكره، في دينه أو خلقه أو بدنه أو أهله أو غير ذلك، إلا إذا كان المقصود النصيحة كما لو استشارك شخص في معاملة إنسان وأنت تعرف من هذا الإنسان أنه ليس أهلاً للمعاملة، وأنه مثلاً خداعٌ كذاب أو ما أشبه ذلك، وتريد أن تبين له ما فيه من عيب، فلا بأس فيه، وبيّنا دليل هذا في حديث فاطمة بنت قيس حين استشارت النبي ﷺ فيمن خطبوها، معاوية بن أبي سفيان، وأبو جهم، وأسامة ابن زيد، فقال النبي ﷺ: "أما معاوية فصعلوك لا مال له، وأما أبو جهم فضراب للنساء، انكحي أسامة". فهذا من باب النصيحة فلا بأس به، وتضمنت هذه الأحاديث إعلان رسول الله ﷺ، تحريم الدماء والأموال والأعراض في حجة الوداع في أكبر مجتمع حصل بين النبي ﷺ وبين الصحابة، لأن الذين حجوا معه قريب من مائة ألف ومع ذلك أعلن عليه الصلاة والسلام وقال: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، ألا هل بلغت؟" قالوا: نعم. قال: "اللهم اشهد". وكذلك أيضًا بيّنت هذه الأحاديث أن ذكرك أخاك بما يكره ولو فيها

يتعلق بِخَلْقَتِهِ كَالطَّوِيلِ وَالْقَصِيرِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ يُعْتَبَرُ غِيْبَةً مُحْرَمَةً، كَمَا فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنِهَا قَالَتْ فِي صِفِيَةِ بِنْتِ حُجَيِّ بْنِ أَخْطَبٍ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "حَسْبُكَ مِنْ صِفِيَةِ كَذَا" تَعْنِي أَنَّهَا قَصِيرَةٌ، تَقُولُ ذَلِكَ لِلرَّسُولِ ﷺ فَقَالَ: "لَقَدْ قَلْتُ كَلِمَةً لَوْ مُزِجْتَ بِهَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجْتَهُ" يَعْنِي لَوْ خُلِطَتْ بِهَاءِ الْبَحْرِ عَلَى كِبَرِهِ وَسَعْتِهِ لَمَزَجْتَهُ، أَيِ أَثَرَتْ فِيهِ وَهِيَ كَلِمَةٌ يَسِيرَةٌ جَدًّا لَكِنِهَا عَظِيمَةٌ، حَيْثُ إِنَّهَا فِي ضَرْتِهَا وَحَيْثُ إِنَّهُ قَدْ يَحْدِثُ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ أَنْ يَكْرَهُ النَّبِيُّ ﷺ صِفِيَةَ، فَلِعَظْمِهَا صَارَ لَهَا هَذَا الْأَثَرُ الْعَظِيمُ، كَذَلِكَ أَيْضًا الْعَقُوبَةُ الَّتِي رَأَاهَا النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ أُسْرِيَ بِهِ، أَنَّهُ مَرَّ بِأَقْوَامٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنَ النُّحَاسِ يَخْمَشُونَ بِهَا وَجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقَالَ: "يَا جَبْرَيْلُ مِنْ هَؤُلَاءِ؟" قَالَ: الَّذِينَ يَقْعُونَ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ، يَأْكُلُونَ لَحْمَ النَّاسِ وَيَقْعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ" فَالْمَهْمُ أَنْ الْوَاجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ الْحَذَرُ مِنْ إِطْلَاقِ اللِّسَانِ وَالْأَيْتُكَلِّمُ إِلَّا بِخَيْرٍ إِنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ".

نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَحْمِينَا وَإِيَّاكُمْ مِنْ سَخَطِهِ، وَأَنْ يَعِينَنَا وَإِيَّاكُمْ عَلَى ذِكْرِهِ وَشُكْرِهِ وَحَسَنِ عِبَادَتِهِ.

* * *

٢٥٥ - باب تحريم سماع الغيبة

وأمر من سمع غيبة محرمة بردها والإنكار على قائلها
فإن عجز أو لم يقبل منه فارق ذلك المجلس إن أمكنه

قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾ [القصص: ٥٥]، وقال
تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٣]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ
السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]. وقال
تعالى: ﴿وَإِذَا زَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيءِ آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي
حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۗ وَإِنَّمَا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ
الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨].

١٥٢٨ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ رَدَّ
عَنْ عَرَضٍ أَخِيهِ، رَدَّ اللهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"^(١) رواه الترمذي وقال:
حديث حسن.

١٥٢٩ - وَعَنْ عَتَبَانَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ
المشهور الذي تقدم في باب الرجاء قال: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فَقَالَ: "أَيُّنَ مَالِكُ
ابْنُ الدُّخْشُمِ؟" فَقَالَ رَجُلٌ: "ذَلِكَ مُتَأَفِّقٌ لَا يُحِبُّ اللهُ وَلَا رَسُولَهُ،" فَقَالَ النَّبِيُّ
ﷺ: "لَا تَقُلْ ذَلِكَ أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ وَإِنَّ اللهُ قَدْ

(١) رواه أحمد (٤٥٠/٦)، والترمذي: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الذب عن عرض
المسلم، رقم (١٨٥٤).

حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ^(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.
 "وَعَتِيَانُ" بِكَسْرِ الْعَيْنِ عَلَى الْمُشْهُورِ، وَحُكِّي ضَمُّهَا، وَبَعْدَهَا نَاءٌ مُشْنَأَةٌ
 مِنْ فَوْقٍ، ثُمَّ مَوْحِدَةٌ. وَالذُّخْشُمُ بِضَمِّ الدَّالِ وَإِسْكَانِ الْخَاءِ، وَضَمِّ الشَّيْنِ
 الْمَعْجَمَتَيْنِ.

الشرح

قال المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله - باب تحريم سماع الغيبة.
 لما ذكر - رحمه الله - النصوص الواردة في تحريم الغيبة وبيان مضارها
 ومفاسدها وآثامها، أعقب ذلك بهذا الباب وهو تحريم سماع الغيبة، يعني أن
 الإنسان إذا سمع شخصاً يغتابُ آخر فإنه يحرم عليه أن يستمع إلى ذلك، بل
 ينهاه عن هذا ويُحاول أن ينقله إلى حديثٍ آخر، فإن هذا فيه أجر عظيم كما في
 حديث أبي الدرداء رضي الله عنه فإن أصرَّ هذا الذي يغتاب الناس، إلا أن يبقى
 على غيبته وجب عليه أن يقوم عن المكان، لأن الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَقَدْ
 نَزَلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا
 مَعَهُمْ حَتَّى تَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]. فدل ذلك
 على أن الإنسان إذا استمع إلى المحرم، فهو مُشارك لمن يفعلُ هذا المحرم
 فالواجب أن يقوم. ثم ذكر آيات متعددة في بيان الإعراض عن اللغو، واللغو

(١) رواه البخاري: كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت، رقم (٤٠٧)، ومسلم: كتاب المساجد
 ومواضع الصلاة، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر، رقم (١٠٥٢).

هو كل كلام لا فائدة فيه، وقد قال الله تعالى في وصف عباد الرحمن: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ [الفرقان: ٧٢]. يعني سالمين منه لا يلحقهم شيء منه لأنهم لا يستمعون إليه، ثم ذكر حديث عتبان بن مالك في قضية مالك بن الدخشم وتكلم الرجل في عرضه عند النبي ﷺ، وأن النبي ﷺ نهاه عن ذلك وقال: "ألم تر أنه يُصلي يريد بذلك وجه الله" وهذا يدل على أن الإنسان إذا لم يكن كذلك فإنه لا غيبة له، فالكافر مثلاً ليس محترماً في الغيبة، لك أن تغتابه، إلا أن يكون له أقارب مسلمون يتأذون بذلك فلا تُغْتَبَهُ وإلا فلا غيبة له، أما الفاسق فقد سبق لنا أنه محترمٌ إلا إذا كانت المصلحة تقتضي بيان فسقه، فلا بأس أن يذكر بفسقه لأن هذا من باب النصيحة، والله الموفق.

* * *

١٥٣٠ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ فِي قِصَّةِ تَوْبَتِهِ وَقَدْ سَبَقَ فِي بَابِ التَّوْبَةِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِبُوكٍ: مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَبَسَهُ بُرْدَاهُ، وَالنَّظْرُ فِي عِظْفَيْهِ. فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ﷺ: بِشَسِّ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١). متفق عليه.

عِظْفَاهُ: جَانِبَاهُ، وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى إِعْجَابِهِ بِنَفْسِهِ.

(١) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، رقم (٤٠٦٦)، ومسلم: كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، رقم (٤٩٧٣).

الشرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله - في باب تحريم سماع الغيبة فيما نقله عن كعب بن مالك رضي الله عنه في قصة توبته، وكان كعبٌ من الذين تخلّفوا عن عَزْوَةِ تَبُوكَ بِلا عُدْرٍ وصدقوا النبي ﷺ، وَهُمْ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ: مرارة بن الربيع، وهلال بن أمية، وكعب بن مالك، تخلّفوا عن رسول الله ﷺ بلا عذر، فلما رجع النبي ﷺ من تبوك جاءه المعذرون يعتذرون ويقولون والله إننا لا نستطيع ويحلفون على ذلك، فكان النبي ﷺ يقبل اعتذارهم ويكُلُّ سرائرهم إلى الله، أما كعبُ بنُ مالك وصاحباَه فقد نطقوا بالحق.

وقالوا: تخلّفنا بلا عذر فأمر النبي ﷺ بهجرهم، فهجرهم المسلمون حتى إن الرجل منهم لِيُسَلِّمَ ولا يرد عليه أحدٌ السلام، حتى كان كعب رضي الله عنه يأتي فيسلم على النبي ﷺ يقول فلا أدري أحرك شفتيه برد السلام أم لا؟ وبعد ثمانية وأربعين يوماً أمر النبي ﷺ زوجاتهم أن ينفصلن عنهم، فذهبت النساء إلى أهلهن إلا أن هلالاً ومرارة بن الربيع بقيت زوجتهما عندهما لأنها محتاجان إليهما، أما كعبٌ فذهبت امرأته إلى أهلها، وهذه القصة العجيبة العظيمة أنزل الله تعالى فيها آية من كتاب الله، تُنلى ويُثاب من تلاها على الحرف الواحد عشر حسنات، فأَيُّ فضل يساوي هذا الفضل، أن يكون

تاريخ إنسان في حياته إذا تلاه المسلمون كان لهم بكل حرف عشر حسنات، قال الله تعالى: ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ [التوبة: ١١٨]. في تبوك كان النبي ﷺ جالساً فسأل عن كعب فقال رجل من الناس. يا رسول الله شغلته بُرداه والنظر في عطفه، هذا الكلام الذي قاله هذا الرجل لا شك أنه من الغيبة وأنه ذكر كعباً بما يكره، إلا أن الله وفق له من دافع عنه، وقال: إنّه لا يعلم عنه إلا خيراً، فسكت النبي ﷺ فيستفاد من ذلك أن الواجب على الإنسان إذا سمع من يغتاب أحداً أن يكفّ غيبته وأن يسعى في إسكاته، إما بالقوة إذا كان قادراً بأن يقول: اسكت، اتق الله، خف الله، وإما بالنصيحة المؤثرة، فإن لم يفعل فإنه يقوم ويترك المكان، لأن الإنسان إذا جلس في مجلس يغتاب فيه الجالسون أهل الخير والصلاح، فإنه يجب عليه أولاً أن يدافع، فإن لم يستطع فعليه أن يغادر وإلا كان شريكاً لهم في الإثم. والله الموفق.

٢٥٦ - باب ما يباح من الغيبة

اعلم أن الغيبة تُباح لغرضٍ صحيح شرعيٍّ لا يمكن الوصول إليه إلا بها وهو ستة أسباب:

الأول: التظلم: فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية، أو قدرة على إنصافه من ظالمه، فيقول: ظلمني فلان بكذا.

الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر: ورد العاصي إلى الصواب، فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر: فلان يعمل كذا، فازجره عنه، ونحو ذلك، ويكون مقصوده التوصل إلى إزالة المنكر، فإن لم يقصد ذلك كان حراماً.

الثالث: الاستفتاء: فيقول للمفتي: ظلمني أبي، أو أخي أو زوجي، أو فلان بكذا، فهل له ذلك؟ وما طريقي في الخلاص منه، وتحصيل حقي، ودفع الظلم؟ ونحو ذلك، فهذا جائز للحاجة، ولكن الأحوط والأفضل أن يقول: ما تقول في رجلٍ أو شخصٍ، أو زوج، كان من أمره كذا؟ فإنه يحصل به الغرض من غير تعيين، ومع ذلك فالتعيين جائز كما سنذكره في حديث هند إن شاء الله تعالى.

الرابع: تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم: وذلك من وجوه: منها: جرح المجروحين من الرواة والشهود، وذلك جائز بإجماع

المسلمين، بل واجب للحاجة.

ومنها: المشاورة في مصاهرة إنسان، أو مشاركته، أو إيداعه، أو معاملته، أو غير ذلك، أو مجاورته، ويجب على المشاور أن لا يخفي حاله، بل يذكر المساوي التي فيه بنية النصيحة.

ومنها: إذا رأى متفقهًا يتردد إلى مبتدع، أو فاسق يأخذ عنه العلم، وخاف أن يتضرر المتفقه بذلك، فعليه نصيحته ببيان حاله، بشرط أن يقصد النصيحة، وهذا مما يغلط فيه، وقد يحمل المتكلم بذلك الحسد، ويلبس الشيطان عليه ذلك، ويخيل إليه أنه نصيحة فليتنظن لذلك.

ومنها: أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها: إما بالأل يكون صالحًا لها، وإما بأن يكون فاسقًا، أو مغفلًا، ونحو ذلك، فيجب ذكر ذلك لمن له عليه ولاية عامة ليزيله، ويولي من يصلح، أو يعلم ذلك منه ليعامله بمقتضى حاله، ولا يغتر به، وأن يسعى في أن يحثه على الاستقامة أو يستبدل به.

الخامس: أن يكون مجاهرًا بفسقه أو بدعته: كالمجاهر بشرب الخمر، ومصادرة الناس، وأخذ المكس، وجباية الأموال ظلماً، وتولي الأمور الباطلة، فيجوز ذكره بما يجاهر به، ويجرم ذكره بغيره، من العيوب، إلا أن يكون لجوازه سبب آخر مما ذكرناه.

السادس: التعريف: فإذا كان الإنسان معروفًا بلقب كالأعمش، والأعرج والأصم، والأعمى، والأحول، وغيرهم جاز تعريفهم بذلك،

ويجزم إطلاقه على جهة التنقيص، ولو أمكن تعريفه بغير ذلك كان أولى. فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء وأكثرها مجمع عليه، ودلائلها من الأحاديث الصحيحة مشهور فمن ذلك.

الشرح

هذا الباب ذكره المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - فيما يجوز من الغيبة وذكر لذلك ستة أسباب، وكلامه رحمه الله ليس بعده كلام، لأنه كله كلام جيد وصواب وله أدلة وسيذكرها إن شاء الله تعالى في هذا الباب، وستكلم عليها في مكانها إن شاء الله فنسأل الله تعالى أن يغفر للمؤلف الحافظ النووي، وأن يجمعنا به في جنات النعيم.

* * *

١٥٣١ - عن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال: "انذنوا له، بس أخو العشيرة"^(١) متفق عليه. احتج به البخاري في جواز غيبة أهل الفساد وأهل الرِّيب.

١٥٣٢ - وعنها قالت: قال رسول الله ﷺ: "ما أظنُّ فلاناً وفلاناً

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب، رقم (٥٥٩٤)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب مداراة من يُتقى فحشه، رقم (٤٦٩٣).

يعرفانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا^(١) رواه البخاريُّ. قال الليثُ بن سَعِيدٍ أَحَدُ رُوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ: هَذَانِ الرَّجُلَانِ كَانَا مِنَ الْمُنَافِقِينَ.

١٥٣٣ - وَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ أَبَا الْجَهْمِ وَمُعَاوِيَةَ حَطَبَانِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَضَعَلُوكَ لَا مَالَ لَهُ، وَأَمَّا أَبُو الْجَهْمِ فَلَا يَضَعُ الْعَصَا عَنْ عَاتِقِهِ^(٢) متفق عليه. وفي رواية لمسلم: "وَأَمَّا أَبُو الْجَهْمِ فَضَرَابٌ لِلنِّسَاءِ" وهو تفسير لرواية: "لَا يَضَعُ الْعَصَا عَنْ عَاتِقِهِ" وقيل: معناه: كثير الأسفار.

١٥٣٤ - وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ أصابَ الناسَ فيه شدَّةٌ فقال عبد الله بن أبي: لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفُضُوا وَقَالَ: لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ: مَا فَعَلَ، فَقَالُوا: كَذَبَ زَيْدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوهُ شِدَّةٌ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى تَصْدِيقِي: ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُتُنَفِقُونَ ﴾ [المنافقون: ١]. ثُمَّ دَعَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ فَلَوْوَا رُؤُسَهُمْ^(٣). متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يكون من الظن، رقم (٥٦٠٧).

(٢) سبق تحريجه (ص ١٠٤).

(٣) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب وإذا رأيتهم تعجبك أجسامهم، رقم (٤٥٢٣)،

ومسلم: كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب... رقم (٤٩٧٦).

الشرح

تقدم أن المؤلف النووي - رحمه الله - ذكر باباً في بيان ما يجوز من الغيبة وذكر لذلك أحاديث، فمنها: حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ استأذن عليه رجل، يعني ليدخل بيته فقال: "اأذنوا له، يئس أخو العشيرة" وفي لفظ: "بئس ابن العشيرة" وكان هذا الرجل من أهل الفساد والريب، فدل هذا على جواز غيبة من كان من أهل الفساد والريب وذلك من أجل أن يتحذر الناس فسادَه حتى لا يفتروا، فيه فإذا رأيت شخصاً ذا فساد وريب لكنه قد سخر الناس ببيانه وكلامه، يأخذ الناس منه ويظنون أنه على خير، فإنه يجب عليك أن تُبين أن هذا الرجل لا خير فيه وأن تُثني عليه شراً، لأجل ألا يفتروا الناس به، كم من إنسان طليق اللسان فصيح البيان إذا رأيتُه يُعجبك جسمه وإن يقلّ تسمع لقوله، ولكنه لا خير فيه، فالواجب بيان حاله.

كذلك أيضاً ذكر من حديث عائشة أيضاً أن النبي ﷺ قال: "ما أظن أن فلاناً وفلاناً يعرفان من ديننا شيئاً" وكانا من المنافقين فأثنى عليهما شراً، وأنها لا يعرفان من الدين شيئاً، لأن المنافق لا يعرف من دين الله شيئاً في قلبه، وإن كان يعرف بأذنه، لكن لا يعرف بقلبه والعياذ بالله، فهو منافق يُظهر أنه مسلم ولكنه كافر، قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتُونَمِنَ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [التحذير من الله والذين ءَامَنُوا وَمَا تَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ] [البقرة: ٨-٩].

وذكر أيضًا حديث فاطمة بنت قيس في المشورة أنها جاءت رسول الله ﷺ وأخبرته أنه خطبها ثلاثة من الرجال معاوية بن أبي سفيان، وأبو الجهم، وأسامة بن زيد، فقال لها النبي ﷺ: "أما معاوية فصعلوك لا مال له"، لكنه رضي الله عنه بقي حتى صار خليفة من خلفاء المسلمين، لكنه في ذلك الوقت فقير، قال: "أما معاوية فصعلوك لا مال له، وأما أبو الجهم فضراب للنساء" وفي رواية "أنه لا يرفع العصا عن عاتقه"، وهما بمعنى واحد، يعني أنه سيء العشرة مع النساء يضربهن، والمرأة لا يجوز ضربها إلا لسبب بينه الله في قوله ﴿وَأَلَّتِي خَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤]. أما أن تضرب امرأتك كلما خالفت أدنى مخالفة فهذا غلط، ولا يحل لقوله تعالى: ﴿وَعَاثِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩]. لكن إذا خفت نُشُوزَهَا وترفعها عليك وعدم قيامها بواجبك فاستعمل معها هذه الرتبة: أولاً: عظها، خوفاً بالله، بين لها أن حق الزوج لا يجوز تضييعه، فإن استقامت فهذا المطلوب.

وإلا فالرتبة الثانية: اهجرها في المضجع، لا تنم معها أما الكلام فلا تهجرها، لكن لك رخصة أن تهجرها في الكلام ثلاثة أيام، لأنه لا يحل لأحد أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام.

الرتبة الثالثة: إذا لم يجذبها هذا فاضربوهن، لكن ضرباً غير مبرح، يعني

ليس شديداً، بل ضرب يحصل به التأديب فقط.

وفي لفظ: "أنه لا يضع العصا عن عاتقه" وهما بمعنى واحد وقيل: إن معنى قوله "أنه لا يضع العصا عن عاتقه" أنه كثير الأسفار، لأن صاحب السفر في ذلك الوقت، يسافر بالإبل ويحتاج العصا، والظاهر أن المعنى واحد يعني "ضرابٌ للنساء" و"لا يضع العصا عن عاتقه" بمعنى واحد، لأن الروايات يُفسر بعضها بعضاً، ثم قال: انكحي أسامة بن زيد بن حارثة، فنكحته فاغتبطت به ورأت به خيراً، ففي هذا دليل على أن الإنسان إذا جاء يستشيرك في شخص فذكرت عيوبه فلا بأس، لأن هذا من باب النصيحة وليس من باب الفضيحة، وفرق بين من يَغتاب الناس ليظهر مساوئهم ويكشف عوراتهم وبين إنسان يتكلم بالنصيحة، والله الموفق.

أما الحديث الرابع: فهو حديث زيد بن الأرقم رضي الله عنه: كان النبي ﷺ في سفر وكان معه المؤمنون والمنافقون فأصاب الناس شدة، فتكلم المنافقون وقالوا: ﴿لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا﴾ [المنافقون: ٧]. يعني: لا تعطوهم شيئاً من النفقة حتى يجوعوا ويتركوا النبي ﷺ وكذبوا، فالمؤمنون لا يمكن أن يتركوا النبي ﷺ ولو ماتوا جوعاً وظماً، لكن هذه هي حال المنافقين الذين يلمزون النبي ﷺ، في الصدقات إذا أعطوا رضوا وإن لم يُعطوا إذا هم يسخطون، أما المؤمنون فلن يتركوا الرسول ﷺ: ﴿لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا﴾ [المنافقون: ٧] حتى هنا للتعليل وليست للغاية يعني لأجل أن ينفضوا عنه، ولكن كذبوا في ذلك وقالوا أيضاً:

﴿لَيْنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعْرُ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨]. ويعني بالأعرز نفسه وقومه وبالأذل رسول الله ﷺ فسمع ذلك زيد بن الأرقم رضي الله عنه، فأتى إلى النبي ﷺ فأخبره بأن عبد الله بن أبي قال هذا الكلام، فأرسل إليه النبي ﷺ - أي إلى عبد الله بن أبي -، فاجتهد يمينه أنه لم يقل هذا، يعني حلف وأقسم واشتد في القسم أنه ما قال ذلك لأن المنافقين هذا دأبهم، يحلفون على الكذب وهم يعلمون فأقسم أنه ما قال ذلك، وكان النبي ﷺ يقبل علانيتهم ويكل سريرتهم إلى الله، فلما بلغ ذلك زيد بن أرقم اشتد عليه الأمر، لأن الرجل حلف وأقسم عند الرسول ﷺ أو عند رسول الرسول، واجتهد بيمينه في ذلك فاشتد هذا على زيد بن الأرقم، فقال الناس:

كذب زيد بن أرقم رسول الله ﷺ يعني أخبره بالكذب حتى أنزل الله تصديق زيد بن أرقم في قوله: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفَضُوا وَيَلَّهِ خِزَابِينَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [٢٠] يَقُولُونَ لَيْنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعْرُ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَيَلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٧ - ٩].

وتأمل جواب الله عز وجل لقول عبد الله بن أبي ﴿لِيُخْرِجَنَا الْأَعْرُ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾. حيث قال: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ﴾. ولم يقل إن الله هو الأعرز لأنه لو قال هو الأعرز لصار في ذلك دليل على أن المنافقين لهم عزة، وهم لا عزة لهم، بل قال: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

في هذه الآية دليل على أنه لا بأس أن الإنسان ينقل كلام المنافق إلى ولي

الأمر حتى يتخذ فيه ما ينبغي اتخاذه، وكذلك ينقل كلام المفسد إلى ولي الأمر حتى لا يتهادى في إفساده، وإذا كان الإنسان يخشى من الكلام أن يحصل فيه فساد وجب عليه أن يبلغه إلى ولي الأمر حتى يقضي على الفساد قبل أن يستشري، ولا يُقال: أخشى أن ولي الأمر يفعل بي أو يفعل فيه، فإن فعل فهو الذي جنى على نفسه إذا كان يتكلم بكلام يخشى منه الفساد، فالواجب رفع الكلام إلى ولي الأمر، لكن لا بد من التثبت لئلا يقع الإنسان في حرج، في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام لما أنكر عبد الله بن أبي ما قيل عنه نزل الوحي بتصديق زيد بن أرقم، لكن وبعد انقطاع الوحي بوفاة الرسول ﷺ لا يوجد وحي يؤيد أو يُفند، فإذا سمعت من بعض الناس كلاماً يؤدي إلى الشر والفساد وثبتَّ وجب عليك أن تبلغ به ولي الأمر حتى لا يستشري الشر والفساد، والله الموفق.

* * *

١٥٣٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت هِنْدُ امرأةُ أَبِي سُفْيَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: "إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ؟" قَالَ: "خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدِكَ بِالْمَعْرُوفِ" (١) متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب النفقات، باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ، رقم (٤٩٤٥)، ومسلم: كتاب الأفضية، باب قضية هند، رقم (٣٢٣٣).

الشرح

وأما البخل بما يجب فهذا حرام لا يجوز، ومن وقع عليه ذلك فله أن يتظلم إلى شخص يقدر أن يأخذ الحق له، فهذه هند تظلمت عند رسول الله ﷺ: "خذني ما يكفيك وولدك بالمعروف" فأذن لها أن تأخذ من ماله بغير علمه ما يكفيها ويكفي ولدها، ولكن بالمعروف، يعني لا تزيد على ذلك، فدل هذا على مسائل:

منها: جواز غيبة الإنسان للتظلم منه، لكن بشرط أن يكون ذلك عند من يمكنه أخذ الحق لصاحبه، وأما إذا لم يكن كذلك فلا فائدة من التظلم.

ومنها: أنه يجب على الإنسان أن ينفق على أهله - زوجته وولده - بالمعروف، حتى لو كانت الزوجة غنية، فإنه يجب على الزوج أن ينفق، ومن ذلك ما إذا كانت الزوجة تدرس، وقد شرط على الزوج تمكينها من التدريس فإنه لا حق له فيها تأخذه من راتب لا نصف ولا أكثر ولا أقل، الراتب لها ما دام قد شرط عليه عند العقد أنه لا يمنعها من التدريس فرضي بذلك، فليس له الحق أن يمنعها من التدريس وليس له الحق أن يأخذ من مكافأتها أي من راتبها شيئاً، هو لها، أما إذا لم يشترط عليه أن يمكنها من التدريس، ثم لما تزوج قال لا تدرسي، فهنا لها أن يصطلحها على ما يشاء، يعني مثلاً، له أن يقول: أمكنك من التدريس بشرط أن يكون لي نصف الراتب أو ثلثاه أو ثلاثة أرباعه أو رבעه وما أشبه ذلك، على ما يتفقان عليه، وأما إذا شرط عليه أن تدرسي وقيل فليس

له الحق أن يمنعها وليس له الحق أن يأخذ من راتبها شيئاً.

ومن فوائد هذا الحديث أيضاً: أنه يجوز لمن له النفقة على شخص وامتنع مَنْ عليه النفقة من بذل النفقة، أن يأخذ من ماله بقدر النفقة سواء علم أم لم يعلم، وسواء أذن أم لم يأذن فللمرأة مثلاً أن تأخذ من جيب زوجها ما يكفيها ويكفي أولادها، وكذلك أيضاً تأخذ من شنته أو صندوقه ما يكفيها ويكفي أولادها سواء علم أم لم يعلم.

فإن قال قائل: إذا كان لي حق على إنسان وجحد وأنكر وقدرت على أخذ شيء من ماله، فهل يجوز أن آخذ مقدار حقي من ماله؟ الجواب: لا يجوز، والفرق بين هذا وبين النفقة أن النفقة لإنقاذ النفس وسببها ظاهر، كلنا يعرف أن هذه زوجة فلان وأن الزوجة لها نفقة، بخلاف الدين فإنه أمرٌ خفي لا يُطلع عليه، وقد قال النبي ﷺ: "أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تحنن من حانتك"^(١).

فهذا هو القول الراجح في هذه المسألة، ويُعبّر عنها عند العلماء بمسألة "الظفر"، يعني مَنْ ظفر بهال من له حق عليه هل يأخذ منه أم لا؟ والجواب التفصيل أنه إذا كان في مقابل النفقة الواجبة فلا بأس، وأما إذا كان في مقابل دينٍ واجب، فإنه لا يجوز لعموم قول الرسول ﷺ: "لا تحنن من حانتك". والله الموفق.

* * *

(١) رواه أحمد (٤١٤/٣)، وأبو داود: كتاب البيوع، باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده، رقم (٣٠٦٧)، والترمذي: كتاب البيوع، باب ما جاء في النهي للمسلم أن يدفع إلى الذميّ الخمر، رقم (١١٨٥).

٢٥٧ - باب تحريم النميمة

وهي نقل الكلام بين الناس على جهة الإفساد

قال الله تعالى: ﴿ هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ ﴾ [القلم: ١١] . وقال تعالى: ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق: ١٨] .

١٥٣٦ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ تَمَامًا^(١) مَنْ تَفَقَّحَ عَلَيْهِ.

١٥٣٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَرَّ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ: إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ! بَلَى إِنَّهُ كَبِيرٌ: أَمَّا أَحَدُهُمَا، فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ^(٢). متفق عليه، وهذا لفظ إحدَى روايات البخاري.

قال العلماء: معنى: "وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ" أي كبير في زعمهما وقيل: كبير تركه عليهما.

الشرح

سبق أن المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله - ذكر باباً مفيداً في باب ما

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يكره من النميمة، رقم (٥٥٩٦)، ولفظه "فتات" بدلاً من تمام، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم النميمة، رقم (١٥١).
(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب عذاب القبر من الغيبة والبول، رقم (١٢٨٩)، ومسلم: كتاب الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول، رقم (٤٣٩).

يجوزُ مِنَ الغيبة، وذكر من ذلك ست مسائل، ذكر لها أدلة سبق الكلام عليها، ومن ذلك التظلم، يعني إذا تظلم إنسان عند ولي الأمر من شخص ظلمه، فإن ذلك لا بأس به، لأنه حقه ولن يتمكن منه إلا بذلك، والدليل على هذا حديث هند بنت عتبة امرأة أبي سفيان، جاءت إلى النبي ﷺ فقالت له: يا رسول الله إن أبا سفيان رجلٌ شحيح، يعني بخيل، لا يعطيني ما يكفيني وولدي بالمعروف، فوصفته بأنه شحيح، وهذا وصف ذمٌ يكرهه الإنسان لكن إنما قالت ذلك تظليماً من أجل رفع الظلم عنها، وذلك أن الواجب على الإنسان أن ينفق على زوجته وعلى أولاده بالمعروف لا وكس ولا شطط، لا يقصر ولا يزيد كما قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٧].

* * *

١٥٣٨ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَلَا أُبَيِّنُكُمْ مَا الْعِضَّةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، الْقَائِلَةُ بَيْنَ النَّاسِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

"العِضَّةُ" بفتح العين المهملة، وإسكان الضاد المعجمة، وبالهاء على وزن الوجه، ورُوي: "العِضَّةُ" بكسر العين وفتح الضاد المعجمة على وزن العِدَّة، وهي: الكَذِبُ والبُهتانُ، وعلى الرَّوَاية الأولى: العِضَّةُ مصدرٌ، يُقال عَضَّهُ عَضًّا، أي: رمَاهُ بالعِضَّة.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب تحريم النميمة، فيما نقله عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "ألا أنبئكم ما العضة؟ هي النميمة، القالة بين الناس". هذا من أساليب التعليم الجيدة وهي أن يُلقَى المعلمُ السؤال على المخاطبين للتنبيه، حتى يستثير أفهامهم ويعطوا الكلام انتباههم "ألا أنبئكم ما العضة" والتبأ والخبر في اللغة العربية معناهما واحد، والعضه، من القطع والتمزيق ومنه قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ [الحجر: ٩١]. يعني قطعًا وأجزاء يؤمنون ببعضه ويكفرون ببعضه، فما هي العضة المفرقة للأمة الممزقة لهم، قال هي النميمة أن ينقل الإنسان كلام الناس بعضهم في بعض من أجل الإفساد بينهم، وهي من كبائر الذنوب، وقد كُشف للنبي ﷺ عن رجلين يُعذبان في قبريهما، وأخبر أن أحدهما كان يمشي بالنميمة، وذلك أن بعض الناس والعياذ بالله يفتن فيكون شغوفًا بنقل الكلام، كلام الناس بعضهم في بعض، يتزين بها عند الناس، يأتي لفلان ويقول: فلان قال فيك كذا وكذا، قد يكون صادقًا وقد يكون كاذبًا وحتى إن كان صادقًا فإنه حرام، ومن كبائر الذنوب، وقد نهى الله تعالى أن يُطاع مثل هذا الرجل قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ﴾ هَمَزٌ مَشَاءٌ بِنَمِيمٍ ﴿[القلم: ١٠-١١].

وقال بعض أهل العلم: من نَمَّ إليك الحديث نَمَّه منك، يعني من نقل كلام الناس فيك فإنه ينقل كلامك أنت، فاحذره ولا تطعه ولا تلتفت إليه، وفي هذا دليل على حسن تعليم النبي ﷺ، حيث يأتي بالأساليب التي يكون فيها انتباه المخاطب، ولا سيما إذا رأى من المخاطب غفلة، فإنه ينبغي أن يأتي بالأسلوب الذي ينبهه، لأن المقصود من الخطاب هو الفهم والاستيعاب والحفظ، فيأتي الإنسان بالأساليب المقيدة في ذلك.

فإن قال قائل: إذا كان الشخص ينقل كلام الإنسان في الإنسان نصيحةً، مثل أن يرى شخصاً مغروراً بشخص يفضي إليه أسرارَه ويلازمه، والشخص هذا يفضي أسرار صاحبه الذي يفضي إليه أسرارَه ويخدعه، فهل له أن يتكلم فيه؟

فالجواب: نعم، له أن يتكلم فيه، ويقول: يا فلان احذر هذا الشخص، فإنه ينقل كلامك ويقول فيك كذا وكذا، لأن هذا من باب النصيحة، وليس غرضه أن يفرق بين الناس، ولكن غرضه أن يُسدي النصيحة إلى صاحبه، والله تعالى يقول: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠]. والله الموفق.

٢٥٨ - باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس إلى ولاية الأمور إذا لم تدع إليه حاجة كخوف مفسدة ونحوها

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ [المائدة: ٢]. وفي
الباب الأحاديث السابقة في الباب قبله.

١٥٣٩ - وَعَنْ ابْنِ مسعودٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لا
يُبلِّغُنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنْ أَحَدٍ شَيْئًا، فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أُخْرَجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمٌ
الصَّدْرُ"^(١) رواه أبو داود، والترمذي.

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - باب النهي عن نقل الحديث وكلام
الناس إلى ولاية الأمور إذا لم تدع الحاجة إلى ذلك، يعني أنه أراد به - رحمه الله -
ألا ينقل الناس إلى الولاية كلام الناس وأحوالهم إذا لم تدع الحاجة إلى ذلك، لأن
نقل الكلام إلى ولاية الأمور - إذا لم يكن هناك مصلحة - يوجب إما العدوان
على الشخص الذي نقل عنه الكلام، وإما أن ولاية الأمور يتصورون أشياء لا
حقيقة لها، وأن الناس يكرهونهم ويسبونهم وما أشبه ذلك، فلهذا ينبغي أن لا
ينقل إلى ولاية الأمور، حديث الناس وكلام الناس إلا إذا دعت الحاجة أو

(١) رواه أحمد (٣٩٥/١)، وأبو داود: كتاب الأدب، باب في رفع الحديث من المجلس،
رقم (٤٢١٨)، والترمذي: كتاب المناقب، باب فضل أزواج النبي ﷺ، رقم (٣٨٣١).

المصلحة إلى ذلك، فإن دعت الحاجة أو المصلحة إلى ذلك فإنه ينقل كلام الناس إلى ولاية الأمور خوفاً من المفسدة، فمثلاً إذا كان أحد من الناس يتكلم في ولاية الأمور في المجالس ويقول فيهم كذا وفيهم كذا ويسبهم، فإن الأولى ألا يُنقل هذا الكلام إلى ولاية الأمور، لثلاث تحصل المفسدة التي أشرت إليها، وهي العُدوان على هذا الشخص وتصوّر ولاية الأمور أن الناس يكرهونهم، فيكرهون الناس ولا يأتون بالأمر الذي ينبغي أن يأتوا به من مصالح المسلمين، أما إذا دعت الحاجة إلى ذلك، إلى نقل كلام الناس إلى ولاية الأمور لدفع مفسدة أو حصول مصلحة فإنه لا بد من نقله إليهم، فإذا رأينا رجلاً يتكلم في ولاية الأمور بما فيهم من المعاصي والفسوق وما أشبه ذلك، وينشرها بين الناس، فإنه لا بد أن تُعلم ولاية الأمور بهذا، لأن هذا من النصيحة لهذا الشخص لثلاث يتبادى في طغيانه وهجومه على ولاية الأمور، ومن النصيحة لولاية الأمور أيضاً ألا يحمل الناس في قلوبهم على ولاية الأمور، وأما ترك المفسد يُفسد ويتكلم بما شاء من غير ردع له ولا زجر فهذا خلاف المصلحة، بل فيه المفسدة العظيمة.

فالخلاصة أن الحافظ النووي - رحمه الله - ذكر في هذا الباب أنه لا ينبغي أن ينقل إلى ولاية الأمور كلام الناس وحديثهم ما لم تقتض المصلحة ذلك، فإن اقتضت المصلحة ذلك لكبح الشر والفساد والطغيان فإنه يجب أن يُنقل إلى ولاية الأمور بعد الثبوت والتحقق من الأمر حتى تردع ولاية الأمور أهل الشر

والفساد، وإلا فلو تُركَ الناسُ يتكلمون كما يشاءون لحصل في هذا مفسدة كبيرة.

ثم استدلل المؤلف لهذا بآية وحديث أما الآية فقوله تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢]. ومن التعاون على الإثم والعدوان أن ينقل الإنسان كلام الناس أو كلام الشخص المعين إلى ولاية الأمور بدون مصلحة تقتضي فإن هذا قد يحصل به كما أشرنا عدوان من ولاية الأمور على الشخص بلا سبب شرعي وأما الحديث فيقول ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "لا يبلغني أحد عن أحد شيئاً، فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر" وهذا من حكمة الرسول عليه الصلاة والسلام أنه لا أحد ينقل إليه كلام الناس لكي لا يقع في قلبه شيء على هذا المتكلم، فيحب أن يخرج إليهم وهو سليم الصدر، ولهذا كثيراً ما يكون الإنسان محبباً لشخص يقدره ويرى أنه رجل كريم ورجل سليم، ثم إذا نُقل إليه شيء عن هذا الرجل كرهه ونفر منه وصار يبغضه، لكن كما قلنا أولاً: إذا اقتضت المصلحة أن نتكلم فلا بد أن نتكلم لكي لا ينتشر الشر والفساد وتحصل الفتن، والله الموفق.

٢٥٩ - باب ذم ذي الوجهين

قال الله تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [النساء: ١٠٨].

١٥٤٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِينَ: خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذْ فَقَهُوا
وَتَجِدُونَ خِيَارَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّانِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا
الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِهِ، وَهَوْلَاءَ بِوَجْهِهِ^(١) متفق عليه.

١٥٤١ - وعن محمد بن زيد أن ناسًا قالوا لجدّه عبد الله بن عمّر رضي

الله عنها: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَىٰ سُلْطَانِنَا فنقول لَهُمْ خِلافَ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ
عِنْدِهِمْ قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ هَذَا تَفَاقًا عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢). رواه البخاري.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب ذم ذي الوجهين: ذو الوجهين: هو

الذي يأتي هؤلأ بوجهه وهؤلأ بوجهه، كما يفعل المنافقون ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما قيل في ذي الوجهين، رقم (٥٥٩٨)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب خيار الناس، رقم (٤٥٨٨).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأحكام، باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال...، رقم (٦٦٤٢).

ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيْطَانِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْرَءُونَ ﴿١٤﴾ [البقرة: ١٤]. وهذا يوجد في كثير من الناس والعباد بالله وهو شعبة من النفاق، تجده يأتي إليك يتملق ويثني عليك، وربما يغلو في ذلك الثناء ولكنه إذا كان من ورائك عقرك وذمك وشتمك وذكر فيك ما ليس فيك، فهذا والعباد بالله كما قال النبي ﷺ "تجدون شرَّ الناس ذا الوجهين يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه" وهذا من كبائر الذنوب لأن النبي ﷺ وصف فاعله بأنه شر الناس، والواجب على الإنسان أن يكون صريحاً، لا يقول إلا ما في قلبه فإن كان خيراً حمد عليه وإن كان سوى ذلك وجّه إلى الخير، أما كونه يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه، سواء كان فيما يتعلق بعبادته يُظهر أنه عابدٌ مؤمن تقي وهو بالعكس، أو فيما يتعلق بمعاملته مع الشخص يُظهر أنه ناصح له ويثني عليه ويمدحه ثم إذا غاب عنه عقره، فهذا لا يجوز.

ثم ذكر المؤلف - رحمه الله - الآية الكريمة ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [النساء: ١٠٨]. هذه الآية نزلت في قوم يخفون في أنفسهم ما لا يُبدونه للناس، يحدثون الناس بما ليس في قلوبهم، فإذا صاروا في الوحدة

(١) رواه البخاري: كتاب المناقب، باب قول الله تعالى: ﴿يُنَاقِبُ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ...﴾ ، رقم (٣٢٣٤)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب خير الناس، رقم (٤٥٨٨).

واجتمعوا في الليل أظهروا ما في نفوسهم والعياذ بالله الذي كانوا أخفوه عن الناس من قبل، فيقول الله عزَّ وجلَّ ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾.

ومثل ذلك أيضًا من يعمل المعصية خفاءً ولا يعملها أمام الناس حياة منهم وخجلًا، وأما الله فلا يستحي منه ولا يخجل والعياذ بالله، وهذا يدخل في الآية الكريمة. وأما من عمل المعصية وندم وتاب فإنه لا يجوز له أن يتحدث الناس بما فعل، فإن النبي ﷺ قال: "كُلُّ أُمَّتِي مُعَافٍ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ" والمجاهر هو الذي إذا فعل المعصية حدث بها، فالواجب على الإنسان أن يكون صريحًا، ظاهره كباطنه، وهو إذا كان صريحًا إن كان على خير ثبته أهل الخير عليه واستمر، وإن كان على خلاف ذلك بينوا له ما هو عليه من الشر حتى يرتدع، نسأل الله تعالى أن يجعل بواطننا خيرًا من ظواهرنا، وأن يوفقنا وإياكم إلى ما يُحِبُّ ويرضى إنه على كل شيء قدير.

* * *

٢٦٠ - باب تحريم الكذب

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عِنْدَهُ مَشْهُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق: ١٨].

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تحريم الكذب، الكذب هو أن يخبر الإنسان بخلاف الواقع، فيقول: حصل كذا، وهو كاذب، أو قال فلان كذا، وهو كاذب، وما أشبه ذلك، فالكذب هو الإخبار بخلاف الواقع.

واعلم أن الكذب أنواع:

الأول: الكذب على الله ورسوله، وهذا أعظم أنواع الكذب، لقول الله تعالى: ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا يُضِلُّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤٤]. واللام في قوله: ﴿ يُضِلُّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾. اللام العاقبة وليست لام التعليل فهي كقوله تعالى في موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿ فَالتَّقْطُؤُةُ أَلْ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا ﴾ [القصص: ٨]. وهم ما التقطوه لهذا، ولكن الله تعالى جعل العاقبة أن كان لهم عدوًّا وحزنًا، وهكذا من افتري على الله كذبًا، فإنه بافترائه يُضِلُّ الناس بغير علم.

والافتراء على الله نوعان:

النوع الأول: أن يقول: قال الله كذا، وهو يكذب.

والنوع الثاني: أن يُفسّر كلام الله بغير ما أراد الله، لأن المقصود من الكلام معناه، فإذا قال: أراد الله بكذا كذا وكذا، فهو كاذب على الله، شاهد على الله بما لم يُرده الله عزَّ وجلَّ، لكن الثاني إذا كان عن اجتهاد وأخطأ في تفسير الآية فإن الله تعالى يعفو عنه، لأن الله قال: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الَّذِينَ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]. وقال: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. وأما إذا تعمد أن يُفسّر كلام الله بغير ما أراد الله اتباعاً لهواه أو إرضاء لمصالح أو ما أشبه ذلك فإنه كاذب على الله عزَّ وجلَّ.

وهكذا من بعده الكذب على رسول الله ﷺ بأن يقول: قال رسول الله ﷺ كذا، ولم يقله، لكن كذب عليه وكذلك أيضاً إذا فسّر حديث رسول الله ﷺ بغير معناه، فقد كذب على رسول الله ﷺ، وقد قال النبي ﷺ "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" المعنى أن من كذب على الرسول ﷺ متعمداً قد تبوأ مقعده من النار، وسكن في مقعده من النار والعياذ بالله، فهذان النوعان من الكذب هما أشد أنواع الكذب: الكذب على الله، والكذب على رسول الله ﷺ.

وأكثر الناس كذباً على رسول الله ﷺ هم الرافضة، فإنه لا يوجد في طوائف أهل البدع أحد أكثر منهم كذباً على رسول الله ﷺ، كما نص على هذا علماء مصطلح الحديث رحمهم الله لما تكلموا على الحديث الموضوع قالوا: إن

(١) رواه البخاري: كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ، رقم (١٠٧)، ومسلم: المقدمة، باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، رقم (٤).

أكثر من يكذب على الرسول ﷺ هم الرافضة، وهذا شيء مُشاهد ومعروف لمن تتبّع كتبهم.

أما النوع الثاني من الكذب: فهو الكذب على الناس، والكذب على الناس نوعان أيضًا:

الأول: كذب يظهر الإنسان فيه أنه من أهل الخير والصلاح والتقوى والإيمان وهو ليس كذلك، بل هو من أهل الكفر والطغيان والعياذ بالله، فهذا هو النفاق الأكبر، أصحابه هم الذين قال الله فيهم ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتِيهِمُ الْآخِرُ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٨]. ولكنهم يقولون بألسنتهم ويحلفون على الكذب - وهم يعلمون، وشواهد ذلك في القرآن والسنة كثيرة، إنهم - أعني المنافقين أهل الكذب يكذبون على الناس في دعوى الإيمان وهم كاذبون، وانظر إلى قول الله تعالى في سورة "المنافقون" حيث صدرت هذه السورة ببيان كذبهم فقال تعالى: ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ﴾ [المنافقون: ١]. أكدوا هذه الجملة؟ بثلاثة مؤكدات، "نشهد" و"إن" و"اللام" أنهم يشهدون أن محمدًا رسول الله، فقال الله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ، وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ . في قولهم ﴿ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ﴾ . هذا أيضًا من أنواع الكذب، وهو أشد أنواع الكذب على الناس لأن فاعله والعياذ بالله منافق.

والنوع الثالث من الكذب: هو الكذب في الحديث بين الناس، الحديث

الجاري بين الناس، يقول: قلت لفلان كذا وهو لم يقله، قال فلان كذا وهو لم

يقوله، جاء فلان وهو لم يأت، وهكذا، وهذا أيضًا محرم، ومن علامات النفاق كما قال النبي ﷺ: "آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب" .

ثم ساق المؤلف رحمه الله الأدلة على تحريم الكذب منها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عِنْدَهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]. (لا تقف) أي لا تتبع ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً، وإذا كان هذا نهيًا عما لم تحط به علمًا فما بالك بما أحطت به علمًا وأخبرت بخلافه، يكون هذا أشد وأعظم، وبهذا نعرف أن الإنسان إذا تكلم بكلام فيما أن يكون قد أحاط به علمًا، فكلامه هذا مباح في الأصل ما لم يتجر إلى مفسدة.

الثاني أن يقفو ما يعلم أن الأمر بخلافه فهذا كذب واضح وصريح.

والثالث أن يقفو ما لم يحط به علمًا، ولا يعلم أن الأمر بخلافه، فهذا -

أيضًا - منهي عنه ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ فينهى أن يتكلم الإنسان في حالين:

في الحالة الأولى: أن يعلم أن الأمر بخلاف ما يتكلم به.

والحالة الثانية: أن يتكلم في أمر لا يعلمه.

هذا كله منهي عنه أما إذا تكلم بما يعلم فهذا أمر لا بأس به.

وذكر - رحمه الله - الآية الأخرى ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، رقم (٣٢)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب

خصال المنافق، رقم (٨٩).

عَتِيدٌ ﴿ق: ١٨﴾. ﴿مِنْ قَوْلٍ﴾ نكرة في سياق النفي، ومؤكدة عمومها بمن ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾. أي قول تقولهُ عندك رقيب عتيد، يعني حاضر يراقب ويكتب ما تقول ﴿إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ﴾: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ ﴿ق: ١٧، ١٨﴾.

﴿أَمْ تَحْسِبُونَ أَنَا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ﴾ [الزخرف: ٨٠]. يعني نسمع سرهم ونجواهم ﴿وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُمُونَ﴾ ما أعظم الأمر، كل كلمة تخرج منك تكتب وسوف تلقى ذلك يوم القيامة كما قال تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْمَنَتْهُ طَبِيرُهُ فِي عُنُقِهِ، وَخُجِرَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا﴾ ﴿أَقْرَأُ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: ١٣-١٤]. أنت حسيب نفسك.

قال بعض السلف: والله لقد أنصفك من جعلك حسيباً على نفسك.

والحاصل أن الله يقول: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾. هذا الرقيب العتيد أي الحاضر يكتب كل شيء، كل قول، سواء كان لك أو عليك أو من اللغو الذي ليس لك ولا عليك، ولما كان الإمام أحمد - رحمه الله - مريضاً يثن من مرضه، قيل له: إن فلاناً - وأظنه طاووساً - يقول: إن الملك يكتب حتى أنين المريض، أنين المريض وهو يثن من شدة المرض يكتب عليه، فأمسك رحمه الله أعني الإمام أحمد عن الأنين، وصار يتصبر ولا يثن خوفاً من أن يكتب عليه.

هؤلاء الموفقون الذين يحفظون ألسنتهم وجوارحهم ويعرفون قدر الأمور، أمسك حتى عن الأنين، أما نحن نسأل الله أن يعاملنا وإياكم بالعضو،

فإطلاق اللسان عندنا كثير، وقد قال الرسول ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت"^(١) نسأل الله أن يعيننا وإياكم على أنفسنا، وأن يوفقنا إلى ما يحبه ويرضاه من القول والعمل.

* * *

١٥٤٢- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيُصَدِّقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا"^(٢) متفق عليه.

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - تلك الأحاديث، منها حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إياكم والكذب" ففي هذا الحديث حذّر النبي ﷺ من الكذب فقال:

"إياكم والكذب" يعني ابتعدوا عنه واجتنبوه، وهذا يعم الكذب في كل شيء، ولا يصح قول من قال: إن الكذب إذا لم يتضمن ضرراً على الغير

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان وقول النبي ﷺ، رقم (٥٩٩٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم (٦٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْتَقُوا اللَّهَ...﴾، رقم (٥٦٢٩)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله، رقم (٤٧١٩).

فلا بأس به، فإن هذا قول باطل، لأن النصوص ليس فيها هذا القول، النصوص تحرم الكذب مطلقاً، ثم بين الرسول ﷺ أن الكذب يهدي إلى الفجور، يعني إذا كذب الرجل في حديثه فإنه لا يزال فيه الأمر حتى يصل به إلى الفجور والعياذ بالله، وهو الخروج عن الطاعة، والتمرد والعصيان، والفجور يهدي إلى النار، قال الله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفُجَارِ لَفِي سِجِّينٍ ﴿٧﴾ وَمَا أَذْرَكَ مَا سَحَّجِنَ ﴿٨﴾ كِتَابٌ مَّرْقُومٌ ﴿٩﴾ وَتِلْكَ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٠﴾ الَّذِينَ يُكَذِّبُونَ بِيَوْمِ الدِّينِ ﴿١١﴾﴾ [المطففين: ٧-١١].

ثم قال: "ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً" والعياذ بالله أي من الكذابين، لأن الكذب - نسأل الله لنا ولكم السلامة منه ومن سائر الآثام - إذا اعتاده الإنسان صار يكذب في كل شيء وصدق عليه وصف المبالغة فكُتِبَ عند الله كذاباً.

وأما الصدق فحث عليه النبي ﷺ فقال: "عليكم بالصدق"، إذا تحدثتم فاصدقوا، "فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة"، وقال الله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيِّينَ ﴿١٨﴾ وَمَا أَذْرَكَ مَا عَلِمُونَ ﴿١٩﴾ كِتَابٌ مَّرْقُومٌ ﴿٢٠﴾ يَشْهَدُهُ الْمُقَرَّبُونَ ﴿٢١﴾﴾ [المطففين: ١٨ - ٢١]. فإذا صدق الإنسان وعود لسانه على الصدق، هداه إلى البر، والبر يهدي إلى الجنة، يعني يوصل إليها، "ولا يزال الرجل بصدق ويتحرى الصدق حتى يُكتب عند الله صديقاً" والصدقية منزلة عالية، هي التي تلي منزلة النبوة، كما قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ

وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ [النساء: ٦٩].

واعلم أن الكذب يتضاعف جُرْمُهُ بحسب ما يؤدي إليه فالكذب في المعاملة أشد من الكذب في مجرد الإخبار، فإذا صار الرجل يكذب في بيعه وشرائه وأخذه وعطائه صار هذا أشد، لأنه إذا كذب في البيع والشراء فإنه تُحَقِّقُ بركةُ بيعه قال النبي ﷺ: "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كذبا وكتما مُحِقَّتْ بركة بيعهما".

وما ترتب على الكذب في البيع والشراء من زيادة في الثمن أو زيادة في المبيع فإنه سحت والعياذ بالله، لأنه مبني على الكذب، والكذب باطل، وما بُني على الباطل فهو باطل، وكذلك في وصف السلعة، يقول الإنسان مثلاً: هذه السلعة فيها كذا وكذا من الصفات المرغوبة وهو كاذب، هذا أيضًا من أكل المال بالباطل، ومن ذلك ما يفعله بعض بائعي السيارات - تحت جهاز مكبر الصوت - حيث يعرض الإنسان سيارته للبيع وهو يعلم أن فيها العيب المعين المعلوم ويكتمه، ثم يقول للمشتري عند عرضها للبيع إن فيها جميع العيوب ولا يُظهر العيب الحقيقي فهذا حرام ولا يجوز، أما إذا كان لا يعلم لكنه يخشى أن يكون فيها عيب لم يطلع عليه فلا بأس أن يشترط البراءة من كل عيب مشبوه، والله الموفق.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا بين البيعان ولم يكتبوا ونصحوا، رقم (١٩٣٧)، ومسلم: كتاب البيوع، باب الصدق في البيع والبيان، رقم (٢٨٢٥).

١٥٤٣ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ، كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ، كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا أُوْتِمِنَ حَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ" متفق عليه.

وقد سبق بيانه مع حديث أبي هريرة بنحوه في "باب الوفاء بالعهد".

الشرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - فيما نقله في باب تحريم الكذب عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "أربع من كُنَّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها".

قوله: "أربع من كُنَّ فيه" أي من اتَّصف بهن كان منافقًا خالصًا، لأنه أتى بجميع الأعمال التي يتصف بها المنافقون والعياذ بالله، والمراد بالنفاق هنا النفاق العملي وليس نفاق الاعتقاد، لأن نفاق الاعتقاد نفاق كفر والعياذ بالله، وهو الذي يُظهر الإسلام ويبطن الكفر، أما هؤلاء الذين يتصفون بهذه الصفات فإنهم يؤمنون بالله واليوم الآخر إيمانًا حقيقيًا ولكنهم يستعملون هذه الصفات وفيها شيء من النفاق.

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، رقم (٣٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب خصال المنافق، رقم (٨٨).

الخصلة الأولى: قال: "إذا أوتمن خان" إذا ائتمنه الإنسان على شيء خانه فمثلاً إذا أعطي وديعة وقيل له خذها احفظها، دراهم أو ساعة أو قلم أو متاع أو غير ذلك فيستعملها لنفسه أو يتركها فلا يحفظها في مكانها أو يُخبر بها من يتسلط عليه ويأخذها، المهم أنه لا يؤدي الأمانة فيها، كذلك إذا أوتمن على حديث سري وقيل له لا تخبر أحداً ذهب يُخبر، قال لي فلان، قال لي فلان، وبعض الناس والعياذ بالله يُبتلى بحب الظهور والشهرة، إذا ائتمنه أحد من ولاة الأمور أو من كبراء القوم ووجهائهم ذهب يتحدث: قال لي الأمير كذا، قال لي الوزير كذا، قال لي الشيخ كذا، يتجمل عند الناس بأنه ممن يحادثه الكبراء والشرفاء، وهذا من خيانة الأمانة والعياذ بالله، ومن ذلك أيضاً الأمانات في الولايات، يكون الإنسان ولياً على يتيم؛ على ماله وحضائنه وتأديبه فلا يقوم بالواجب، يُهمل ماله وربما يستقرضه لنفسه، ولا يدري هل يستطيع الوفاء فيما بعد أم لا، ولا يقربه بالتي هي أحسن، هذا أيضاً من خيانة الأمانة، ومن ذلك أيضاً أن الإنسان لا يقوم بواجب التربية في أهله وأولاده، وقد ائتمنه الله عليهم فقال جل وعلا: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحریم: ٦]. ولم يجعل الله لك سلطاناً عليهم إلا ليسألك عنهم يوم القيامة حتى تمنى أنك لم يكن بينك وبينهم صلة قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٣٤﴾ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ ﴿٣٥﴾ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ ﴿٣٦﴾ لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴿٣٧﴾﴾ [عبس: ٣٤-٣٧].

ومن خيانة الأمانة أن يكون الإنسان إماماً للناس يصلي بهم الجمعة

والجماعات فلا يقوم بالواجب، تجذبه مرة يتقدم ومرة يتأخر، ومرة يطيل بهم إطالة غير مشروعة ومرة لا يطمئن في صلاته، ومرة لا يهتم بمن وراءه، هذا من خيانة الأمانة.

فخيانة الأمانة تكون في جميع الأحوال في الأمانات وفي المعاملات وفي الأخلاق وفي كل شيء.

الخصلة الثانية: "وإذا حدث كذب" هذا الشخص إذا حدث الناس بالحديث كذب عليهم يقول: قال فلان أو حصل كذا أو لم يحصل كذا وهو كاذب، وهذا من علامات النفاق ومن الناس من يُبتلى بهذا الأمر، فتجده يكذب على الناس، يمزح عليهم ليورطهم فإذا تورطوا قال: أمزح، سبحان الله! تكذب على الناس تمزح عليهم لتورطهم! ومن الناس من يُبتلى بالكذب لأجل أن يُضحك الحاضرين، وقد قال النبي ﷺ: "ويل لمن حدث فكذب ليضحك به القوم، ويل له، ثم ويل له" وقد سبق أن أعظم الكذب الكذب على الله وعلى رسول الله ﷺ، ثم الكذب على العلماء، فإن العلماء إذا كذب عليهم إنسان في الشرع، بأن قال: قال فلان هذا حلال، أو هذا حرام، أو هذا واجب، وهو يكذب عليه صار هذا كاذبًا على الشرع، لأن العلماء هم الذي يمثلون الشرع وهم الذين يبينونه للناس، فإذا كذب الإنسان عليهم قالوا: إن فلانًا العالم قال كذا وقال كذا، وهو كاذب فإنه يقرب ممن كذب على رسوله الله ﷺ. والمهم أن من حدث فكذب فإن فيه خصلة من خصال النفاق، أعادنا الله

(١) رواه أحمد: (٥/٥)، وأبو داود: كتاب الأدب، باب في التشديد في الكذب، رقم (٤٣٣٨)، والترمذي: كتاب الزهد، باب فيمن تكلم بكلمة يُضحك بها الناس، رقم (٢٢٣٧).

وإياكم من ذلك.

الخصلة الثالثة: "وإذا عاهد غدر" يعني إذا أعطى شخصاً عهداً على أي شيء من الأشياء غدر به ونقض العهد، وهذا يشمل المعاهدة مع الكفار، والمعاهدة مع المسلم في بعض الأشياء ثم يغدر بذلك، فالمعاهدة مع الكفار إذا عاهدنا الكفار على ترك الحرب بيننا وبينهم مدة معينة، كما فعل النبي ﷺ مع قريش حين عاهدهم في صلح الحديبية على ترك القتال لمدة عشر سنوات، فإذا عاهدنا هؤلاء المشركين فلنا معهم ثلاث حالات:

الحالة الأولى: أن ينقضوا العهد، فحينئذ يبطل العهد الذي بيننا وبينهم، كما قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ أَيْمَنْتُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهِمْ يَنْتَهُرُوا﴾ [التوبة: ١٢]. كما فعلت قريش في العهد الذي بينها وبين رسول الله ﷺ في الحديبية، فإنها لم تمض ثماني سنوات إلا ونقضت قريش العهد حيث أعانوا حلفاءهم على حلفاء النبي ﷺ.

الحالة الثانية: أن يستقيموا على العهد، فحينئذ يجب علينا أن نستقيم على العهد، وأن نبقي حتى تنتهي المدة، لقول الله تبارك وتعالى: ﴿فَمَا اسْتَقْتُمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا هُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٧].

الحالة الثالثة: أن نخشى أن ينقضوا العهد، يعني لم ينقضوه فعلاً ولم يظهر لنا استقامة تامة، فنخشى أن ينقضوا العهد، فهنا ننبذ إليهم العهد، ونقول لهم صراحة: إنه لا عهد بيننا وبينكم، دليل ذلك قول الله تعالى: ﴿وَإِنَّمَا

تَخَافُ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِبِينَ ﴿٥٨﴾
[الأنفال: ٥٨].

أما العهود التي بين المسلمين بأن تعاهد شخصًا على أن تفعل كذا أو لا تفعل، على أن تكتتم سره أو ما أشبه ذلك فيجب الوفاء به، وجوبًا، واختلف العلماء رحمهم الله تعالى فيما إذا وعدت شخصًا موعدًا فهل يجوز أن تخلفه بلا ضرورة أو لا؟ مثل أن تقول: سأتيك غدًا، لدعوة، دعاك على غداء أو عشاء أو ما أشبه ذلك، فهل يجوز أن تخلف الموعد؟

من العلماء من يقول إنك إذا أخلفت الموعد لا تأثم ولكن الصحيح أنك تأثم، إلا لعذر شرعي، فإذا وعدت أخاك موعدًا يجب أن توفي به لأنك وعدته، وإخلاف الموعد من علامات النفاق، فهل ترضى أن تكون منافقًا؟ كل واحد لا يرضى. فالصواب الذي دلت عليه السنة وجوب الوفاء بالوعد، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله؛ لأن إخلافه من النفاق لكن إذا كان لك عذر أو لم تعط موعدًا صريحًا بأن قلت لصاحبك: آتيك إن شاء الله تعالى إذا لم يكن لي عذر، فهنا إذا كان لك عذر فلا بأس، أنت في حل لأنك لم تعطه موعدًا صريحًا، وكذلك أيضًا إذا أخلفت لعذر، مثل أن يكون تمام الوعد يحتاج إلى سيارة وخرجت وتعطلت السيارة ولم تتمكن من الوصول إليه في مواعده فإن هذا عذر بلا شك تُعذر به.

أما الخصلة الرابعة: فهي "إذا خصم فجر" نسأل الله العاقبة، إذا وقعت خصومة بينه وبين غيره فجر، والفجور في الخصومة ينقسم إلى قسمين:
الأول: أن يجحد ما كان عليه.

والثاني: أن يدعي ما ليس له.

مثال الأول: إنسان مطلوب لشخص بألف ريال، فأقام الطالب دعوى على المطلوب وأنكر المطلوب، والطالب قد وثق منه ولم يُشهد عليه فهنا يقول القاضي للمطلوب: احلف وتبرأ ذمتك، فحلف المطلوب أنه ليس له عندي شيء، فهنا سوف يقضي القاضي بأن هذا المدعى عليه المطلوب ليس عليه شيء، هذا فجور في الخصومة.

أما القسم الثاني: فأن يدعي ما ليس له، بأن يقول عند القاضي أنا أطالب هذا الرجل بمائة ريال فينكر المطلوب، فيقول الطالب: عندي بيعة ويأتي بيعة سوء يشهدون له فسوف يحكم القاضي بالبيعة فإذا حكم لهذا المدعي بيعة الزور، فإن هذا يعتبر ممن خصم ففجر والعياذ بالله، ولهذا يجب التحرز في الخصومات من الكذب أو الالتواء أو المخادعة لأن كل هذا من الفجور في الخصومة.

نسأل الله تعالى أن يطهر قلوبنا وقلوبكم من النفاق والشك والشرك والرياء إنه على كل شيء قدير.

* * *

١٥٤٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: "مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ، كَلَّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَيَّ حَدِيثَ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، صُبَّ فِي أُذُنِهِ الْأُنْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَّرَ

صورة عُدْب، وكُلْفَ أن ينفُخَ فيها الروحَ وَلَيْسَ بنافخ^(١) رواه البخاري.
 "تحلّم" أي: قال إنه حلّم في نومه ورأى كذا وكذا، وهو كاذب.
 و"الآنك" بالمدّ وضمّ النون وتخفيف الكاف: وهو الرّصاصُ المذاب.

الشرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - في باب تحريم الكذب فيما نقله عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "من تحلّم بحلم لم يره كُلفَ أن يعقد بين شعيرتين وليس بعاقد" يعني من كذب في الرؤيا قال: رأيت في المنام كذا وكذا وهو كاذب، فإنه يوم القيامة مكلف أن يعقد بين شعيرتين، والمعلوم أن الإنسان لو حاول مهما حاول أن يعقد بين شعيرتين فإنه لا يستطيع، ولكنه لا يزال يُعذّب ويقال: لا بد أن تعقد بينهما، وهذا وعيد يدل على أن التحلم بحلم لم يره الإنسان من كبائر الذنوب، وهذا يقع من بعض السفهاء، يتحدث ويقول: رأيت البارحة كذا وكذا، لأجل أن يضحك الناس وهذا حرام عليه وأشد من ذلك أن يقول: رأيت النبي ﷺ وقال لي كذا وكذا وما أشبه ذلك، فإنه أشد وأشد لأنه كذب على رسول الله ﷺ، أما من تحلّم بحلم رآه فهذا لا بأس به، ولكن ينبغي للإنسان أن يعلم أن ما يراه في منامه ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: قسم يكون خيرا ويستبشر به الإنسان ويفرح به، فهذا لا يُحدّث به إلا من يحب، لأن الإنسان له حساد كثيرون فإذا رأى رؤيا حسنة

(١) رواه البخاري: كتاب التعبير، باب من كذب في حلمه، رقم (٦٥٢٠).

وحدث بها من لا يحب فإنه ربما يكيد له كيِّدًا، يحول بينه وبين هذا الخير الذي رآه، كما فعل إخوة يوسف عليه السلام فإن يوسف بن يعقوب قال لأبيه ﴿يَأْتِيَنِي إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ [يوسف: ٤]. يعني رأيت هؤلاء أحد عشر نجومًا والشمس والقمر كلها تسجد لي فقال له: ﴿قَالَ يَبْنَئِي لَأَتَقُصَّصَ رُؤْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [يوسف: ٥]. فلا تخبر إنسانًا ليس من أحبابك وأصدقائك الذين يودون لك ما يودون لأنفسهم بما ترى من رؤيا الخير.

القسم الثاني: رؤيا شر، تزعج وتخوف، فلا تخبر بها أحدًا أبدًا لا صديقًا ولا عدوًّا، وإذا قمت من منامك فانتقل عن يسارك ثلاثًا وقل: أعوذ بالله من شر الشيطان ومن شر ما رأيت، وإن كنت تريد أن تواصل النوم فتم على الجنب الآخر، يعني لا على الجنب الذي رأيت فيه ما تكره فإنها لا تضر، فمن رأى ما يكره يعمل ما يلي:

إن استيقظ يتفل عن يساره ثلاث مرات ويقول: أعوذ بالله من شر الشيطان ومن شر ما رأيت، وإن أراد أن يواصل النوم ينام على الجنب الثاني، وإذا قام فلا يخبر بها أحدًا، لأن ذلك لا يضره، فإذا فعل هذا فإنه لا يضره بإذن الله، وكان الصحابة يرون الرؤيا تعرضهم وتقلقهم فلما حدثهم النبي ﷺ بهذا الحديث فعلوا ما أرشدهم إليه واستراحوا، وكثير من الناس مبتلى يبحث عن الشر لنفسه، يرى الرؤيا يكرهها ثم يحاول أن يقصها على الناس ليعبروها له، وهذا غلط. إذا رأيت رؤيا تكرهها فلديك دواء من أحسن الأدوية بل هو

أحسن الأدوية، علمك إياه رسول الله ﷺ.

القسم الثالث: رؤيا أضغاث أحلام، ليس لها رأس ولا قدم، يرى الإنسان أشياء متناقضة ويرى أشياء غريبة، وهذه لا تحدث بها أحدًا ولا تهتم بها، وقد حدث رجل رسول الله ﷺ حديثًا قال: يا رسول الله رأيت في المنام أن رجلاً قد قطع رأسي، فذهب الرأس شاردًا، فذهبت وراءه لاحقًا له. فقال له النبي ﷺ: "لا تحدث الناس بما يتلعب بك الشيطان بك في منامك". وهذا من الشيطان يقطع رأسك ويشرد بها وأنت تلاحقه، هذا ليس له أصل، فمثل هذه الأشياء لا تهتم بها ولا تحدث بها أحدًا.

أما من رأى الرسول ﷺ فإذا رأى الرسول ﷺ على الوصف المعروف الوارد في السيرة النبوية، ورآه على هيئة حسنة فهذا يدل على خير لهذا الرائي وأنه قد تأسى به أسوة حسنة، وإن رآه على خلاف ذلك فتحاسب نفسك، فإذا رأى - مثلاً - أنه يحدث الرسول ولكن الرسول معرض عنه أو الرسول قد انصرف وتركه أو رآه على هيئة غير حسنة، يعني مثلاً من ثيابه أو ردائه أو إزاره أو ما أشبه ذلك فليحاسب نفسه، فإنه مقصر في اتباع الرسول ﷺ.

أما المسألة الثانية: "من تسمع قوماً وهم له كارهون صب في أذنه الآنك يوم القيامة" يعني الإنسان الذي يتسمع إلى أناس وهم يكرهون أن يسمع فإنه يصب في أذنيه الآنك يوم القيامة.

قال العلماء: الآنك هو الرصاص المذاب والعياذ بالله والرصاص

(١) رواه مسلم: كتاب الرؤيا، باب لا يخبر بتلعب الشيطان به في المنام، رقم (٤٢١٢).

المذاب بنار جهنم أعظم من نار الدنيا بتسع وستين مرة، يصب في أذنيه لأنه تسمع لقوم وهم يكرهون أن يسمع، وسواء كانوا يكرهون - نسأل الله العافية-، أن يسمع لغرض صحيح أو لغرض غير، لأن بعض الناس يكره أن يسمعه غيره ولو كان الكلام ليس فيه خطر ولا فيه سب، لكن لا يريد أن أحداً يسمعه، وهذا يقع فيه بعض الناس تجده مثلاً إذا رأى اثنين يتكلمون يأخذ المصحف ويجلس قريباً منهم ثم يبدأ يطالع المصحف كأنه يقرأ، وهو يستمع إليهم وهم يكرهون ذلك، هذا الرجل يصب في أذنيه الآنك يوم القيامة فيعذب هذا العذاب والعياذ بالله.

وأما الشطر الثاني من الحديث وهو التصوير فسيأتي الكلام فيه إن شاء الله في موضع قادم.

* * *

١٥٤٥ - وعن ابن عمَرَ رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: "أَفْرَى الْفِرَى أَنْ يُرَى الرَّجُلُ عَيْنَيْهِ مَا لَمْ تَرِيَا"^(١) رواه البخاري.

١٥٤٦ - وعن سَمُرَةَ بن جُنْدَب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يَمَّا يُكْثَرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ: "هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا؟" فَيَقْصُّ عَلَيْهِ مِنْ شَاءَ اللَّهِ أَنْ يَقْصُّ.

وإنه قال لنا ذات غداة: "إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانٍ، وَإِنَّهَا قَالَا لِي: انْطَلِقِي،

(١) رواه البخاري: كتاب التعبير، باب من كذب في حلمه، رقم (٦٥٢١).

وإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ
بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ، فَيَنْلَعُ رَأْسَهُ، فَيَتَدَهَّدُهُ الْحَجَرُ هَا
هُنَا، فَيَتَبِعُ الْحَجَرَ فَيَأْخُذُهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَبْصَحَ رَأْسَهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ
عَلَيْهِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى!" قَالَ: "قُلْتُ لَهَا: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا
هَذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ.

فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِكُلُوبٍ
مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقِيَّ وَجْهِهِ فَيَسْرِشُرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمِنْخَرَهُ
إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخَرِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ
بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ، فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَبْصَحَ ذَلِكَ الْجَانِبُ كَمَا كَانَ،
ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ، فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى" قَالَ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ!
مَا هَذَا؟ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ.

فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنُورِ فَأَحْسَبُ أَنَّهُ قَالَ: فَإِذَا فِيهِ لَغَطٌ
وَأَصْوَاتٌ، فَاطْلَعْنَا فِيهِ فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ هُبٌّ مِنْ
أَسْفَلَ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَنَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضُوءًا. قُلْتُ: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَا لِي:
انْطَلِقْ انْطَلِقْ.

فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "أَحْمَرُ مِثْلُ الدَّمِ وَإِذَا
فِي النَّهْرِ رَجُلٌ سَابِحٌ يَسْبِحُ وَإِذَا عَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةٌ
كَثِيرَةٌ، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِحُ يَسْبِحُ مَا يَسْبِحُ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ
الْحِجَارَةَ فَيَفْغَرُ لَهُ فَاةً، فَيُلْقِمُهُ حَجَرًا، فَيَنْطَلِقُ فَيَسْبِحُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ، كُلَّمَا

رَجَعَ إِلَيْهِ، فغرفاه، فألقمه حجراً. قلت لهم: ما هذان؟ قالوا لي: انطلق انطلق.

فانطلقنا، فأتينا على رجلٍ: كبريه المرأة، أو كأكره ما أنت راء رجلاً مرأى، فإذا هو عنده نارٌ يحشُّها يسعى حولها. قلتُ لها: ما هذا؟ قالوا لي: انطلق انطلق.

فانطلقنا، فأتينا على روضةٍ مُعتمَّةٍ فيها من كلِّ نور الربيع، وإذا بين ظهري الروضة رجلٌ طويلٌ لا أكاد أرى رأسه طوياً في السماء، وإذا حول الرجل من أكثر ولدان رأيتهم قطُّ، قلتُ: ما هذا؟ وما هؤلاء؟ قالوا لي: انطلق انطلق.

فانطلقنا، فأتينا إلى دوحةٍ عظيمةٍ لم أر دوحَةً قطُّ أعظمَ منها، ولا أحسن! قالوا لي: ارق فيها، فارتقينا فيها إلى مدينةٍ مبنية بلبنٍ ذهب ولبن فضة، فأتينا باب المدينة فاستفتحنا، ففتح لنا، فدخلناها، فلقنا رجالاً شطرو من خلقهم كأحسن ما أنت راء! وشطرو منهم كأقبح ما أنت راء! قالوا لهم: اذهبوا فقموا في ذلك النهر، وإذا هو نهرٌ مُعترضٌ يجري كأنَّ ماءهُ المحض في البياض، فذهبوا فوقعوا فيه. ثم رجعوا إلينا قد ذهب ذلك السوء عنهم، فصاروا في أحسن صورة.

قال: قالوا لي: هذه جنةٌ عدن، وهذا منزلك؟ فسما بصري صعداً، فإذا قصرٌ مثلُ الرِّبابة البيضاء، قالوا لي: هذا منزلك؟ قلتُ لها: بارك الله فيكما، فذراني فأدخله. قالوا: أما الآن فلا، وأنت داخله.

قُلْتُ لَهَا: فَإِنِ رَأَيْتُ مُنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا؟ فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتِ؟ قَالَتْ لِي:
أَمَا إِنَّا سَنَحْبِرُكَ:

أما الرجل الأول الذي أتيت عليه يُنلِّغُ رأسه بالحجر، فإنه الرجلُ
يأخذُ القرآنَ فيرقُضُه، وينامُ عن الصلاة المكتوبة.

وأما الرجلُ الذي أتيت عليه يُشْرِشِرُ شِدْقَهُ إلى قفاهُ. ومنخره إلى
قفاه، وعينه إلى قفاهُ، فإنه الرجلُ يَغْدُو من بيته فيكذب الكذبة تَبْلُغُ الآفاق.
وأما الرجالُ والنساءُ العراةُ الذين هم في مثل بناء التنور، فإنهم الزناة
والزواني.

وأما الرجلُ الذي أتيت عليه يَسْبِحُ في النَّهْرِ، ويُلقمُ الحجارَةَ، فإنه
أَكِلُ الرِّبَا. وأما الرَّجُلُ الكَرِيهُ المَرَاةُ الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحْمِسُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا،
فإنه مالك خازن جهنم.

وأما الرجلُ الطويلُ الَّذِي فِي الرُّوضَةِ، فإنه إبراهيم، وأما الولدانُ
الَّذِينَ حَوْلَهُ، فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ". وفي رواية البرقاني: "وُلِدَ عَلَى
الْفِطْرَةِ".

فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ".

وأما القومُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرَ مِنْهُمْ حَسَنًا، وَشَطْرَ مِنْهُمْ قَبِيحًا، فَإِنَّهُمْ
قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ" رواه البخاري.
وفي رواية له: "رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أُتِيَانِي فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضِ

مقدّسة" ثم ذكره وقال: "فانطلقنا إلى نقيبٍ مثل التَّنُورِ، أعلاه ضيقٌ وأسفله واسعٌ، يتوقّد تحتَه نارًا، فإذا ارتفعت ارتفعوا حتى كادوا أن يخرُجوا، وإذا خمدت، رجعوا فيها، وفيها رجالٌ ونساءٌ عراةٌ.

وفيها "حَتَّى آتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ" "وَلَمْ يَشُكَّ" فيه رجلٌ قائمٌ على وسط النهر وعلى شطِّ النهر رجلٌ، وبين يديه حجارة، فأقبل الرجلُ الذي في النهر، فإذا أراد أن يخرج، رمى الرجلُ بحجرٍ في فيه، فردّه حيثُ كان، فجعل كلُّما جاء ليُخرَجَ جعلَ يرمي في فيه بحجرٍ، فيرجع كما كان.

وفيها: "فصعدا بي الشجرة، فأدخلاني دارًا لم أر قطُّ أحسنَ منها، فيها رجالٌ وشيوخٌ وشبابٌ.

وفيها: "الذي رأيتُه يُشَقُّ شِدْقُهُ فَكَذَّابٌ، يُحَدِّثُ بِالْكَذِبَةِ فَتُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ فَيُصْنَعُ بِهِ مَا رَأَيْتَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ".

وفيها: "الذي رأيتُه يُشْدَخُ رَأْسُهُ فَرَجُلٌ عَلَّمَهُ اللهُ الْقُرْآنَ، فَتَمَّ عَنْهُ بِاللَّيْلِ، وَلَمْ يَعْمَلْ فِيهِ بِالنَّهَارِ، فَيَفْعَلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَالدَّارُ الْأُولَى الَّتِي دَخَلْتَ دَارُ عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشَّهَدَاءِ، وَأَنَا جَبْرَيْلُ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ، فَارْقَعْ رَأْسَكَ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا فَوْقِي مِثْلُ السَّحَابِ، قَالَا: ذَلِكَ مَنْزِلُكَ، قُلْتُ: دَعَانِي أَدْخُلَ مَنْزِلِي، قَالَا: إِنَّهُ بَقِيَ لَكَ عُمُرٌ لَمْ تَسْتَكْمِلْهُ، فَلَوْ اسْتَكْمَلْتَهُ، أَتَيْتَ مَنْزِلَكَ" (١) رواه البخاري.

قوله: "يُتْلَعُ رَأْسُهُ" هو بالثاء المثلثة والغين المعجمة، أي: يشدخه

(١) رواه البخاري: كتاب التعبير، باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح، رقم (٦٥٢٥).

ويشقه. قوله: "يتدهده" أي: يتدحرج، و"الكلوب" بفتح الكاف، وضم اللام المشددة، وهو معروف. قوله: "فبششُرُ" أي: يُقطع. قوله: "ضوضوا" وهو بضادين معجمتين، أي صاحوا. قوله: "فيغفر" هو بالفاء والغين المعجمة، أي يفتح. قوله: "المرأة" هو بفتح الميم، أي: المنظر. قوله: "يخشها" هو بفتح الياء وضم الحاء المهملة والشين المعجمة، أي: يوقدها. قوله: "روضة معتمة" هو بضم الميم وإسكان العين وفتح التاء وتشديد الميم، أي: وافية النبات طويلته. قوله: "دوحة" وهي بفتح الدال، وإسكان الواو وبالحاء المهملة: وهي الشجرة الكبيرة. قوله: "المخض" هو بفتح الميم وإسكان الحاء المهملة، وبالضاد المعجمة، وهو اللبن. قوله: "فسا بصري" أي: ارتفع. و"صعداً": بضم الصاد والعين، أي: مُرتفعاً. و"الربابة": بفتح الراء وبالياء الموحد مكررة، وهي السحابة.

الشرح

سبق الكلام على أول حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما على جملتين منه:

الجملة الأولى: "من تحلم بحلم لم يره".

والثانية: "من استمع إلى قوم وهم له كارهون".

أما الثالثة: فهو "من صور صورة فإنه يكلف أن ينفخ فيه الروح وليس بنافخ" واعلم أن الصورة تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: صورة مجسمة، بأن يصنع الإنسان تمثالاً على صورة

إنسان أو حيوان، فهذا محرم سواء أَرادَه لغرض محرم أو لغرض مباح، مجرد هذا التصوير محرم، بل هو من كبائر الذنوب، لأن النبي ﷺ لعن المصوّرين وبيّن أن أشدّ الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاھنون بخلق الله.

والقسم الثاني: الملون، يعني ليس له جسم بل هو بالتلوين، فهذا قد اختلف العلماء فيه.

فمنهم من أجازَه وقال: لا بأس به إلا إذا قصد به غرضاً محرماً، مثل أن يقصد به تعظيم المصوّر فإنه يخشى إذا طال بالناس زمن أن يعبدوه، كما جرى لقوم نوح فيما يذكر أنهم صوّروا صورة لرجال صالحين ثم عبدوها لما طال بهم الزمن.

واستدلوا بحديث زيد بن خالد وفيه "إلا ركباً في ثوب" قالوا: هذا يدل على أن هذا مستثنى فيدل على أن المحرم ما له روح فقط.

ولكن الراجح الذي عليه جمهور العلماء أنه لا فرق بين المجسم وبين الملون الذي يكون بالرقم كله محرم، لأن الذي يرقم باليد صورة يحاول أن يكون مبدعاً مشابهاً لخلق الله عزّ وجلّ فيدخل في العموم.

وأما الصور التي تلتقط التقاطاً بالآلة المعروفة، آلة التصوير الفوتوغرافية، فهذه من المعلوم أنها لم تكن معروفة في عهد الرسول ﷺ، والمعروف في عهده إنما هو التصوير باليد الذي يضاھي به الإنسان خلق الله عزّ وجلّ أما هذه الآلة فغير معروفة، وليس الإنسان يصورها بيده ويخططها، فلا

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب من كره القعود على الصورة، رقم (٥٥٠١)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٣١).

يخطط الوجه مثلاً، والعين، والأنف، والشفيتين، وما أشبه ذلك، لكنه هو يلقي ضوءاً معيناً تقدمت به معرفة الناس فتنتطح هذه الصورة في ورقة، وهو لم يحدث شيئاً في الصورة لم يصورها إطلاقاً وإنما التقطت هذه الصورة بواسطة هذا الضوء.

فهذا لا شك أنه فيما نرى أنه لم يصور، غاية ما هنالك أن الصورة انطبعت بالورقة، فكان الذي بالورقة هو خلق الله عزَّ وجلَّ يعني هذه هي الصورة التي خلقها الله، والدليل على ذلك أن الإنسان لو كتب كتاباً بيده ثم صوره بألة التصوير، فإنها إذا طلعت الصورة لا يقال إن هذا هو كتابة الذي حرك الآلة وصوره، بل يقال هذا كتابة الأول الذي خطه بيده، فهذا مثله، ولكن يبقى النظر لماذا صور الإنسان هذه الصور الفوتوغرافية، إذا كان لغرض محرم فهو حرام من باب تحريم الوسائل، كما لو اشترى الإنسان سلاحاً في فتنه أو بيضاً لقمار أو ما أشبه ذلك، يعني أن هذا في أصله مباح، ولكن لغرض محرم فلا يجوز من باب تحريم الوسائل.

أما إذا كان الغرض مباحاً كتصوير لاستخراج رخصة السيارة أو البطاقة الشخصية وما أشبه ذلك فهذا لا بأس به، هذا هو الذي نراه في هذه المسألة، والناس ابتلوا بها الآن بلوى عظيمة وصارت متشرة في كل شيء ولكن يجب على الإنسان أن يعرف ويحقق ويميز بين ما حرمه الله ورسوله وبين ما لم يأت تحريمه، فلا نضيق على عباد الله ولا نوقعهم في محارم الله.

هذا إذا كان المصوّر له روح لقوله: "كُلَّفَ أَنْ يَنْفِخَ فِيهَا الرُّوحَ" أما إذا كان المصور لا روح له، كتصوير الأشجار والشمس والقمر والنجوم والجبال

والأنهار، فهذا لا بأس به، لأنه ليس فيه روح، وقال بعض العلماء: ما كان نامياً كالشجرة والزرع فإنه لا يجوز تصويره، لأنه جاء في الحديث "فليخلقوا حبة أو ليخلقوا شعيرة" وهذا نام فيشبه ما كان له روح لكن هذا، خلاف قول جمهور العلماء، والصحيح أنه لا بأس به، أما ما يصنعه الإنسان فلا شك أنه يجوز تصويره، كالقصور والسيارات وما أشبهها فصارت الآن الأقسام متعددة:

١- ما يصنعه الإنسان بيده فهذا لا بأس من تصويره، مثل السيارات والقصور والأبواب وما أشبه ذلك.

٢- وما هو من خلق الله عزَّ وجلَّ وليس ينمو، كالشمس والقمر والنجوم والجبال والأقمار والأنهار، فهذا أيضاً لا بأس به وهذا محل اتفاق.

٣- وما كان من خلق الله وليس له روح ولكنه ينمو كالشجر والزرع وما أشبهه، فجمهور العلماء على أنه لا بأس به، وذهب بعض العلماء ومنهم التابعي المشهور مجاهد بن جبر إلى أنه حرام، والصحيح أنه لا بأس به.

٤- وأما ما فيه روح فهذا لا يجوز أن يُصوَّر، لأن النبي ﷺ لعن المصورين، ولا فرق بين أن يكون بالرقم أو باللون.

٥- وأما مسألة التقاط الصور فهذا لا نرى أنه داخل في التصوير إطلاقاً لأن الملتقط لم يحصل منه فعل يكون به التصوير، ولكن يبقى النظر في النية فهل يلتقط هذه الصور لشيء محرم أو لا، هذا هو محل التفصيل في هذه المسألة، والله الموفق.

٢٦١ - باب بيان ما يجوز من الكذب

اعلم أن الكذب، وإن كان أصله محرماً، فيجوز في بعض الأحوال بشروط قد أوضحتها في كتاب: "الأذكار" ومختصر ذلك: أن الكلام وسيلة إلى المقاصد، فكل مقصود محمود يمكن تحصيله بغير الكذب يُجَرَّم الكذب فيه، وإن لم يمكن تحصيله إلا بالكذب، جاز الكذب. ثم إن كان تحصيل ذلك المقصود مباحاً كان الكذب مباحاً، وإن كان واجباً، كان الكذب واجباً.

فإذا اختفى مسلم من ظالم يريد قتله، أو أخذ ماله، وأخفى ماله، وسُئِلَ إنسانٌ عنه، وجب الكذب بإخفائه، وكذا لو كان عنده ودیعة، وأراد ظالمٌ أخذها، وجب الكذب بإخفائها، والأحوط في هذا كله أن يُورِّيَ، ومعنى التورية: أن يقصد بعبارته مقصوداً صحيحاً ليس هو كاذباً بالنسبة إليه، وإن كان كاذباً في ظاهر اللفظ، وبالنسبة إلى ما يفهمه المخاطب، ولو ترك التورية وأطلق عبارة الكذب، فليس بحرام في هذا الحال.

واستدلَّ العلماءُ لجواز الكذب في هذا الحال بحديث أمِّ كلثوم رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس، فينمي خيراً أو يقول خيراً"^(١) [متفق عليه].

(١) رواه البخاري: كتاب الصلح، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس، رقم (٢٤٩٥)،

زاد مسلم في رواية: "قالت أم كلثوم: ولم أسمعهُ يُرخص في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث" تعني: الحَرْب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها.

الشرح

سبق لنا أن الكذب محرم وأن منه ما هو كبيرة من كبائر الذنوب كالكذب على الله ورسوله ﷺ، وذكر المؤلف في هذا الباب أن الكذب يجوز أحياناً إذا كان لمصلحة كبيرة عظيمة، وأنه قد يجب الكذب إذا كان فيه دفع مضرة وظلم، مثال ذلك لدفع المضرة والظلم، أن يكون شخص ظالم يريد أن يقتل شخصاً معصوماً، فيختفي هذا الشخص المعصوم عن الظالم، وأنت تعلم مكانه، فسألك هذا الظالم الذي يريد قتله بغير حق أين فلان، هل فلان في هذا؟ فتقول: لا، ليس فلان في هذا، وأنت تدري أنه فيه، فهذا لا بأس به، بل هو واجب لإنقاذ المعصوم من الهلكة، فإن إنقاذ المعصوم من الهلكة واجب، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

ولكن الأفضل أن توري يعني تنوي معنى صحيحاً ليس فيه كذب وإن كان ظاهر اللفظ أنه كذب فتقول مثلاً إذا قال هذا الظالم فلان في هذا؟ تقول: ليس في هذا، وتشير إلى شيء معين ليس فيه، كما يذكر أن الإمام أحمد -

رحمه الله - جاءه رجل يسأل عن أحد التلاميذ: أين فلان؟ فقال الإمام أحمد: ليس فلان هاهنا، وما يصنع فلان هاهنا؟ ويلمس يده، يعني ليس في يدي وما يصنع في يدي، هذه تورية، فإذا جاءك الذي يريد أن يقتل هذا الشخص بغير حق، وقال هل فلان هاهنا، تقول: لا، وتلمس بيدك الأخرى يعني ليس في يدي، أو إنسان ألح عليك بشيء وأنت لا تريد أن تعطيه لأنه يفسد المال، فتقول: والله ما بيدي شيء ويدك ليس فيها شيء، ليس فيها دراهم ولا غير.

تقول: ليس في يدي شيء وأنت صادق ويفهم المخاطب أنه ليس عندي شيء، أو يكون عندك ودیعة، دراهم لشخص - مثلاً - وقال: احفظها لي، فجاء ظالم يريد أن يأخذ هذه الدراهم، وسأل: أين الوديعة التي أعطتها لك فلان؟ أعطني إياها. فقلت: والله ما عندي له وديعة، فتنوي بقولك: والله ما عندي له وديعة، يعني والله إن الذي عندي له وديعة، وتجعل "ما" بمعنى "الذي" وأنت صادق، الذي لفلان عندك وديعة، لكن يفهم المخاطب أن "ما" نافية وأنه ليس له عندك وديعة، فالحاصل أنه إذا كان هناك ظلم وأراد الإنسان أن يدفعه وكذب فهذا لا بأس به، ولكن الأولى والأحسن أن يُورَى يعني ينوي معنى صحيحاً ليس فيه كذب.

وكذلك أيضًا إذا كان لمصلحة كبيرة كالكذب في الحرب، فلا بأس به لأنه فيه مصلحة كبيرة، مثل أن تأتي عيون العدو يعني جواسيسه يسألون، يقولون مثلاً: هل الجيش كبير؟ وهل معه عدة؟ وهل هو قوي؟ فتقول: نعم

الجيش كبير، وعظيم وقوي ومعه عدة، ولو كنت تعرف خلاف ذلك فهذا لا بأس به، لأن فيه مصلحة كبيرة وهي إلقاء الرعب في قلوب الأعداء.

وكذلك الإصلاح بين الناس، يأتيك شخص قد ذكر له أن شخصاً آخر يغتابه ويسبهه، فيأتي إليك ويقول: سمعت أن فلاناً قال في كذا وكذا؟ فتقول: أبداً ما قال فيك شيئاً، فهذا لا بأس به، لأن فيه إصلاحاً بين الناس.

كذلك من المصلحة حديث الرجل زوجته وحديث المرأة زوجها فيما يوجب الألفة والمودة، مثل أن يقول لها: أنت عندي غالية، وأنت أحب إليّ من سائر النساء، وما أشبه ذلك وإن كان كاذباً، لكن من أجل إلقاء المودة، والمصلحة تقتضي هذا.

فالحاصل أنه يجب الكذب إذا كان لإنقاذ معصوم من هلكة، أو حماية مال معصوم من تلف، ويباح إذا كان فيه مصلحة عظيمة ومع ذلك فالأولى أن يجعل الكلام تورية حتى يسلم من الكذب. والله الموفق.

٢٦٢ - باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكيه

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ [الإسراء: ٣٦]. وقال

تعالى: ﴿ مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق: ١٨].

١٥٤٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "كَفَى

بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يَحْدَثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ"^(١) رواه مسلم.

١٥٤٨ - وَعَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ

حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ"^(٢) رواه مسلم.

١٥٤٩ - وعن أسماء رضي الله عنها أن امرأة قالت: يا رسول الله إن

لي ضرّة فهل عليّ جناح إن تشبعتُ من زوجي غير الذي يُعطيني؟ فقال

النبي ﷺ: "الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ"^(٣) متفق عليه.

الْمُتَشَبِّعُ: هو الذي يُظْهِرُ الشَّيْءَ وَلَيْسَ بِشَبْعَانَ، وَمَعْنَاهُ هُنَا: أَنَّهُ يُظْهِرُ

أَنَّهُ حَصَلَ لَهُ فَضِيلَةٌ وَلَيْسَتْ حَاصِلَةً: "وَلَابَسِ ثَوْبِي زُورٍ" أَي: ذِي زُورٍ،

(١) رواه مسلم: المقدمة، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، رقم (٦).

(٢) رواه مسلم: المقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات، رقم (١).

(٣) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب المتشبع بما لم ينل، رقم (٤٨١٨)، ومسلم: كتاب اللباس

والزينة، باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشبع، رقم (٣٩٧٢).

وهو الذي يُزَوَّر على الناس، بأن يتزىي بزِيٍّ أهل الزُّهد أو العلم أو الثروة، ليغتر به الناس وليس هو بتلك الصفة، وقيل غير ذلك، والله أعلم.

الشرح

قال المؤلف رحمه الله تعالى باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكيه. لما ذكر رحمه الله تحريم الكذب: والكذب أن يخبر الإنسان بما لم يكن على وجهه الصحيح. أعقبه بهذا الباب، أن على الإنسان أن يتثبت فيما ينقل ويتكلم به لا سيما في زمن الأهواء وكثرة القيل والقال والتحدث بما كان أو لم يكن، ثم استدلل لذلك بالآيات والأحاديث قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

﴿وَلَا تَقْفُ﴾. يعني: لا تتبع ما ليس لك به علم ولا تتكلم إلا بما تعلم، وقد قال النبي ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت" وقال تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]. يعني إلا عنده رقيب أي مراقب يراقب ما يقول، ﴿عَتِيدٌ﴾ حاضر فلا يغيب عنه وهذا تحذير من أن يتكلم الإنسان بشيء لا يعلم عنه لأنه بذلك آثم، ثم ذكر في ذلك أحاديث:

"كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع" يعني أن الإنسان إذا صار يحدث بكل ما سمع من غير تثبت وتأن، فإنه يكون عرضة للكذب، وهذا هو الواقع ولهذا يجيء إليك بعض الناس يقولون: صار كذا وكذا، ثم إذا بحثت وجدت أنه لم يكن، أو يأتي إليك ويقول: قال فلان كذا وكذا، فإذا بحثت

وجدته لم يقل، وأعظم شيء أن يكون هذا فيما يتعلق بحكم الله وشريعته، بأن يكذب على الله فيقول في القرآن برأيه، يفسر القرآن بغير ما أراد الله، أو يكذب على النبي ﷺ يقول: قال النبي ﷺ كذا، وهو كاذب، أو ينقل حديثاً يرى أنه كذب وهو لم يكذبه ولكن يقول: قال فلان كذا وكذا عن رسول الله ﷺ، وهو يرى أنه كذب، فإنه يكون أحد الكذابين كما بين ذلك النبي ﷺ، ويزداد إثماً إذا تشبع الإنسان بما لم يعط، كما في حديث المرأة أنها يكون لها ضرة يعني زوجة أخرى مع زوجها، فتقول: إن زوجي أعطاني كذا وأعطاني كذا وهي كاذبة، لكن تريد أن تراغم "وتغيط" ضررتها وتفسدها على زوجها، فهذا كما قال النبي ﷺ "المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور" أي كذب.

والحاصل أنه يجب على الإنسان أن يشبث فيما يقول، وأن يشبث فيمن ينقل إليه الخبر، هل هو ثقة أو غير ثقة كما قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِِنْ جَاءَهُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا يَحْزَنُونَ فَتُصِيبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ تَنْدِيمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]. ولا سيما إذا كثرت الأهواء وصار الناس يتخبطون ويكثرون من القيل والقال بلا تثبت ولا بينة، فإنه يكون التثبث أشد وجوباً، حتى لا يقع الإنسان في المهلكة. والله الموفق.

٢٦٢ - باب بيان غلظ تحريم شهادة الزور

قال الله تعالى: ﴿وَأَجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]. وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]. وقال تعالى: ﴿إِنْ زَعَمْتَ لِإِبْرَاهِيمَ صَادِقًا﴾ [الفجر: ١٤]. وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ [الفرقان: ٧٢].

١٥٥٠ - وعن أبي بكر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟" قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: "الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ" وَكَانَ مُتَكِنًا فَبَجَلَسَ، فَقَالَ: "أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ!" فَمَا زَالَ يُكْرَرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ^(١). متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب بيان غلظ تحريم شهادة الزور: شهادة الزور أن يشهد بما يعلم أن الأمر بخلافه، أو يشهد بما لا يعلم أن الأمر بخلافه أو بوقافه، أو يشهد بما يعلم أن الأمر على وفاقه لكنه على صفة غير الواقع، هذه ثلاثة أحوال وكلها حرام، لا يحل لإنسان أن يشهد إلا بما علم على الوجه الذي علمه، فإن شهد بما يعلم أن الأمر بخلافه مثل أن يشهد لفلان بأنه يطلب فلانًا بكذا وكذا وهو يعلم أنه كاذب، فإن هذا والعياذ بالله

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب عقوق الوالدين من الكيابر، رقم (٥٥١٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الكيابر وأكبرها، رقم (١٢٦).

شهادة زور، ومثل أن يشهد لفلان أنه فقير يستحق الزكاة وهو يعلم أنه غني، ومثل ما يفعله بعض الناس أمام الدولة يشهد بأن فلاناً له عائلة عدد أفرادها كذا وكذا وهو يعلم أنه كاذب، والأمثلة على هذا كثيرة ويظن هذا المسكين الذي شهد بشهادة الزور أنه نافع لأخيه وأنه بارٌّ به، والواقع أنه ظالم لنفسه وظالم لأخيه، أما كونه ظالماً لنفسه فظاهر لأنه آثم وآتٍ كبيرة من كبائر الذنوب، وأما كونه ظالماً لأخيه فلأنه أعطاه ما لا يستحقه وجعله يأخذ المال بالباطل، وقد قال النبي ﷺ: "انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً". قالوا: يارسول الله، هذا المظلوم، كيف ننصر الظالم؟ قال: "تمنعه من الظلم فذلك نصره"^(١). فهؤلاء الذين يشهدون بالزور والعياذ بالله يظنون أنهم ينفعون إخوانهم وهم يضرّون أنفسهم وإخوانهم.

ثم استشهد المؤلف بآيات بعضها سبق قريباً وبعضها لم يسبق فقال قول الله تعالى: ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ [الحج: ٣٠]. وأول ما يدخل في قول الزور شهادة الزور، وقد جعل الله تعالى ذلك مع الرجس من الأوثان أي مع الشرك فدل هذا على عظم شهادة الزور. وقال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ ﴾ [الفرقان: ٧٢]. يمدحهم، وإذا كان هؤلاء مدحوا بعدم شهود الزور فأولى أن يمدحوا إذا لم يقولوا الزور، وإذا كان عدم شهود الزور مدحاً دل ذلك على أن شهادة الزور

(١) رواه البخاري: كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه إنه أخوك إذا خاف عليه، رقم (٦٤٣٨).

أو القول بالزور قَدْحٌ وضرر.

ثم ذكر حديث أبي بكر رضي الله عنه أن النبي قال: "ألا أنبئكم بأكبر الكبائر" "ألا" أداة عرض استفتح بها النبي ﷺ كلامه لتنبية المخاطب إلى أمر ذي شأن، ولهذا قال: "ألا أنبئكم بأكبر الكبائر"، قالوا بلى يا رسول الله، قال: "الشرك بالله" وهذا أعظم وأكبر الكبائر وأشد الذنوب عقوبة لأن من يشرك بالله فإن الله قد حرّم عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار.

والثاني: "عقوق الوالدين" يعني قطع برهما، والوالدان هم الأب والأم، والواجب على الإنسان أن يبرهما وأن يخدمهما بقدر ما يستطيع وأن يطيعهما إلا ما فيه عليه ضرر أو معصية لله عزّ وجلّ فإنه لا يطيعهما.

قال: "وكان متكئاً فجلس" تعظيماً لما سيقول قال: "ألا وقول الزور" وإنما عظم النبي ﷺ أمرها لكثرة الوقوع فيها، وعدم اهتمام الناس بها، فأرى الناس أن أمرها عظيم، كان يحدث عن الشرك وعقوق الوالدين وهو متكئ، ثم جلس اهتماماً بالأمر "ألا وقول الزور فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت" وهذا دليل على عظم شهادة الزور وقول الزور، فعلى الإنسان أن يتوب إلى الله عزّ وجلّ من هذا لأنه يتضمن كما قلتُ ظلمَ نفسه وظلمَ من شهد له، والله الموفق.

٢٦٤ - باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة

١٥٥١ - عن أبي زيد ثابت الضحاك الأنصاري رضي الله عنه وهو من أهل بيعة الرضوان قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُدَّ بِه يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيهَا لَا يَمْلِكُهُ، وَلَعَنُ الْمُؤْمِنُ كَقَتْلِهِ"^(١) متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة. اللعن معناه: الطرد والإبعاد عن رحمة الله فإذا قلت: اللهم العن فلاناً، فإنك تعني أن الله يبعده ويطرده عن رحمته والعياذ بالله. ولهذا كان لعن المعين من كبائر الذنوب، يعني لا يجوز أن تلعن إنساناً بعينه، فتقول: اللهم العن فلاناً أو تقول: لعنة الله عليك، أو ما أشبه ذلك، حتى لو كان كافراً وهو حي فإنه لا يجوز أن تلعنه، لأن النبي ﷺ لما صار يقول: اللهم العن فلاناً، اللهم العن فلاناً، يعينهم، قال الله له: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨]. ومن الناس من تأخذ الغيرة فيلعن الرجل المعين إذا كان كافراً وهذا لا يجوز. لأنك لا تدري فلعل الله أن

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما جاء في قاتل النفس، رقم (١٢٧٥)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، رقم (١٥٩).

يهديه، وكم من إنسان كان من أشد الناس عداوة للمسلمين والإسلام هداة الله وصار من خيار عباد الله المؤمنين! ونضرب لهذا مثلاً؛ عمر ابن الخطاب رضي الله عنه الرجل الثاني بعد أبي بكر رضي الله عنه في هذه الأمة كان من ألد أعداء الإسلام ففتح الله عليه فأسلم، وخالد بن الوليد رضي الله عنه كان يقاتل المسلمين في أحد وهو من جملة من كَرَّ عليهم وداهمهم، وعكرمة بن أبي جهل رضي الله عنه، وغيرهم من كبار الصحابة الذين كانوا من ألد أعداء الإسلام فهداهم الله عزَّ وجلَّ، ولهذا قال: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ . أما إذا مات الإنسان على الكفر وعلمنا أنه مات كافراً فلا بأس أن نلعنه لأنه ميتوس من هدايته والعياذ بالله لأنه مات على الكفر. ولكن ما الذي نستفيد من لعنه؟ ريبا يدخل هذا - أعني لعنه - في قول النبي ﷺ: "لا تسبوا الأموات فإنهم أفضلوا إلى ما قدموا"^(١)، ونحن نقول لهذا الرجل الذي يلعن الكافر أو الذي مات على الكفر: إن لعنك إياه لا فائدة منه في الواقع لأنه قد استحق الطرد والإبعاد عن رحمة الله، بل هو من أصحاب النار هم فيها خالدون.

وكذلك أيضاً البهائم، لا يجوز أن تُلعن البهيمة، وسيأتي إن شاء الله في الأحاديث ما يُبين حكم ذلك.

ثم ذكر المؤلف حديث أبي زيد بن ثابت رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "من حلف على يمين بملة غير الإسلام وهو فيها كاذب متعمداً فهو كما

(١) سيأتي تحريجه قريباً.

قال". مثال ذلك إذا قال الإنسان: هو يهودي أو نصراني، إن كان كذا وكذا، وكان الأمر على خلاف ما يقول، فإنه كما قال، يعني أنه يهودي أو نصراني نسأل الله العافية - مثال هذا: لو أخبرنا أن فلاناً من الناس قد قدم أمس وقلنا ليس بصحيح فقال: هو يهودي إن كان ما قدم. فتبين أنه لم يقدم، والرجل قال: هو يهودي متعمداً، فبين الرسول ﷺ أنه كما قال عن نفسه أي أنه يصير يهودياً أو نصرانياً وهذا يدل على أن الحلف بملة غير الإسلام كاذباً متعمداً من كبائر الذنوب، فإن كان غير كاذب بأن كان صادقاً فإنه لا يلحقه هذا الوعيد، لكننا نقول له: إذا كنت حالفاً فاحلف بالله، كما قال الرسول ﷺ: "من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت"^(١) وكذلك إن كان قال ذلك غير متعمد بأن يظن أن الأمر كذلك، وتبين أن الأمر على خلاف ما اعتقد فإنه لا يدخل في هذا الوعيد.

ويستفاد من هذا الحديث أن الإنسان إذا حلف بالله على شيء معتقداً أنه كما حلف ثم تبين أنه على خلاف اعتقاده فإنه لا إثم عليه ولا كفارة عليه. مثال ذلك، لو قال: فلان سيقدم غداً وهو متأكد، يقول: إني متأكد والله ليقدم غداً، قال ذلك بناء على ظنه ثم لم يقدم فلا كفارة عليه، لأنه حلف على غالب ظنه، ولذلك أقر النبي ﷺ الرجل الذي قال: والله ما بين لابتيها أهل بيت أفقر منه"^(٢)، يعني ما بين لابتي المدينة أهل بيت أفقر منه، مع

(١) رواه البخاري: كتاب الشهادات، باب كيف يستحلف، رقم (٢٤٨٢)، ومسلم: كتاب

الآيانات، باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى، رقم (٣١٠٥).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب إذا جامع في رمضان، رقم (١٨١٠)، ومسلم: كتاب

أن هذا الرجل لم يأت على كل البيوت يفتش فيها، لكن حلف على غالب ظنه، فأقره النبي ﷺ على ذلك.

وقوله: "ومن قتل نفسه بشيء عُدب به يوم القيامة" أي أن من قتل نفسه بشيء عُدب به في جهنم، يعني إذا قتل الإنسان نفسه بشيء فإنه يُعذب به في جهنم. رجل أكل سمًا ليموت فمات، فإنه يأكل هذا السم في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها - والعياذ بالله - أو صعد إلى السقف فأسقط نفسه حتى هلك فإنه يعذب بمثل ذلك في جهنم. أو قتل نفسه بسكين فإنه يعذب بها في نار جهنم، أو قتل نفسه بعصاه فإنه يعذب بها في جهنم.

ومن ذلك من يُضرب عن الطعام، فإن هذا من قتل النفس، أو قتل نفسه بقنابل فإنه يعذب بها في جهنم - ومن ذلك فعل بعض الناس حينما يتتحررون، يلبس الإنسان قنابل يجزمها على بطنه ثم يذهب إلى فئة من العدو ويطلقها فيكون هو أول من يموت، هذا يعتبر قاتلاً لنفسه ويعذب بها قتل به نفسه في جهنم - والعياذ بالله - وهؤلاء يطلقون على أنفسهم القذائين ولكنهم قتلوا أنفسهم فيعذبون في نار جهنم بها قتلوا به أنفسهم وليسوا بشهداء، لأنهم فعلوا فعلاً محرماً والشهيد هو الذي يتقرب إلى الله بفعل ما أمره الله به لا بفعل ما نهاه عنه، والله عز وجل يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]. ويقول: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]. لكننا نقول هؤلاء الذين

نسمع عنهم يفعلون ذلك نرجو ألا يعذبون لأنهم جاهلون متأولون لكنهم ليس لهم أجر وليسوا بشهداء لأنهم فعلوا ما لم يأذن به الله بل ما نهى الله عنه. فإن قال قائل أليس الصحابة يغامرون فيدخلون صف الأعداء من الروم وغير الروم؟

قلنا: بلى لكن هل هذا قتل لأنفسهم؟ لا، هذا ليس بقتل، صحيح أنهم على خطر لكن فيه احتمال النجاة، ولهذا يدخلون صفوف الروم فيقتلون من شاء الله ثم يرجعون إلى الجيش، وكذلك ما فعله البراء بن مالك رضي الله عنه في وقعة اليمامة فإنهم لما وصلوا إلى حائط مسيلمة الكذاب، وجدوا الباب مغلقاً ولم يتمكنوا من دخوله وكان البراء بن مالك رضي الله عنه شجاعاً، فطلب من الجيش أن يلقوه من وراء الجدار ليفتح لهم الباب، فألقوه من وراء الجدار من أجل أن يفتح لهم الباب حتى يدخلوا على مسيلمة الكذاب في حصنه، وفعلاً فتح لهم الباب ونجا، فلا يمكن أن يستدل بمثل هذه الوقائع على جواز الانتحار الذي يفعله هؤلاء الجهال؟ ولكن نقول: نرجو من الله عز وجل أن لا يؤاخذهم بما صنعوا لأنهم صنعوا ذلك عن جهل وحسن نية، فمن قتل نفسه بشيء فإنه يعذب به في نار جهنم واعلم أنه قد ورد فيمن قتل نفسه بشيء أنه يعذب به في جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبداً فذكر التأيد، فهل يعني ذلك أنه كافر لأنه لا يستحق الخلود المؤبد إلا الكفار؟

الجواب: لا ليس بكافر، بل يغسل ويكفن ويصلى عليه ويدعى له بالمغفرة. كما فعل النبي ﷺ في الرجل الذي قتل نفسه بمشاقص، فقدم إلى

رسول الله ﷺ ليصلي عليه، لكنه لم يصل عليه وقال "صلوا عليه"^(١)، فصلوا عليه بأمر الرسول ﷺ وهذا يدل على أنه ليس بكافر وحينئذ لا يستحق الخلود المؤبد، فما ذكر في الحديث من ذكر التأييد - إن كانت اللفظة محفوفة عن النبي ﷺ - فالمراد شدة التهديد والتنفير من هذا العمل، وإلا فليس بكافر.

الجملة الثالثة: وهي قوله ﷺ: "ولا نذر فيما لا يملك ابن آدم"^(٢)، يعني أن الإنسان ليس عليه نذر فيما لا يملك، فلو نذر وقال: لله علي نذر أن أتصدق بمال فلان - فهذا لغو ولا ينعقد النذر، لأن مال فلان ليس ملكاً له.

وليعلم أن النذر مكروه، نهى عنه النبي ﷺ، وقال: "إنه لا يأتي بخير ولا يرد قضاء وإنما يستخرج به من البخيل"^(٣) وكثير من الناس يكون عنده مريض أو يضيع له مال فينذر إن شفى الله مريضه أن يصوم أو يتصدق أو يحج أو يعتمر أو يفعل شيئاً من الطاعات، ثم إذا قدر الله الشفاء ذهب يسأل العلماء يريد أن يتخلص مما نذر، وربما يكسل ويترك ما نذر، وهذا خطر عظيم، إذا نذرت لله تعالى شيئاً على شيء محققه الله لك، ثم تحقق فلم توف فإن هذا خطر عظيم، يفيدته قوله تعالى: ﴿ وَمِنهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِن آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَتَنْصَرِّقُنَّ وَلَنُكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ (١٠٤) فَلَمَّا آتَيْنَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ خَلَوْا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿١٠٥﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا

(١) رواه مسلم: كتاب الجنائز، ترك الصلاة على القاتل نفسه، رقم (١٦٢٤).

(٢) رواه ابن ماجه: كتاب الكفارات، باب النذر في المعصية، رقم (٢١١٥).

(٣) رواه مسلم: كتاب النذر، باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً، رقم (٣٠٩٥).

أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٧٥-٧٧﴾ [التوبة: ٧٥-٧٧].

يعني ألقى الله في قلوبهم النفاق إلى الموت - والعياذ بالله - وهذا وعيد شديد ولذلك نهى النبي ﷺ عن النذر لأن الإنسان يوجب على نفسه ما هو في غنى عنه، وما هو في سعة منه، وإذا أردت أن يشفي الله مريضك أو يرد مالك فاسأل الله: اللهم اشف مريضى، اللهم رد علي مالي، ليس هناك طريق يعني لم تنسد الطرق إلا بالنذر، وعلى كل حال قال أهل العلم رحمهم الله: إن النذر أقسام:

* الأول: نذر الطاعة بأن ينذر الإنسان أن يصلي أو يصوم أو يتصدق أو يحج أو يعتمر فهذا يجب الوفاء به لقول النبي ﷺ "من نذر أن يطيع الله فليطعه" وسواء كان معلقاً على شرط أو غير معلق.

* الثاني: نذر المعصية فهذا لا يجوز الوفاء به، مثل أن ينذر الإنسان أن لا يكلم فلاناً وفلاناً من المؤمنين الذين لا يُهجرون لكن صارت بينه وبينه عداوة يعني سوء تفاهم، فقال: لله علي نذرٌ ما أكلم فلاناً، أو لله علي نذر ما أزور أخى، أو قريبي أو ما أشبه ذلك، هذه معصية حرام ولا يجوز الوفاء بهذا النذر، لقول النبي ﷺ: "من نذر أن يعصي الله فلا يعصه" ولكن ماذا يفعل؟ يجب عليه أن يكفر كفارة اليمين.

* الثالث: ما يُسمى عند العلماء بنذر اللجاج والغضب وهو الذي يقصد به الإنسان المنع أو الحث أو التصديق أو التكذيب مثل أن يقول: لله علي نذر أن

(١) رواه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب النذر في الطاعة، رقم (٦٢٠٢).

لا أفعل كذا وكذا، يحملها على ذلك أنه يريد الامتناع، ما أراد النذر لكن أراد معنى اليمين، فهذا يُخَيَّر بين فعله إن كان فعلاً أو تركه إن كان تركاً وبين كفارة اليمين، مثاله أن يقول: الله علي نذر لا ألبس هذا الثوب، نقول: أنت الآن بالخيار إن شئت تلبسه وكفّر كفارة اليمين وإن شئت لا تلبسه ولا كفارة عليك.

* الرابع: النذر المطلق يعني ليس في شيء محدد، كأن يقول: الله علي نذر فقط فهذا عليه كفارة يمين، لقول النبي ﷺ: "كفارة النذر إذا لم يُسَمَّ كفارة يمين" والحاصل أنه لا ينبغي للإنسان أن ينذر، فالخير يأتي بدون نذر والقضاء لا يُرد بالنذر، كما قال النبي ﷺ: "أنه لا يأتي بخير ولا يرد قضاء" وكم من أناس الآن يسألون: نذرت إن شفى الله مريضاً لأصوم من شهرين متتابعين. نقول من حثك على هذا فإن شفى الله مريضه لزمه أن يصوم شهرين متتابعين. وبعض الناس يقول: نذرت إن شفى الله مريضاً أن أذبح سبعمائة من الإبل - أعوذ بالله - إن شفى الله مريضه لزمه أن يذبح سبعمائة من الإبل ويتصدق بها ولا يأكل منها شيئاً. نذر إن رد الله غائبه أن يذبح شاة! ولو رد الله غائبه وجب عليه أن يذبح شاة ويتصدق بها ولا يأكل منها شيئاً. ما الداعي لهذه النذور؟ والله الموفق.

الجملة الرابعة: أن لعن المؤمن كقتله، يعني إذا قلت للمؤمن: لعنك الله فكأنما قتلتها، لأن اللعن هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله، ومن طُرد وأبعد عن رحمة الله صار كالمقتول الذي عدم الحياة الدنيا فإن ذلك المطرود المبعد عن

(١) رواه الترمذي: كتاب النذور والأيمان، باب ما جاء في كفارة النذر إذا لم يُسَمَّ، رقم (١٤٤٨).

رحمة الله حرم حياة الآخرة. والقتل يحرم به المقتول من الحياة الدنيا. واعلم أن لعن المؤمن من كبائر الذنوب وأنه لا يحل، وأن من لعن مؤمناً فإن اللعنة تذهب إلى الملعون إن كان أهلاً لها فقد استحقها، وإن لم يكن أهلاً لها رجعت إلى قائلها - والعياذ بالله -، فصار هو الملعون، المطرود عن رحمة الله - والله الموفق -.

* * *

١٥٥٤ - وعن سَمْرَةَ بن جُنْدَبٍ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَلَاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللَّهِ، وَلَا بِغَضَبِهِ، وَلَا بِالنَّارِ"^(١) رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٥٥٥ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبِذِيِّ"^(٢) رواه الترمذي وقال حديثٌ حسنٌ.

١٥٥٦ - وعن أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ شَيْئًا صَعِدَتْ اللَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ، فَتُغْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ دُونَهَا، ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَى الْأَرْضِ، فَتُغْلَقُ أَبْوَابُهَا دُونَهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا

(١) رواه أحمد (١٥/٥)، وأبو داود: كتاب الأدب، باب في اللعن، رقم (٤٢٦٠)، والترمذي: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة، رقم (١٨٩٩).

(٢) رواه أحمد (٤٠٤/١)، والترمذي: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة، رقم (١٩٠٠).

لَمْ يَجِدْ مَسَاغًا رَجَعْتُ إِلَى الَّذِي لُعِنَ، فَإِنْ كَانَ أَهْلًا لَدَيْكَ، وَإِلَّا رَجَعْتُ إِلَى قَائِلِهَا^(١)" رواه أبو داود.

١٥٥٧ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ، فَضَجِرَتْ، فَلَعِنْتُهَا، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعَوْهَا، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ"^(٢) قَالَ عِمْرَانُ: فَكَأَنِّي أَرَاهَا الْآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ مَا يَعْزُضُ لَهَا أَحَدٌ. رواه مسلم.

١٥٥٨ - وَعَنْ أَبِي بَرزَةَ نَضْلَةَ بْنِ عُبَيْدِ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ عَلَيْهَا بَعْضُ مُتَاعِ الْقَوْمِ، إِذْ بَصُرَتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَتَضَاقَقَ بِهِمُ الْجَبَلُ، فَقَالَتْ: حَلْ مَا اللَّهْمُ الْعَنَّا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا تُصَاحِبْنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ"^(٣) رواه مسلم.

قوله: "حَلْ" بفتح الحاء المهملة، وإسكان اللام، وهي كلمة ليزجر الإبل.

واعلم أن هذا الحديث قد يستشكل معناه، ولا إشكال فيه بل المراد النهي أن تصاحبهم تلك الناقة، وليس فيه نهي عن بيعها وذبحها وركوبها

(١) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب في اللعن، رقم (٤٢٥٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها، رقم (٤٦٩٩).

(٣) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها، رقم (٤٧٠٠).

في غير صُحبة النبي ﷺ بل كُلُّ ذلك وما سواه من التصرفات جائز لا مانع منه، إلا من مصاحبته ﷺ بها، لأنَّ هذه التصرفات كُلُّها كانت جائزة فمُنِع بعضُ منها، فبقي الباقي على ما كان. والله أعلم.

الشرح

تلك أحاديث ساقها الحافظ النووي - رحمه الله - في التحذير من اللعن، فمنها حديث سَمُرَةَ بن جندب أن النبي ﷺ قال: "لا تلعنوا بلعنة الله ولا بغضبه ولا بالنار". يعني لا يلعن بعضكم بعضًا بلعنة الله، فيقول لصاحبه لعنك الله ولا بغضبه، فيقول: غضب الله عليك، ولا بالنار فيقول: أدخلك الله النار، كل هذا حذّر منه النبي ﷺ لأنه قد يُقال لمن لا يستحقه.

وكذلك حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا بالفاحش ولا بالبذي" وهذا يدل على أن هذه الأمور نقص في الإيمان وأنها تسلب عن المؤمن حقيقة الإيمان وكمال الإيمان، فلا يكون طعانًا يطعن الناس بأنسابهم أو بأعراضهم أو بشكلهم وهيئاتهم أو بآمالهم. ولا باللعان الذي ليس له هم إلا اللعنة. كل كلمة يقول معها: لعنك الله، قل كذا لعنك الله لماذا تقول كذا، أو يقول لأولاده: لعنكم الله هاتوا هذا أو ما أشبه ذلك، فالمؤمن ليس باللعان ولا بالفاحش الذي يفحش في كلامه بصراخ أو نحو ذلك ولا بالبذي الذي يعتدي على غيره، فالمؤمن مؤمن

مسالم ليس عنده فحش في قوله ولا في فعله ولا غير ذلك لأنه مؤمن.

وكذلك حديث أبي الدرداء رضي الله عنه أن العبد إذا لعن شخصاً أو شيئاً من الأشياء، صعدت اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء دونها ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبواب الأرض دونها ثم تذهب يميناً وشمالاً ثم ترجع إلى الذي لعن فإن كان أهلاً لها فقد استحقتها، وإلا رجعت إلى قائلها". وهذا وعيد شديد على من لعن من ليس أهلاً لللعن فإن اللعنة تتجول في السماء والأرض واليمين والشمال ثم ترجع في النهاية إلى قائلها إذا لم يكن الملعون أهلاً لها.

ثم ذكر حديث عمران بن حصين أن امرأة كانت على بعير لها فضجرت منها وتعبت وسأمت ولعنتها، قالت: لعنك الله فسمع ذلك النبي ﷺ فأمر أن يؤخذ ما عليها من الرحل والمتاع وتُعَرَى - يعني البعير - ثم تصرف، قال: فلقد رأيتها في الناس لا يتعرض لها أحد لأن النبي ﷺ أمر أن تترك.

وهذا من باب تعزير هذه المرأة أن تلعن دابة لا تستحق اللعن، ولهذا قال: "لا تصاحبنا دابة ملعون" لأن هذه المرأة لعنتها، والملعون لا ينبغي أن يُستعمل، نهى النبي ﷺ عنها وتركها فيكون هذا تعزيراً للمرأة التي لعنت هذه الدابة وهي لا تستحق اللعن، والله الموفق.

٢٦٥ - باب جواز لعن أصحاب المعاصي غير المعينين

قال الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨]. وقال تعالى: ﴿فَأَذِّنْ مُؤَدِّنُ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ٤٤].
 وثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: "لعن الله الواصلة والمستوصلة"^(١) وأنه قال "لعن الله أكل الربا"^(٢) وأنه "لعن المصورين"^(٣).

الشرح

قال المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - لما ذكر تحريم ذكر المعين وأنه لا يجوز أن تلعن شخصاً معيناً ولو كان كافراً ما دام حياً، لأنك لا تدري فلعل الله أن يهديه عزَّ وجلَّ فيعود إلى الإسلام إن كان مرتدّاً أو يسلم إن كان كافراً أصلياً. ذكر بعد ذلك - رحمه الله - باباً في جواز لعن أصحاب المعاصي على سبيل العموم إذا كان ذلك لا يخص شخصاً بعينه، ثم استدل بآيات وأحاديث رحمه الله منها قول الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨]. وقوله: ﴿فَأَذِّنْ مُؤَدِّنُ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ٤٤]. وعلى هذا فيجوز أن تقول: اللهم العن الظالمين على سبيل العموم، وليس شخصاً واحداً معيناً، فيشمل كل ظالم، وكذلك ثبت عن النبي ﷺ أنه لعن

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب وصل الشعر رقم (٥٩٣٣).

(٢) رواه أحمد في مسنده (٣٩٣/١)، وأبو يعلى في مسنده (٩٦/٨).

(٣) رواه أحمد في مسنده (٣٠٨/٤).

الواصلة والمستوصلة وهذا في النساء.

الواصلة: التي تصل الشعر بشعر آخر حتى يرى شعرها وكأنه طويل أو كأنه ثخين يعني منتشر.

والمستوصلة: التي تطلب من يصل هذا.

فهاتان امرأتان ملعونتان على لسان الرسول ﷺ الواصلة والمستوصلة، لكن لو رأيت امرأة معينة تصل امرأة معينة أو تطلب من يصل شعر رأسها فلا يجوز أن تلعن هذه المعينة.

وكذا نشهد لكل من قتل شهيداً أنه في الجنة عموماً لكن لو قتل إنسان معين في المعركة في جهاد في سبيل الله فلا نقل هذا الرجل شهيد بعينه أو نشهد أنه في الجنة لأن الشهادة في الجنة لها شأن آخر وكذلك لعن المعين له شأن آخر.

وضرب المؤلف - رحمه الله - أمثلة لذلك، منها لعن الله من غير منار الأرض يعني حدودها وذلك إذا أدخل شيئاً من أرض جاره إلى أرضه، فهذا ملعون على لسان النبي ﷺ وهو مع كونه ملعوناً - والعياذ بالله - سوف يكلف يوم القيامة بأن يحمل ما أدخل من أرض جاره على عنقه من سبع أرضين، قال ﷺ: "من اقتطع شبراً من الأرض ظلماً طوقه يوم القيامة من سبع أرضين". نسأل الله العافية ونعوذ بالله من الخزي والعار، وكذلك أيضاً لعن النبي ﷺ من لعن والديه، إذا قال لوالده، أو لأمه: لعنك الله أو عليك لعنة الله فإنه مستحق للعنة الله، لأن الوالدين حقهما البر والإحسان ولين القول

(١) رواه مسلم: كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها، رقم (٣٠٢٠).

فإذا لعنها - والعياذ بالله - استحق اللعنة، قال النبي ﷺ "لعن الله من لعن والديه" فيجوز أن تقول: اللهم العن من لعن والديه، وكذلك المصورون فيمكن أن تقول: اللهم العن كل مصور لأن النبي ﷺ لعن المصورين، وهكذا الأحاديث التي ذكرها المؤلف، فيفرق بين العام والخاص، العام لا يخص أحداً بعينه، والخاص هو أن يخص أحداً بعينه، فتخصيص أحد بعينه باللعن هذا حرام ولا يجوز، أما على سبب العموم فلا بأس. ويأتي إن شاء الله الكلام على بقية الأحاديث التي مثل بها المؤلف، والله أعلم.

* * *

وهذه الأحاديث التي ذكرها المؤلف - رحمه الله - لبيان جواز لعن أهل المعاصي غير المعينين، وقد سبق في الباب الذي قبله أنه لا يجوز لعن المعين ولو كان كافراً، أما غير المعين بأن يلعن الإنسان من اتصف بهذه الصفة فهذا لا بأس به، فقد ثبت عن النبي ﷺ "أنه لعن الواصلة والمستوصلة"، الواصلة هي التي تصل الشعر، والمستوصلة هي التي تطلب من يصله، يعني بأن المرأة يكون شعرها قصيراً وقليلاً فتضيف إليه شيئاً من الشعر لأجل أن يكون طويلاً عندما يراه الناس وكثيفاً، فلعن النبي ﷺ من فعلت ذلك، وبعض الأحاديث حتى ولو كان شعرها قليلاً جداً فإنه لا يجوز لها ذلك، ومن هذا ما يسمى "بالباروكة" فإن بعض علمائنا المحققين قالوا: إن لبس

(١) رواه مسلم: كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبيح لغير الله تعالى ولعن فاعله، رقم (٣٦٥٨).

الباروكة من الوصل وأن التي تلبس الباروكة ولو للتجميل ملعونة - والعياذ بالله - وهل يلحق بذلك ما يُسمى بالعدسات الملونة التي تلبسها بعض النساء؟ ريباً يُقال: إنه يلحق بذلك لأن المرأة تضع شيئاً يجمل عينها، كأنها عين إنسانة أخرى، إما حمراء أو خضراء وما أشبه ذلك. فالاحتياط أن يقال: إنها تلحق بذلك لأنه لا فرق بينها وبين الشعر.

فإن قال قائل: هذه مثل الكحل لا تثبت.

قلنا: وكذلك وصل الشعر لا يثبت. فلهذا أخشى أن تكون هذه العدسات الملونة من جنس الوصل. ثم إنه قد ذكر أنه ثبت من الناحية الطبية أنها مضرّة بالعين، وإن كان ضررها لا يرى على المدى القصير، لكن يُرى على المدى الطويل^(١).

قال: وثبت أنه لعن آكل الربا، يعني وموكله. وقد لعن الرسول ﷺ في

الربا خمسة:

أكله: وهو الذي يأخذ الربا.

(١) وقد سُئل فضيلة الشيخ - رحمه الله - عن العدسات اللاصقة في العينين سواء كانت طبية أو تجميلية أو هما معاً وسواء كان ذلك للرجال أو للنساء. فأجاب رحمه الله: الشرط الوحيد في هذه المسألة أنه لا بد من مراجعة الطبيب لينظر هل وضعها على العين يضر بها أم لا؟ إن ثبت أنه يضر بها فلا يجوز وضعها؛ لأن الضرر ممنوع شرعاً، وإن ثبت أنه لا يضرها نظرنا، فإن كانت للتجميل فإنه لا يجوز للرجال أن يفعلوا ذلك، فإنهم في غنى عن تجميل صورهم وأشكالهم، وأما النساء فلا بأس أن يضعنها للتجميل؛ لأن هذه العدسة اللاصقة ليست من جنس الوشم الثابت الدائم لأنه يمكن إزالتها في أي وقت كان، وإن كانت هذه العدسات طبية وغير ملونة فلا بأس باستعمالها للرجال والنساء.

موكله: وهو الذي يعطي الربا.

وشاهديه: وهما اللذان يشهدان به.

وكاتبه: الذي يكتب بين المرابين.

كل هؤلاء ملعونون على لسان الرسول ﷺ لكن لا يجوز إذا رأيت شخصاً يبيع بالربا أن تقول: لعنك الله. بل تقول على سبيل العموم. لعن الله آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه. لأن هناك فرقاً بين التعيين وبين التعميم. فالتعميم لا بأس به لكن التخصيص لا يجوز.

وكذلك ثبت عنه أنه لعن المصورين، لكن ليس كل مصور بل المراد من صور ما فيه روح إذا صور الإنسان ما فيه روح كالآدمي والحيوان فإنه حرام عليه لا يجوز، بل هو ملعون على لسان النبي ﷺ فلك أن تقول: اللهم العن المصورين. لكن لا تقل: اللهم العن فلاناً ولو كان يصور لأنه مخصوص، فالتعيين لا يجوز.

ثم إن الصور التي تحرم هي الصورة التي مثل التمثال يعني يصنع إنساناً من العجين أو من الجبس أو الجص أو غيرها من المواد، يصنع شيئاً على صورة إنسان أو حيوان، فهذا حرام، وأما الأشجار وشبهها فإنه لا بأس به على القول الراجح الذي عليه جمهور العلماء وأما ما يصنعه الإنسان فلا بأس به قطعاً، مثل أن يصور سيارة أو ما أشبه ذلك واختلف العلماء - رحمهم الله - في التصوير باللون على ورقة أو على خرقة أو ما أشبه ذلك.

من العلماء من قال: لا بأس به، واحتجوا بحديث زيد بن خالد

الجهني، وهو أن الرسول ﷺ قال: "إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة إلا

رقمًا في ثوب^(١).

فقالوا: إلا رقمًا في ثوب هذه الصورة التي ترسم باليد على ورقة أو على ثوب وما أشبه ذلك. لكن الصحيح أنه لا يجوز حتى الرقم في الثوب أو في الورقة، لا يجوز أن تصور صورة بيدك. وأما الصورة بالآلة الفوتوغرافية فقد تقدم الكلام عليه^(٢).

* * *

وثبت أن النبي ﷺ قال: "لعن الله من غير منار الأرض^(٣)" أي: حدودها، وأنه قال: "لعن الله السارق يسرق البيضة^(٤)"، وأنه قال: "لعن الله من لعن والديه^(٥)".

الشرح

مثل أن يكون الإنسان له جار فيأتي من أرض جاره على أرضه فيوسع أرضه ويضيق أرض جاره، فهذا ملعون، لعنه النبي ﷺ وقد ثبت عنه ﷺ: "أن من اقتطع شبرًا من الأرض ظلماً طوّقه الله به يوم القيامة من سبع

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب من كره القعود على الصورة، رقم (٥٥٠١)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٣١).
(٢) صفحة (١٨٠).

(٣) رواه مسلم: كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله، رقم (٣٦٥٧).

(٤) رواه البخاري: كتاب الحدود، باب لعن السارق، رقم (٦٢٨٥)، ومسلم: كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها، رقم (٣١٩٥).

(٥) سبق تحريمه ص (٢٠٥)

أرضين^(١) وإذا كان هذا فيمن غير حدود الأرض يعني المراسيم. فكيف بمن أخذ الأرض كلها واجتاحها - والعباد بالله - فهو أولى باللعن والطرده عن رحمة الله، كما يوجد أناس يعتدون على أراضي غيرهم يأخذونها بالباطل ويدعون أنها لهم وربما يأتون بشهود زور يشهدون لهم فيحكم لهم بذلك فيدخلون في اللعن، ويوم القيامة يأتون بها مطوقين بها في أعناقهم - نسأل الله العافية - أمام عباد الله.

ومن ذلك أن النبي ﷺ "لعن السارق يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده"^(٢) والسارق هو الذي يأخذ المال بخفية من حرز مثله. مثل أن يأتي بالليل أو في غفلة الناس فيفتح الأبواب ويسرق، هذا السارق إذا سرق نصاباً وهو ربع دينار أو ما يساويه من الدراهم أو المتاع فإنه تقطع يده اليمنى من مفصل الكف.

لقول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨]. ولا فرق بين أن يكون السارق شريفاً أو وضيعاً أو ذكراً أو أنثى، لأن النبي ﷺ أمر بقطع يد المرأة المخزومية التي كانت تستعبر المتاع فتجحدده، فأمر النبي ﷺ أن تقطع يدها. فأهم قريناً ذلك وطلبوا من يشفع لها إلى الرسول ﷺ، فطلبوا من أسامة بن زيد أن يشفع برفع العقوبة عنها، فاخطب النبي ﷺ وقال: "إنما أهلك من قبلكم أنهم

(١) سبق تحريجه ص (٢٠٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٢١٦)، ومسلم: كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، رقم (٣١٩٦).

كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الوضيع أقاموا عليه الحد، وإيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها" فأقسم عليه الصلاة والسلام أنه لو سرقت ابنته فاطمة أشرف النساء نسباً لقطع يدها.

ولكن هذا الحديث الذي أشار إليه الحافظ النووي - رحمه الله - يقول: "يسرق البيضة". والبيضة لا تبلغ نصاب السرقة لأن نصاب السرقة ربع دينار فكيف قال يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده؟

قال بعض العلماء: إن المراد بالبيضة هنا بيضة الرأس الذي يجعلها الإنسان عند القتال على رأسه تقيه السهام وهي مثمرة تساوي ربع دينار أو أكثر، والمراد بالحبل حبل السفن الذي تربط به في المرسى حتى لا تأخذها الأمواج وهو أيضاً ذو قيمة.

وقال بعض العلماء: المراد بالبيضة بيضة الدجاجة، لأن النبي ﷺ أطلقها، والبيضة عند الإطلاق لا يفهم منها إلا بيضة الدجاجة. والحبل هو الحبل الذي يربط به الحطب، وما أشبه ذلك.

ولكن الرسول ﷺ قال "تقطع يده" لأنه إذا اعتاد سرقة الطفيف تجرأ على سرقة الغالي والمثمن، فقطع يده. وهذا أقرب إلى الصواب أن السارق - والعياذ بالله - إذا سرق الشيء اليسير تجرأ فسرق الشيء الكبير فتقطع يده.

الثالث: قال إن النبي ﷺ "لعن من لعن والديه"، سواء كانت الأم أو الأب. يقول لأبيه: لعنة الله عليك أو لأمه، ولكن الصحابة قالوا: يا رسول

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٢١٦)، ومسلم: كتاب

الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، رقم (٣١٩٦).

الله أيلعن الرجل والديه؟! هذا أمر لا يمكن، قال ﷺ: "نعم يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه"^(١). يعني يتنازع اثنان، فيقول أحدهما للآخر: لعن الله والديك، فيقول الثاني: بل أنت لعن الله والديك، فلما كان هو السبب في أن يلعن الآخر والديه، أُعطي حكم من لعن والديه مباشرة، فهذان الشخصان لعنهما الرسول ﷺ.

ولكن هل يمكن أن تأتي لشخص معين غير حدود الأرض تقول لعنك الله؟

الجواب: لا، لا يجوز أن تلعنه وهو معين، أو سمعت إنساناً يلعن والديه تقول: لعنك الله هذا حرام لكن تقول له: اتق الله.

فإن الرسول ﷺ لعن من غير منار الأرض، وتقول للثاني السارق: اتق الله، فإن الرسول ﷺ لعن السارق يسرق البيضة ويسرق الحبل، وتقول للثالث: اتق الله، لا تلعن والديك، ولا تكن سبباً في لعنهما، فإن النبي ﷺ لعن من لعن والديه. أما أن تنص عليه فتقول: لعنك الله أو أنت ملعون، فهذا حرام ولا يجوز؛ لأنه فرق بين العام وبين الخاص كما سبق ذكره، والله الموفق.

* * *

"وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ"^(٢) وَأَنَّهُ قَالَ: "مَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَثًا أَوْ

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، رقم (١٣٠).

(٢) رواه مسلم: كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبيح لغير الله تعالى ولعن فاعله، رقم (٣٦٥٧).

أَوْى مُحَدِّثًا، فعليه لعنة الله والملائكة والنَّاسِ أَجْمَعِينَ^(١) " وَأَنَّهُ قَالَ: "اللَّهُمَّ الْعَن رَعْلًا، وَذَكْوَانَ وَعُصَيْبَةَ عَصَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ^(٢) " وَهَذِهِ ثَلَاثُ قِبَائِلَ مِنَ الْعَرَبِ.

الشرح

هؤلاء ثلاثة أنواع ممن يجوز لعنهم على سبيل العموم، وقد سبق أنه لا يجوز لعن المعين ولو كان كافراً، لأنه لا يجوز أن تقول: اللهم العن فلاناً، وإن كان كافراً. لكن على العموم وردت أحاديث في أصناف متعددة سبق منها ما سبق، ويلحق منها ما يلحق إن شاء الله، ومن ذلك قول النبي ﷺ: "لعن الله من ذبح لغير الله"، وذلك أن الذبح لغير الله شرك، لأنه عبادة، والعبادة إذا صرفها الإنسان لغير الله كان مشركاً. قال الله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ صَلَّيْتُ وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [لا شريك له] ﴿ الأنعام: ١٦٢ - ١٦٣ ﴾. وقال تعالى: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَخَّرْ ﴾ [الكوثر: ٢]. فأمر بالصلاة وأمر بالنحر وأن ذلك لله عزَّ وجلَّ فكما أن من صلى لغير الله فهو مشرك، فمن ذبح لغير الله فهو مشرك، وهذا إذا وقع الذبح عبادة وتقرباً وتعظيماً أما إذا وقع الذبح لغير الله على سبيل الإكرام، كإكرام الضيف مثلاً، لو نزل بك ضيف فذبحت له ذبيحة من أجل أن تقدمها له ليأكلها فلا بأس، بل هذا مما يؤمر به، لقول النبي

(١) رواه البخاري: كتاب الحج، باب حرم المدينة، رقم (١٧٣٧)، ومسلم: كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ، رقم (٢٤٢٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت، رقم (١٠٨٢).

ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه". وتارة يريد أن يأكل لحماً فذبح ذبيحة يريد بها الأكل، هذا أيضاً ليس بشرك، لكن الشرك إذا ذبح تعبدًا وتقربًا وتعظيمًا غير الله جلَّ وعلا مثل ما يفعل بعض الناس لملوكهم أو رؤسائهم أو علمائهم، إذا أقبل ذبحوا الذبيحة بوجهه إكرامًا وتعظيمًا. هذا شرك أكبر مخرج عن الملة وهذا مع كونه شركًا حرم الله على فاعله الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار، هو أيضًا ملعون فاعله، كما قال النبي ﷺ "لعن الله من ذبح لغير الله".

ومن الأحاديث أيضًا ما ذكره بقوله: "من أحدث فيها حدثًا أو آوى محدثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين" من أحدث فيها أي في المدينة، "حدثًا أو آوى محدثًا" هنا يُراد به شيثان:

الأول: البدعة: فمن ابتدع فيها بدعة فقد أحدث فيها، لقول النبي ﷺ كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة. فمن أحدث فيها حدثًا أي ابتدع في دين الله ما لم يشرعه الله في المدينة فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين يعني استحق أن يلعنه كل لاعن، والعياذ بالله، لأن المدينة مدينة السنة، مدينة النبوة، فكيف يتحدث فيها حدث مضاد لسنة الرسول ﷺ.

والنوع الثاني: الفتنة: أن يحدث فيها فتنة بين المسلمين سواء أدت إلى إراقة الدماء أو إلى ما دون ذلك من العداوة والبغضاء والتشتت. فإن من أحدث هذا الحدث فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين أما من أحدث

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، رقم (٥٥٦٠)، ومسلم: كتاب اللقطة، باب الضيافة ونحوها، رقم (٣٢٥٥).

معصية، عصى الله فيها في المدينة فإنه لا ينطبق عليه هذا الوعيد، بل يقال: إن السيئة في المدينة أعظم من السيئة فيما دونها ولكن صاحبها لا يستحق اللعن، وإنما الذي يستحق اللعن هو الذي أحدث فيها واحداً من أمرين: إما بدعة وإما فتنة. هذا عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

الحديث الثالث: "اللهم العن رعلاً وذكوان وعُصَيَّة عصوا الله ورسوله" هؤلاء قبائل من العرب وقع منهم عدوان على أصحاب النبي ﷺ فدعى عليهم الرسول ﷺ باللعة، اللهم العنهم، ولم يلعن شخصاً معيناً، بل لعن القبيلة كلها، والمراد من حدث منهم هذا الحدث، وهو الاعتداء على أصحاب رسول الله ﷺ ولا أظن أن من لم يفعل ذلك تلحقه هذه اللعنة، لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَرَوْا زُرَّةً وَزَرَ أَخْرَى﴾ [الإسراء: ١٥]. والله الموفق.

* * *

وأنه قال: "لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ" ^(١) وأنه "لَعَنَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ" ^(٢).
وجميع هذه الألفاظ في الصحيح، بعضها في صحيح البخاري ومسلم، وبعضها في أحدهما، وإنما قصدت الاختصار بالإشارة إليهما، وسأذكر معظمها في أبوابها من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى.

(١) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته، رقم (٤٠٨٧)، ومسلم: كتاب

المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ، رقم (٨٢٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال، رقم (٥٤٣٥).

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله - بقية الأصناف التي يجوز الدعاء عليهم على سبيل العموم، منها قوله ﷺ: "لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبياءهم مساجد"، اليهود هم أتباع موسى عليه السلام والنصارى هم أتباع عيسى عليه السلام، لكن بعد أن بعث النبي ﷺ وعرفوه ولم يؤمنوا به كان حكمهم سواء في أنهم مغضوب عليهم لأنهم تركوا الحق مع علمهم به - والعياذ بالله - وبين النبي ﷺ سبب لعنة إياهم في قوله: "اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد"، يعني أنهم يبنون المساجد على قبور أنبيائهم ويصلون فيها فهذا من فعله فهو ملعون على لسان النبي ﷺ إن كان من اليهود أو من النصارى أو ممن يدعي أنه مسلم. فإنه ملعون على لسان رسول الله ﷺ وإذا بُني المسجد على القبر ولو صلى الإنسان فيه لله عزَّ وجلَّ لا لصاحب القبر فإن صلاته باطلة محرمة، يجب عليه إعادتها، وهذا المسجد الذي بُني يجب هدمه ولا تجوز الصلاة فيه، أما لو كان المسجد قائماً ثم دُفن به أحد من الصالحين أو من الأمراء أو من الوزراء أو من الرؤساء فإنه يجب أن ينش القبر وأن يدفن في المكان الذي يدفن فيه الناس ولا يجوز إبقاؤه لأن المساجد لم تُبن ليُقبر فيها وإنما بنيت للصلاة وذكر الله وقراءة القرآن.

وإذا شككنا هل بُني المسجد أولاً ودُفن فيه الميت، أم دُفن الميت ثم بُني عليه المسجد؟ فالاحتياط أن لا أصلي فيه لله، وأن يُبتعد عنه لئلا يعرض صلاته للخطر.

فإن قال قائل: ما الجواب عن هذا الحديث في قصة قبر النبي ﷺ فإنه

الآن في المسجد.

فالجواب أن يقال: إن النبي ﷺ لم يُدفن في المسجد وإنما دُفن في بيته ولم يُبن عليه المسجد بل كان يُمثل قائماً من الأول، ولكنهم احتاجوا لزيادته فزادوه من هذا الجانب أي من الجانب الذي من جهة القبلة. وكانهم والله أعلم في ذلك الوقت لم يتيسر لهم مكان سوى هذا فوسعوا من جهة القبلة فبقي القبر في مقصورة في البيت منفصلاً عن المسجد وبينهما جدار، ثم بعد أن شاء الله عزَّ وجلَّ أن يسלט رجلين يريدان أن يستخرجا بدن رسول الله ﷺ ليحرقاه أو يجعلاه في متحف أو ما لا نعلم وذلك أن أحد الخلفاء جاءه آت في الليل وقال له: أدرك رسول الله ﷺ من الرجلين الأصفرين، يعني في عيونهما صفرة، فجاءه مرة ومرتين وثلاثة، ففزع الخليفة ثم ارتحل من بلده إلى المدينة فزعمًا سريعًا فلما وصل المدينة أمر أن تصنع وليمة عظيمة، وقال لواليه على المدينة: ادع لي جميع أهل المدينة فدعاهم وهذا الخليفة ينظر في الحاضرين فلم يجد الوصف الذي ذُكر له في المنام، ثم أمر أن يدعو مرة ثانية وثالثة ولم ير الرجلين، فقال لواليه على المدينة: لماذا لم تدع أهل المدينة؟ قال: كلهم دعوتهم، لم يبق إلا رجلان غريبان في المسجد منذ جاءا وهما معتكفان في المسجد، فقال: هاتهما، فجيء بهما وإذا هما على الوصف الذي قيل له في المنام، فأمر أن يبحث عن حالهما، فإذا هما في الليل ينتبان خندقًا من أسفل الأرض وإذا هما قريبان من القبر، فأمر بقتلهما، ثم أمر أن يحضر إلى القبر على جوانبه إلى أن وصل إلى الجبل ثم صبه بالرصاص وبُني عليه ثلاثة جدران^(١)، فأصبح القبر منفردًا تمامًا عن المسجد ليس في المسجد ولم يُبن عليه المسجد، فهذا هو الجواب عما

(١) انظر تمام القصة في خلاصة الوفاء بأخبار دار المصطفى ﷺ للسمهودي (١٧٥/٢).

يشكك به أهل الشرك وأهل القبور من قبر النبي ﷺ.

أما الصنف الأخير فقال المؤلف رحمه الله: "ولعن النبي ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال"، والتشبه يكون بالأقوال والأفعال والهيئات واللباس، فتجد الرجل يتشبه بالمرأة في صوتها، يحكي صوت المرأة ويتكلم وكأنه امرأة، هذا ملعون على لسان النبي ﷺ، أو يتشبه بالمرأة في لبسها يلبس الثياب الذي لا يلبسه إلا النساء، ومن ذلك أن يضع الباروكة على رأسه كأنه امرأة، ومن ذلك أيضاً أن يلبس اللباس الخاص بالنساء في الساعات، لأن النساء هن ساعات خاصة وللرجال ساعات خاصة فيلبس الرجل ساعة المرأة.

وأما الهيئة فإن يضع الخلية و الزينة وإذا قام يمشي كأنه امرأة، هذا أيضاً ملعون على لسان النبي ﷺ، فالهم أن تشبه الرجل بالمرأة من كبائر الذنوب، وتشبه المرأة بالرجل كذلك من كبائر الذنوب، بأن تشبهه به في القول أي في الكلام، تتكلم كما يتكلم الرجال في ضخامة الصوت ونبراته، أو تجعل رأسها كرأس الرجل تقصه حتى يرتفع عن الكتفين، أو كذلك تلبس الثياب والساعات لبس الرجل، فكل هذا من كبائر الذنوب، والمرأة إذا فعلت ذلك فإنها ملعونة على لسان النبي ﷺ، ولكن هل إذا رأينا رجلاً معيناً متشبهاً بامرأة هل نقول: لعنك الله؟ لا نقول لعنك الله. نعظه: ونقول إن النبي ﷺ لعن المتشبهين من الرجال بالنساء. وكذلك المرأة، لأن لعن المعين لا يجوز حتى لو كان كافراً فكيف إذا كان فاسقاً، فإنه لا يجوز لعنه. لكن نقول: من تشبه من الرجال بالنساء فهو ملعون، ومن تشبهت من النساء بالرجال فهي ملعونة، هكذا على سبيل العموم، والله الموفق.

٢٦٦ - باب تحريم سب المسلم بغير حق

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا
اَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الاحزاب: ٥٨].

١٥٥٩ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:
سَبَابِ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ^(١) متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف النووي - رحمه الله - (باب تحريم سباب المسلم بغير حق)، سبُّه يعني عيبه ووصفه بما يكره في حضوره، أما إذا كان في غيبته فهو غيبة. ثم ذكر المؤلف رحمه الله قول الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ - ﴿ وَالَّذِينَ ﴾ مبتدأ، ﴿ فَقَدِ احْتَمَلُوا ﴾ خبره - والمعنى أن الذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسب المؤمن والمؤمنة اللذان أوديا ﴿ فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا ﴾ أي كذبًا ﴿ وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ أي عقوبة، والعياذ بالله، وهذا يشمل كل أذية، سواء كان في القول أو في الفعل، وكلما كان الإنسان أحق بالإكرام كانت أذيته أعظم وأكبر، إثماً، فأذية القريب ليست كأذية البعيد، وأذية الجار ليست كأذية غير الجار، وأذية من له حق عليك ليست كأذية من لا حق له عليك، فالأذية يتفاوت

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، رقم (٤٦)،
ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان قول النبي ﷺ سباب المسلم فسوق، رقم (٩٧).

إثمها وجرمها بحسب المؤذي.

والعجيب أن كثيرًا من المسلمين اليوم يؤذون جيرانهم بالمضايقات والاطلاع على عوراتهم وغير ذلك، وهذا من أعظم ما يكون من الإثم، قال النبي ﷺ "والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن" - ثلاث مرات - قالوا: من يا رسول الله؟ قال: "الذي لا يأمن جاره بوائقه يعني ظلمه وغشمه". وقوله تعالى: ﴿بِغَيْرِ مَا كَتَبْنَا﴾ . يفهم منه، أنه إذا أودى المؤمن بما اكتسب فليس في ذلك بأس، يعني لو أذيت إنسانًا ردًا على فعل له آذاك به فأذيت، فلا بأس. أو أذى إنسانًا لإقامة حد الله عز وجل، أو أذى لأداء حق عليه أبي أن يقوم به، فلا بأس، بل قد أمر الله تعالى باللذين يأتیان الفاحشة فقال ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِيهَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا﴾ . فأمر بإيذائهما ﴿فَإِنْ تَابَا وَأُصْلِحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا﴾ [النساء: ١٦]. وهذا قبل أن يشرع قتل الفاعل والمفعول به في اللواط، كان اللوطي في الأول لا يُجلد ولا يُقتل، لكن يُؤذى حتى يتوب، ثم أمر الله تعالى بقتل الفاعل والمفعول به على لسان نبيه ﷺ وأجمع الصحابة على ذلك.

ثم ذكر المؤلف حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر". وهذا يدل على أن الفسق أهون من الكفر لأنه جعل السب فسوقًا وجعل القتل كفرًا، فعلى هذا إذا سب المسلم أخاه صار هذا السب فاسقًا لا تقبل شهادته ولا يجعل له ولاية ولا على ابنته، فلا يزوج ابنته لأنه صار فاسقًا، ولا يصح أن يكون إمامًا للمسلمين، ولا

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه، رقم (٥٥٥٧).

يصح أن يكون مؤذناً. هكذا قال كثير من العلماء - رحمهم الله - وفي بعض هذه المسائل خلاف. لكن المهم أن من سب أخاه فإنه يفسق، أما من قاتله فإنه يكفر. إن استحل المقاتلة بغير حق فهو كافر كافرًا مخرجًا عن الملة، وإن لم يستحلها ولكن هوى في نفسه فإنه يكون كافرًا لكنه كفر لا يخرج من الملة، والدليل على ذلك قول الله تعالى: ﴿وَإِن طَافَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغْت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾. إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ [الحجرات: ٩ - ١٠]. فجعل الله الطائفتين المقتلتين إخوة للطائفة المصلحة، وهذا يدل على أنها لا يخرجان من الإيمان لكنه كفر دون كفر. والله الموفق.

* * *

١٥٦٠ - وعن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفِسْقِ أَوْ الْكُفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَهُ كَذَلِكَ"^(١) رواه البخاري.

١٥٦١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "الْمُسْتَبَانِ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِي مِنْهُمَا حَتَّى يَعْتَدِيَ الْمَظْلُومُ"^(٢) رواه مسلم.

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن، رقم (٥٥٨٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن السباب، رقم (٤٦٨٨).

الشرح

نقل المؤلف - رحمه الله - في سياق الأحاديث في باب تحريم سباب المسلم بغير حق، حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "لا يرمي رجل رجلاً بالغش أو الكفر، إلا ارتدت عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك". يعني إذا قلت لإنسان: أنت فاسق أو يا فاسق صرت أنت الفاسق إلا إذا كان هو كذلك، وهكذا من كفرَ أحدًا وقال: أنت كافر أو يا كافر، وليس كذلك صار القائل هو الكافر.

وفي هذا دليل على أن هذا من كبائر الذنوب لأن النبي ﷺ توعد هذا القائل أن يكون هو الذي يتصف بهذه الصفة. وعلى هذا فلا يحل للإنسان أن يقول لأخيه المؤمن: يا فاسق، أو يقول: فلان فاسق إلا إذا كان كذلك، وأراد أن يحذر منه. فلا بأس. وكذلك لا يقول له: يا كافر أو يقول: فلان كافر، فإنه لا يحل له ذلك ما لم يكن هكذا.

وفيه التحذير من تكفير المسلمين بغير دليل شرعي خلافاً لما يتجاسر به بعض الناس، والعياذ بالله، فيكفر على أدنى شيء ويقول: هذا كفر، وهذا فسق، وما أشبه ذلك.

وأما الحديث الثاني فهو عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "المستبان ما قالاً فعلى البادي منهما"، "المستبان" مبتدأ، و"ما" مبتدأ ثاني، "فعلى البادي" خبر المبتدأ الثاني، والجملة خبر المبتدأ الأول. والمعنى أن المتساين إذا تسابا وتشامتا بكلام سيء فإن الإثم على البادي منهما، "ما قالاً"

فعلى البادي منها، ما لم يعتد المظلوم " فإن اعتدى صار عليه الإثم، وفي هذا دليل على أنه يجوز للإنسان أن يسب صاحبه بمثل سبه به ولا يعتدي. ولهذا لما قال النبي ﷺ "لعن الله من لعن والديه" قالوا: يا رسول الله، كيف يلعن الرجل والديه؟ قال: "يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه"، فدل هذا على أن الإنسان إذا كان سبباً للشرف فإنه يتاله من شره. ما قال فعلى البادي منه ما لم يعتد المظلوم فإن اعتدى فعليه، وإن أخذ بحقه بدون زيادة فليس عليه شيء. والله الموفق.

* * *

١٥٦٢ - وعنه قال: أتى النبي ﷺ برجلٍ قد شرب قال: اضربوه قال أبو هريرة: فمنا الضارب بيده، والضارب بتمله، والضارب بثوبه. فلما انصرف، قال بعض القوم: أخزأك الله، قال: لا تقولوا هذا، لا تعينوا عليه الشيطان^(١) رواه البخاري.

الشرح

نقل المؤلف - رحمه الله - في سياق الأحاديث في باب تحريم سب المسلم بغير حق، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ أتى برجلٍ قد شرب يعني قد شرب الخمر وذلك بعد أن نزل تحريمها. والخمر: كل ما أسكر فهو خمر، سواء كان من العنب أو من التمر أو من الشعير أو من البر أو من غير ذلك، كل ما أسكر فهو خمر. قال النبي ﷺ:

(١) رواه البخاري: كتاب الحدود، باب الضرب بالجريد والنعال، رقم (٦٢٧٩).

"كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام" والإسكار هو تغطية العقل على وجه اللذة والطرب وليس مجرد تغطية العقل، ولهذا فالبنج - وهو التخدير للأغراض الطبية - ليس مسكراً وإن كان يُغطي العقل، فهو لا يدري ماذا حصل له. لكن الخمر - نسأل الله العافية - يجد الإنسان من السكر لذة وطرباً ونشوة حتى يتصور أنه ملك من الملوك وأنه فوق الثريا، وما أشبه ذلك، كما قيل في هذا:

ونشربها فتركننا ملوكاً

وكما قال حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه لابن أخيه النبي ﷺ - حين رآه النبي ﷺ سكران فتكلم معه، فقال له حمزة وهو سكران: هل أنتم إلا عبيد أبي"، وهذه كلمة بشعة لكنه سكران، والسكران لا يؤخذ بما يقول، وهذا قبل أن ينزل تحريم الخمر، وكان تحريم الخمر على أربع مراحل: المرحلة الأولى: الإباحة، أن الله أباحه للعباد إباحة صريحة، فقال تعالى: ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ [النحل: ٦٧]. يعني: تشربونه فتسكرون، وتتجرون به فتحصلون رزقاً.

المرحلة الثانية: عرض الله تعالى بتحريمه، وقال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩]. ولم ينه عنها.

- (١) رواه مسلم: كتاب الأشربة، باب بيان أن أكل مسكر خمر وأن كل مسكر حرام، رقم (٣٧٣٣).
 (٢) رواه البخاري، كتاب المساقاة، باب بيع الحطب والكلاذ، رقم (٢٣٧٥)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر وبيان أنها من عصير العنب، رقم (١٩٧٩).

المرحلة الثالثة: قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]. فنهى عن قربان الصلاة في حال السكر وهذا يقتضي أنه يباح شرب الخمر في غير أوقات الصلاة.

المرحلة الرابعة: التحريم "الصريح البات" قال تعالى في سورة المائدة، وهي من آخر ما نزل، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْزَاقُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠] فاجتنبه الناس. لكن لما كانت النفوس تدعو إلى الخمر وشربها، جعل لها رادعاً يردع الناس عن شربها، وهو العقوبة.

ولم يُقدّر فيها النبي ﷺ شيئاً، فعقوبة الشارب ليست حدّاً، لكنها تعزير ولهذا جيء برجل شرب، فقال النبي ﷺ: "اضربوه". ولم يقل: أربعين، ولا ثمانين ولا مائة، ولا عشرة، فقاموا يضربونه، منه الضارب بثوبه، ومنهم الضارب بيده، ومنهم الضارب بنعله، فضربوه نحو أربعين جلدة، فلما انصرفوا، وانصرف الرجل، قال رجل من القوم: أخزاه الله، يعني: أذله، وفضحه، فقال النبي ﷺ: لا تقل هكذا، لا تدعُ عليه بالخزي، رجل شرب مسكراً، وجُلِد، وتظَهَّر بالجلد، "لا تعينوا عليه الشيطان"، فنهاهم النبي ﷺ أن يسبوه مع أنه شارب خمر.

إذا ما موقفنا من شارب الخمر، موقفنا أن ندعو له بالهداية، قل: اللهم اهده، اللهم أصلحه، اللهم أبعده عن هذا وما أشبه ذلك، أما أن تدعو عليه فإنك تعين عليه الشيطان. وفي هذا دليل على أن الخمر محرم، وأن عليه عقوبة.

وفي عهد عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انتشرت الفتوحات، ودخل في دين الإسلام أناس جدد، وكثر شرب الخمر في عهده، وكان رضي الله عنه رجلاً حازماً، فأراد أن يعاقب شارب الخمر بعقوبة تكون أشد وأردع، إلا أنه رضي الله عنه لورعه وتحززه جمع الصحابة رضي الله عنهم، أي جمع ذوي الرأي، وليس المراد كل الصحابة، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾ . ونشروه، قال تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] . دل هذا على أن العامة ليسوا كأولي الأمر وأولي الرأي والمشورة، فليس الكلام في السياسة في مجالس العامة، ومن أراد أن تكون العامة مشاركة لولاة الأمور في سياستها وفي رأيها وفكرها، فقد ضل ضلالاً بعيداً وخرج عن هدي الصحابة وهدي الخلفاء الراشدين، وهدي سلف الأمة.

فالمهم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لحزمه جمع ذوي الرأي من الصحابة، وقال لهم ما معناه: "كثير شرب الخمر، وإذا قل الوازع الديني، يجب أن يقوى الرادع السلطاني، يعني إذا ضعف الأمر من الناحيتين: الوازع الديني، والرادع السلطاني فسدت الأمة. فاستشارهم ماذا يصنع فقال عبد الرحمن بن عوف: يا أمير المؤمنين أخف الحدود ثمانون جلدة"، ارفع العقوبة إلى ثمانين جلدة، ويشير عبد الرحمن رضي الله عنه إلى حد القذف، فإن الله تعالى قال: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ

(١) رواه مسلم: كتاب الحدود، باب حد الخمر، رقم (٣٢١٨).

تَمَلِّينَ جَلْدَةً ۖ [النور: ٤]. هذا أخف الحدود فرفع عمر رضي الله عنه عقوبة شارب الخمر إلى ثمانين، وهذا كالنص الصريح على أن عقوبة شارب الخمر ليست حدًّا، بل هذا صريح لأنه قال: أخف الحدود ثمانين، ووافق الصحابة على هذا، ولم يقل عمر رضي الله عنه: أنه ليس كذلك فرفعه عمر، وجعل ذلك ثمانين جلدة من أجل أن يرتدع الناس، وقد جاء في السنة أن شارب الخمر إذا شرب فجلد، ثم شرب فجلد، ثم شرب فجلد، ثم شرب الرابعة، فإنه يجب قتله، هكذا جاء في السنن^(١)، وأخذ بظاهره الظاهرية.

وقالوا: شارب الخمر إذا جلد فإنه يقتل في الرابعة، لأنه أصبح عنصرًا فاسدًا لم ينفع به الإصلاح والتقويم، وقال جمهور العلماء: إنه لا يقتل، بل يكرر عليه الجلد، فكلما شرب جلد، وتوسّط شيخ الإسلام رحمه الله، فقال: إذا كثّر شرب الخمر في الناس، ولم ينته الناس بدون القتل فإنه يُقتل في الرابعة، وهذا قول وسط روعي فيه الجمع بين المصلحتين، مصلحة ما يدل عليه بعض النصوص الصريحة، لأن عمر رضي الله عنه لم يرفع العقوبة إلى القتل، مع أنه يقول إن الناس كثّر شربهم، وبين هذا الحديث الذي اختلفت الناس في صحته، وفي بقاء حكمه، هل هو منسوخ أو غير منسوخ وهل هو صحيح أو غير صحيح، فعلى كل حال فما اختاره شيخ الإسلام فهو عين الصواب. أنه إذا كثّر شرب الخمر، ولم ينته الناس دون قتل فإنه يُقتل الشارب في الرابعة، وليت ولاة الأمور يعملون هذا العمل، ولو عملوا هذا العمل لحصل خير

(١) انظر: البخاري رقم (٦٧٧٩)، وأبو داود رقم (٤٤٨٩).

كثير، واندراً شر كثير، وقل شرب الناس للخمر الذي بدأ ينتشر والعياذ بالله في بعض البلاد الإسلامية كانتشار الشراب المباح، كعصير الليمون وعصير البرتقال وما أشبه ذلك، وهذا لا شك أنه مظهر غير مظهر المسلمين، وأنه استباحة له في الواقع، لأن كونه يصبح منشوراً بين الناس يفتح الإنسان الثلاجة ويشرب الخمر والعياذ بالله، هكذا كأنه استباحه وهذا ينطبق عليه قول النبي ﷺ: "ليكونن أقوام من أمتي يستحلون الحر، والحريم، والخمر، والمعازف" فإن الناس الآن تقاسموا هذه الأشياء الأربعة منهم من انتشر في شعوبهم الزنا واللواط والعياذ بالله، وصار عندهم بياح، يذكر لنا أنه في بعض البلاد إذا نزلت الطائرة، وإذا في المطار فتيات وفتيان يُقال للنازل ما تريد، جميلة غير جميلة، شابة غير شابة.

"الحر": يعني الزنا، أو اللواط.

وفي بعض البلاد الخمر منتشر، يباع في الأسواق ويشرب ليلاً ونهاراً وكأنه شراب حلال. وفي بعض البلاد، ولا سيما في المترفين من رعيّتهم، نجد الرجل كالمرأة يلبس الحرير، واللين من الثياب، وربما يلبس حلي الذهب: قلادة، أو خاتماً، أو ما أشبه ذلك.

أما المعازف: فحدث ولا حرج، فالمعازف منتشرة في غالب بلاد الإسلام إن لم أقل في كل بلاد الإسلام، فقد انتشرت والعياذ بالله المعازف بجميع أنواعها فنسأل الله السلامة والهداية، وأن يصلح ولاية الأمور ورعاياهم، إنه على كل شيء قدير.

(١) رواه البخاري: كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه، ترجمة الباب.

١٥٦٣ - وعنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزَّنَى يُقَامُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ^(١) متفق عليه.

الشرح

ساق المؤلف الإمام النووي - رحمه الله - في باب تحريم سباب المسلم بغير حق، الحديث الأخير، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "من قذف مملوكه بالزنا بquam عليه يوم القيامة إلا أن يكون كما قال". المملوك هو العبد يملكه الإنسان، والمملوك كالسلعة يُباع ويُشترى ويوهب، ويُرهن ويُوقف إلا أنه في أحكام الله عزَّ وجلَّ هو والحر على حد سواء في غير الأمور المالية.

والسيد مالك للرقيق لعينه - يعني رقبته - ولنفاعه، فإذا قذف عبده بأن قال للعبد يا زاني أو يا لوطي، أو ما أشبه ذلك من كلمات القذف فإنه لن يُحدَّ في الدنيا لأنه سيد، والعبد مملوك، لكن يُقام عليه في دارٍ عذابها أشد والعباد بالله، وهي الدار الآخرة يُقام عليه الحد يوم القيامة وعلى هذا فيكون قذف المملوك من كبائر الذنوب لأنه رتب عليه عقوبة في الآخرة، وكل شيء رتب عليه عقوبة في الآخرة فإنه يكون من كبائر الذنوب، كما قال أهل العلم - رحمهم الله - في حد الكبيرة، وأما لو زنى المملوك حقيقةً وقذفه سيده بذلك فإنه لا حد عليه لقول النبي ﷺ "إلا أن يكون كذلك" يعني كما قال، ولكن

(١) رواه البخاري: كتاب الحدود، باب قذف العبيد، رقم (٦٣٥٢)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب التعليق على من قذف مملوكه بالزنا، رقم (٣١٣٨)، واللفظ لمسلم.

متى يكون كما قال؟ يكون بأن يشهد عليه أربعة.

أربعة رجال عدول بأنه زنى ويصرّحون بذكر حقيقة الوطء أو يقر هو بنفسه على نفسه فحينئذ يرتفع الحد عن السيد، واعلم أن الرقيق إذا زنى فإن عليه نصف حد الحر كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ فَإِنَّ أُنْتَبِهَنَّ بِفُجْحِشَةٍ﴾ أي الإمام: ﴿فَعَلَيْنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ [النساء: ٢٥]. والذي يتنصف من عذاب المحصنات هو الجلد فيكون على الرقيق إذا زنى خمسون جلدة فقط.

قال العلماء ويسقط عنه التغريب لأن الزاني الحر إذا زنى وهو غير محصن فإنه يُجلد مائة جلدة ويطرده عن البلد عامًا كاملاً، أما الرقيق فإنه يُجلد خمسين جلدة ولا يُغرب لأن التغريب إضرار بسيده فيكون من باب تحميل الإنسان ما لم يحتمله، وللسيد أن يقيم على عبده الحد إذا زنى، لقول النبي ﷺ: "إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها" فأمر السيد أن يجلدها أما الحر فإنه لا يتولى جلده إلا الإمام أو نائبه حتى لو كان ابنك وزنى وهو بالغ عاقل فإنه لا يتولى إقامة الحد عليه إلا الإمام أو نائبه، وكذلك لو زنى أخوك بعد بلوغه وهو عاقل فإنه لا يقيمه إلا الإمام أو نائبه، أما السيد فيقيمه على عبده خاصة في الجلد، وأما لو سرق العبد فالسرقة فيها قطع اليد ولا يتولى قطع اليد إلا الإمام أو نائبه، ولهذا قال العلماء أن السيد لا يقيم الحد على عبده إلا إذا كان الحد جلدًا، والله أعلم.

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب بيع المدير، رقم (٢٠٨٠)، ومسلم: كتاب الحدود، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى، رقم (٣٢١٥).

٢٦٧ - باب تحريم سب الأموات بغير حق ومصلة شرعية

وَهُوَ التَّخْذِيرُ مِنَ الْاِفْتِدَاءِ بِهِ فِي بِدْعَتِهِ، وَفِسْقِهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَفِيهِ
الْآيَةُ وَالْاِحَادِيثُ السَّابِقَةُ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ.

١٥٦٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "لَا
تُسَبُّوا الْأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا"^(١) رواه البخاري.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - (باب تحريم سب الأموات بغير حق ومصلة شرعية) الأموات يعني الأموات من المسلمين، أما الكافر فلا حرمة له إلا إذا كان في سببه إيذاء للأحياء من أقاربه فلا يسب، وأما إذا لم يكن هناك ضرر فإنه لا حرمة له، وهذا هو معنى قول المؤلف رحمه الله: "بغير حق" لأن لنا الحق أن نسب الأموات الكافرين الذين آذوا المسلمين وقتلوهم ومجاولون أن يفسدوا عليهم دينهم، أو مصلحة شرعية مثل أن يكون هذا الميت صاحب بدعة قد نشرها وينشرها بين الناس، فهنا من المصلحة أن نسبه ونحذر منه ومن طريقته لئلا يفتتر الناس به.

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما ينهى من سب الأموات، رقم (١٣٠٦).

ثم استدل على ذلك بحديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "لا تسبوا الأموات" والأصل في النهي التحريم فلا نسب الأموات ثم عُلِّلَ "فإنهم أفضوا إلى ما قدموا".

وسبكم إياهم لا يغني شيئاً لأنهم أفضوا إلى ما قدموا حين انتقلوا إلى دار الجزاء من دار العمل، فكل من مات فإنه أفضى إلى ما قدم والتحق بدار الجزاء وقامت قيامته، وانقطع عمله ولم يبق له حظ من العمل إطلاقاً إلا ما دلت السنة عليه مثل قول النبي ﷺ: "إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له" وفي هذا دليل على أنه ينبغي على الإنسان أن يحفظ لسانه عما لا فائدة منه فإن هذا طريق أهل التقى، فإن عباد الرحمن إذا مروا باللغو مروا كراماً. وأما الزور فلا يشهدونه إطلاقاً، ولا يتكلمون إلا بالحق، والله أعلم.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم (٣٠٨٤).

٢٦٨ - باب النهي عن الإيذاء

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا
اَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الاحزاب: ٥٨].

١٥٦٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال
رسول الله ﷺ: "الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ
مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ"^(١) متفق عليه.

١٥٦٦ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحَّحَ عَنِ
النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلَتَاتَهُ مَيْتَتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلِيَأْتِيَ إِلَى
النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ"^(٢) رواه مسلم.
وهو بعض حديث طويل سبق في باب طاعة ولاة الأمور.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - (باب النهي عن الإيذاء). الإيذاء يشمل
الإيذاء بالقول، والإيذاء بالفعل، والإيذاء بالترك.
أما الإيذاء بالقول: فأن يُسمع أخاه كلامًا يتأذى به، وإن لم يضره، فإن
ضره كان أشد إثمًا.

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، رقم (٩)،
ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أمره أفضل، رقم (٥٨).
(٢) رواه مسلم: كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء، رقم (٣٤٣١).

والإيذاء بالفعل: أن يضايقه في مكانه، أو في جلوسه، أو في طريقه، أو ما أشبه ذلك.

والإيذاء بالترك: أن يترك شيئاً يتأذى منه أخوه، كل هذا محرم وعليه هذا الوعيد الشديد وهو قول الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا كَتَبْنَا لَهُمْ أَنْ يَكْتَسِبُوا فَقَدْ أَحْتَمُوا بُهْتَانَنَا وَإِنَّمَا مُبِينًا لَهُ ﴾ . ﴿ أَحْتَمُوا بِهِ ﴾ يعني تحملوا على أنفسكم البهتان وهو الكذب والإثم المبين وهو العقوبة العظيمة نسأل الله العافية.

وفي قول الله تعالى: ﴿ بِغَيْرِ مَا كَتَبْنَا لَهُ ﴾ دليل على أن لو آذى الإنسان لارتكابه عملاً يحق أن يؤذى عليه، فإنه لا بأس به كما في قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَتَادُوهُمْ وَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا ﴾ [النساء: ١٦]. وكان هذا في أول الأمر أن اللوطية والعياذ بالله يؤذى صاحبها حتى يتوب ثم بعد ذلك ثبت أن النبي ﷺ قال: "من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به" قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - أجمع الصحابة على أن فاحشة اللواط يقتل فيها الفاعل والمفعول به، ولكنهم اختلفوا كيف يقتل، فبعضهم قال: يرحم؛ وبعضهم قال: يلقي من أعلى شاهق في البلد، وبعضهم قال: يحرق بالنار؛ - نسأل الله العافية - فالهم أن الإيذاء بحق لا بأس به ومن ذلك أن يكون الرجل يكره الحق ويكره الخير

(١) رواه أحمد (٣٠٠/١)، وأبو داود: كتاب الحدود، باب فيمن عمل عمل قوم لوط، رقم (٣٨٦٩)، والترمذي: كتاب الحدود، باب ما جاء في حد اللوطي، رقم (١٣٧٦)، وابن ماجه: كتاب الحدود، باب من عمل عمل قوم لوط، رقم (٢٥٥١).

لأن بعض الناس والعياذ بالله يتأذى إذا رأى رجلاً متمسكاً بالسنة، تأذى به وكرهه، فهنا نقول: تمسك بالسنة وإن تأذى لأنك أذيت به بحق.

ثم ذكر المؤلف - رحمه الله - حديثين:

أحدهما: أن النبي ﷺ قال: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه" المسلم هو الذي سلم المسلمون من لسانه، فلا يلعنهم ولا يسبهم ولا يشتمهم ولا يغتابهم ولا ينم فيهم، فكل آفات اللسان المتعلقة بالخلق قد كفها فسلم الناس منه، وسلم المسلمون من يده أيضاً، لا يعتدي عليهم بضرب ولا سرقة ولا إفساد مال ولا غير ذلك، هذا هو المسلم، وهذا أيضاً ليس المراد بذلك أنه ليس هناك مسلم سواه ولكن المعنى أن هذا من الإسلام، وإلا فإن المسلم من استسلم لله تعالى ظاهراً وباطناً لكن أحياناً يأتي مثل هذا التعبير من أجل الحث على هذا العمل، وإن كان يوجد سواه.

"والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه". ومعلوم أن المهاجر من خرج من بلد الكفر إلى بلد الإسلام ليقيم دينه، لكن تأتي الهجرة بمعنى آخر وهي أن يهجر الإنسان ما نهى الله عنه فلا يقول فعلاً محرماً ولا يفعل فعلاً محرماً، ولا يترك واجباً، بل يقوم بالواجب ويدع المحرم، هذا المهاجر لأنه هجر ما نهى الله عنه.

أما الحديث الثاني: فهو قول النبي ﷺ: "من أحب أن يُرْحَزَ عن النار، ويُدخَلَ الجنة، فلتأته منبته، وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس ما يُحِبُّ أن يُؤْتِيَ إليه" فقوله: "من أحب" هذا الاستفهام للتشويق وإلا فكل واحد يجب أن يُرْحَزَ عن النار، ويدخل الجنة، لأن من رُحِزَ عن النار وأدخل الجنة

فقد فاز، فمن أحب ذلك "فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر".
 وبناءً على هذا ينبغي للإنسان أن يكون دائماً على ذكر الإيمان بالله
 واليوم الآخر وتذكره، لأنه لا يدري متى يأتيه الموت، فليكن دائماً نصب عينيه
 الإيمان بالله واليوم الآخر، والإنسان إذا آمن بالله عزَّ وجلَّ وبمقتضى أسماؤه
 وصفاته وآمن باليوم الآخر وما فيه من الثواب والعقاب فلا بد أن يستقيم على
 دين الله، وهذا حق الله أعني قوله: "وهو يؤمن بالله واليوم الآخر" أما حق
 الآدمي فقال: "وليات إلى الناس ما يُحب أن يُؤتى إليه" فلا يؤذيهم لأنه لا
 يجب أن يؤذوه، ولا يعتدي عليهم لأنه لا يجب أن يعتدوا عليه، ولا يشتمهم
 لأنه لا يجب أن يشتموه، وهلم جرا لا يغشهم في البيع والشراء وغير ذلك،
 ولا يكذب عليهم لأنه لا يجب أن يفعل به ذلك، وهذه قاعدة لو أن الناس
 مشوا عليها في التعامل فيما بينهم لنالوا خيراً كثيراً، ويشبه هذا قول الرسول
 ﷺ: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحبه لنفسه"^(١) والله الموفق.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحبه لنفسه، رقم (١٢)،
 ومسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه...، رقم (٦٤).

٢٦٩ - باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابير

قال الحافظ النووي - رحمه الله - باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابير، والتباغض بالقلوب، والتقاطع بالأفعال والأقوال، والتدابير بالأفعال. أما التباغض بالقلوب: أن يبغض الإنسان أخاه المؤمن، وبغض المؤمن حرام، لأي شيء تبغضه؟! قد تبغضه لأنه يعصي الله عزَّ وجلَّ فنقول: وإذا عصى الله لا تبغضه بغضًا مطلقًا، فالذي تبغضه بغضًا مطلقًا على كل حال هو الكافر، لأنه ليس فيه خير، أما المؤمن وإن عصى وإن أصرَّ على معصية يجب أن تُحبَّه على ما معه من الإيثار، وأن تكرهه على ما معه من الفسق والعصيان.

فإن قال إنسان: كيف يجتمع البغض والحب؟

قلنا: يجتمعان لأن كل واحد منهما منصب على وجه، لم يتفقا في محل واحد، أحبه لإيثاره وكرهه لفسوقه، نظير ذلك المريض يُعطى دواءً مرًا رائحته كريهة فيحب هذا الدواء من وجه ويكرهه من وجه، يحبه لما فيه من الشفاء، ويكرهه لطعمه أو رائحته أو ما أشبه ذلك، وكذلك أخوك المؤمن، أنت وإياه في أصل واحد وهو الإيثار، لماذا تبغضه بغضًا مطلقًا؟ ابغضه على ما معه من المعصية لا بأس، وأحبه على ما معه من الإيثار، إذا أحببته لما معه من الإيثار وكرهته لما معه من الفسق هذا يؤدي إلى أن تنصحه لأنه أخوك، فتحبه وتود له ما تود لنفسك فتصحه على ما تكرهه فيه من المعصية.

ومن ذلك السلام عليه، ولو كان عنده معصية، إلا إذا علمت أنك إذا

تركت السلام عليه اهتدى وصلحت أموره فهنا يكون الهجر دواءً نافعاً.
وأما التقاطع فهو قطع الصلة بينك وبين أخيك، أخوك المؤمن له حق عليك أن تصله ولا يحل لك أن تقطعه لأنه أخوك حتى وإن كان عاصياً ولذلك تجدد الإنسان يكرم جاره ولو كان عاصياً، لأن النبي ﷺ قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره" أكرمه ولو كان عاصياً، ولكن انصحه، وكذلك بعض الناس، يقاطع أقاربه لأنهم قطعوه أو لأنهم على معصية وهذا خطأ، صل أقاربك ولو كانوا عصاة، صلهم وإن كانوا يقاطعونك، كما جاء رجل للرسول ﷺ قال: يا رسول الله إن لي رحماً أصلهم ويقطعونني، وأحسن إليهم ويسئون إليّ وأحلم عليهم، وقال كلمة أخرى؛ فقال النبي ﷺ: "إن كان الأمر كما قلت فكأنما تسفهم الملّ" يعني كأنما تُدخل في قلوبهم الرماد، أو التراب الحار، يعني فاستمر على صلتهم ولو كانوا يقطعونك، ولو كانوا يسئون إليك ولو كانوا يعتدون عليك، صلهم لأن من لا يصل إلا إذا وُصل فليس بواصل بل هو مكافئ.

التدابير أيضاً لا يحل بين المؤمنين، لكن هل هو التدابير في القلوب أو التدابير في الأبدان أو هذا وهذا، إنه هذا وهذا، لا تدابروا في القلوب حتى لو وجدت من أخيك أنه أدبر عنك بقلبه، فاقرب منه وأقبل عليه ﴿ادْفَعْ بِأَيْتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: ٢٤].

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، رقم (٤٦٤٠).

لو طبقنا هذه التوجيهات الإلهية والنبوية لحصل لنا خير كثير، لكن الشيطان يلعب علينا، ويقول كيف تصله وهو يقطعك؟ كيف تقبل عليه وهو يدبر عنك؟ أمّا الله عزّ وجلّ والنبي ﷺ فإن نصوص الكتاب والسنة كلّها تُحرّم التدابر، وكذلك التدابر بالأبدان بعض الناس لا يهمه أن يُصعّر وجهه للناس وأن يعرض، ربما يكون من كبريائه يتكلم معك ووجهه لجانِبٍ آخر، نسأل الله العافية هذا لا يجلب.

بعض الناس أيضًا كالبهائم تجدهم جلوسًا في مكان واحد، كل واحد يولي دبره وظهره، وهذا ليس أدبًا شرعيًا ولا أدبًا عربيًا ولا حُسن خُلُق، وقد وصف الله تعالى أهل الجنة بأنهم على سررٍ متقابلين، فالتقابل صفة حميدة طيبة والتدابير صفة ذميمة خبيثة، لكن بعض الناس همجّ ليس عندهم تربية إسلامية وتجدهم في المجالس متدابرين، وهذا خطأ.

ومما يشبه هذا الفعل ما يفعله بعض الناس إذا سلم من الصلاة وهو في الصف تقدّم قليلاً وجعل الناس وراءه واستقبلهم بدبره، وفي ظني أنه يتخيّل في تلك اللحظة أنه ذو عظمة وأن الناس وراءه لاني ما أظن أحدًا يتقدم هذا التقدم إلا ويشعر - وإن كان من غير قصد - بالعظمة ولقد رأيتُموني أنهى عنه إذا وجدتُ إنسانًا فعل ذلك لأن هذا يشبه التدابر.

فإذا قال: ضاق عليّ المكان، ولا أستطيع أن أبقى مفترسًا.

قلنا: يا أخي، الأمر واسع والحمد لله، قم وتقدم وابتعد وافعل ما شئت، أو تأخر، أما أن تتقدم على الناس وتكون بين أيديهم والناس من ورائك، فهذا لا ينبغي.

هذه ثلاثة أشياء: الأول التباغض، والثاني التقاطع، والثالث التدابر؛ كل هذا منهي عنه، والله أعلم.



قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠]. وقال تعالى: ﴿ أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ [المائدة: ٥٤]. وقال تعالى: ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الفتح: ٢٩].

الشرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله - باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابر، وسبق الحديث عما ورد في هذا الباب، ثم استدل المؤلف - رحمه الله - في ذلك بقول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠]. وهذه الآية في سياق ذكر الطائفتين تفتلان فتصلح بينهما أخرى فقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٠]. وسياق الآيات يقول الله عز وجل: ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات: ٩]. يعني لو اقتتل طائفتان أو قبيلتان من المسلمين فيما بينهما

﴿ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ والخطاب لمن له الأمر من المؤمنين الذين لم يقاتلوا ﴿ فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى ﴾ وأبت أن تصالح فقاتلوا التي تبغي يعني كونوا مع الطائفة العادلة التي ليست باغية، قاتلوا الباغية ﴿ حَتَّى تَبْغَى إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ﴾ أي حتى ترجع إليه ﴿ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ ﴾ أي فيما جرى بينهم من إتلاف أنفس أو أموال أو غير ذلك ﴿ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ حُبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ .

فيقال مثلاً كم أنفساً قتلت من الطائفتين وكم أتلف من مال فيعادل ويصلح بينهما ثم قال عز وجل ﴿ فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَبْغَى إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ حُبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات: ٩]. أي الذين يعدلون فيما ولاهم الله عليه.

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ المؤمنون كلهم إخوة حتى الطائفتان المقتلتان هم إخوة للذين أصلحوا بينهما.

وفي هذه الآية رد صريح لقول الخوارج الذين يقولون: إن الإنسان إذا فعل الكبيرة صار كافراً، فإنه من أكبر الكبائر أن يقتل المسلمون بينهم، ومع ذلك قال الله فيهم - أي المقتلين وفي الطائفة التي أصلحت بينهما: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ .

فإذا كان الله تعالى أوجب الإصلاح بين المتقاتلين، فكذلك أيضاً بين المتعادين عداةً دون القتل، يجب على الإنسان إذا علم أن بين اثنين عداوة وبغضاء وشحناء وتباعد أن يحاول الإصلاح بينهما، وفي هذه الحال يجوز أن

يكذب للمصلحة، فيقول مثلاً لأحدهما إن فلاناً لم يفعل شيئاً يضرك، وما أشبه ذلك ويتأول شيئاً آخر غير الذي أظهره لهذا الرجل حتى يتم الصلح بينهما والصلح خير.

أما الآية الثانية: فهي قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ءِذَلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤]. يعني أنكم لو ارتددتم عن دينكم فإن ذلك لا يضر الله شيئاً، يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه لقيامهم بعبادته واتباع الرسول ﷺ، لأن من أقوى أسباب محبة الله للعبد أن يتبع الرسول كما قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]. فأنت إذا أحببت أن الله يحبك فاتبع الرسول ﷺ، فالطريق بين واضح يقول الله عز وجل: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ءِذَلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤]. وهذا وصف المؤمن حقاً أنه بالنسبة لإخوانه المسلمين دليل متواضع متهاون متسامح، أما على الكافرين فهم أعزة على الكافرين يعني أنهم أقوىاء أمام الكافر لا يلينون له ولا يداهونونه ولا يحبونه ولا يوادونه لأن كل هذا بالنسبة للكافر حرام على المؤمن، لا يجوز للمؤمن أن يواد الكافر ولا يجوز له أن يذل له، لأن الله تعالى جعل له ديناً يعلو على الأديان كلها، بل يجب علينا أن نبغض الكفار وأن نعتبرهم أعداء لنا، وأن نعلم أنهم لن يفعلوا بنا شيئاً هو في مصلحتنا إلا ليناؤوا ما هو أشد مما نتوقع من الإضرار بنا، لأنهم أعداء والعدو يريد أن يفعل بك كل سوء، وإن تظاهر

بأنه صديق أو بأنه ولي لك فهو كاذب إنما يسعى لمصلحته، لأنه لا أحد أصدق من الله عزَّ وجلَّ وهو يعلم ما في الصدور.

يقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المتحنة: ١]. ويقول جل وعلا: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصْرَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [المائدة: ٥١]. ويقول عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودَ وَلَا النَّصْرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٠]. محال أن يرضوا عن المسلمين إلا إذا تهودوا أو تنصروا ولهذا هم الآن يحاولون بكل ما يستطيعون أن يصدوا الناس عن دينهم تارة بالأخلاق السافلة وتارة بالمجلات وتارة بالدعايات الخبيثة وتارة بالصراحة يدعون إلى الكفر كما قال عزَّ وجلَّ ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصُرُونَ﴾ [الفصص: ٤١]. ﴿وَاتَّبَعْنَاهُمْ فِي هَٰذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ﴾ [الفصص: ٤٢].

فيقول عزَّ وجلَّ في وصف هؤلاء القوم: ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ وهذا هو الشاهد.

يقول عزَّ وجلَّ في الآية الثالثة التي ساقها المؤلف - رحمه الله تعالى -: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]. هذا وصف للرسول ﷺ ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ يعني أصحابه وصفهم ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ أقوياء على الكفار لا يلينون لهم ولا يدهنونهم ولا يوالونهم ولا يوادونهم لكن فيما بينهم ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ يرحم بعضهم

بعضاً ويلين بعضهم لبعض ويرأف بعضهم لبعض، وهذا حال المؤمنين،
 وضد ذلك نقص في الإيمان لا يرحم إخوانه المؤمنين فإن ذلك يعد نقصاً في
 إيمانه وربما يحرم الرحمة لأن من لا يرحم لا يرحم - والعياذ بالله -، وأيضاً
 ذلك التباغض، فاحرص على أن تزيل كل سبب يكون سبباً للبغضاء بينكم
 أنتم المسلمون، بعض الناس يبغض أخاه من أجل شيء من الدنيا إما لأجل
 مال أو لأجل أنه لا يقابله ببشاشة أو ما أشبه ذلك، وهذا خطأ، حاول أن
 تزيل البغضاء بينك وبين إخوانك بقدر المستطاع وحاول أن تتبعد عن كل
 شيء يثير العداوة والبغضاء لأنكم إخوة، نسأل الله تعالى أن يوفقنا وإياكم لما
 فيه خير وإصلاح.

* * *

١٥٦٧ - وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "لَا تَبَاغُضُوا،
 وَلَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَقَاطِعُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَجِلُّ
 لِمُسْلِمٍ، أَنْ يَهْجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ^(١) مَتَفَقُّ عَلَيْهِ.

الشرح

لما ذكر المؤلف - رحمه الله - الآيات الدالة على تحريم التباغض
 والتقاطع والتدابير ذكر أحاديث منها حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير، برقم (٥٦٠٥)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابير، رقم (٤٦٤١).

النبي ﷺ قال: "لا تباغضوا ولا تحاسدا، ولا تدابروا، ولا تقاطعوا" هذه أربعة أشياء نهى عنها النبي ﷺ.

الأول: التباغض نهى عنه الرسول ﷺ حتى لو وقع في قلبك بغض لإنسان فحاول أن ترفع هذا عن قلبك وانظر إلى محاسنه حتى تمحو سيئاته وقد أرشد النبي ﷺ إلى هذا حيث قال: "لا يفرك مؤمن مؤمنةً يعني لا يبغض المؤمن المؤمنة" يعني زوجته "إن سخط منها خلقاً رضي منها خلقاً آخر"^(١) وهذا من الموازنة بين الحسنات والسيئات، وبعض الناس ينظر إلى السيئات والعباذ بالله فيحكم بها وينسى الحسنات، وبعضهم ينظر للحسنات وينسى السيئات، والعدل أن يقارن الإنسان بين هذا وهذا، وأن يميل إلى الصفح والعفو والتجاوز فإن الله تعالى يحب العافين عن الناس فإذا وجدت في قلبك بغضاء لشخص فحاول أن تزيل هذه البغضاء، وذكر نفسك بمحاسنه ربما يكون بينك وبينه سوء عشرة أو سوء معاملة، لكنه رجل فاضل طيب محسن إلى الناس يحب الخير ويبذل فيه، تذكر هذه المحاسن حتى تكون المعاملة السيئة التي يعاملك بها مضمحلة منغمرة في جانب الحسنات.

والثاني: المناجشة: الزيادة في الثمن بغير إرادة الشراء، مثلاً رأيت سلعة - ينادى عليها في السوق للمزايدة - ثمنها مثلاً مائة ريال، فناجشت عليه وقلت بمائة وعشرة وأنت لا تريدها، ولكن تريد أن يزيد الثمن على المشتري فهذا حرام وعدوان. أما لو كنت رأيت السلعة رخيصة بمائة ريال مثلاً،

(١) رواه مسلم: كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، رقم (٢٦٧٢).

وزدت وقلت ب مائة وعشرة ولم يكن عندك نية لشرائها لكن استرخصتها فزدت حتى بلغت الثمن الذي لا ترى فيه مصلحة لك فتركتها، فهذا لا بأس به لكن إذا كان قصدك العدوان على المشتري وأن تنكده عليه، وتزيد عليه الثمن فهذا هو التجش وهو حرام، وكذلك لو زادت السلعة من أجل نفع البائع وهو لا يعرف المشتري وليس بينه وبينه شيء لكن يريد أن ينتفع البائع فزاد في الثمن وهو لا يريد الشراء وإنما يريد نفع البائع، - فمثلاً - قدّرت السلعة بمائة ريال فقال بمائة وعشرة لا إضراراً بالمشتري لأنه ليس يعرفه وليس بينه وبينه شيء لكن من أجل نفع البائع هذا أيضاً حرام لا يجوز وهو من المناجشة التي نهى عنها النبي ﷺ وكذلك أيضاً إذا أراد الأمرين جميعاً، يعني أراد أن ينفع البائع ويضر المشتري، فهذا أيضاً حرام وهو من التجش الذي حرّمه الرسول ﷺ .

الثالث: ولا تدابروا سبق الكلام عليه^(١).

الرابع: ولا تقاطعوا: يعني لا يقطع أخ أخاه بل يواصله بحسب العرف، وبحسب السبب الداعي للصلة لأن القريب نصله لقربه، والجار لجيرته، والصاحب لصحبته، وهكذا لا تقاطع أخاك بل صلّه، فإن الله تعالى يحب الواصلين الذين يصلون أرحامهم، ولا يحل لأحد أن يهجر أخاه فوق ثلاث، والهجر من التقاطع أي يلقاه ولا يسلم عليه وهذا حرام إلا أن النبي ﷺ رخص فيه ثلاثة أيام لأن الإنسان ربما يكون في نفسه شيء لا يعفو عن

(١) انظر صفحة (٢٣٧).

أحد فيجوز أن يهجره رخصةً ثلاثة أيام، وبعد الأيام الثلاثة لا يجوز أن يلقاه فلا يسلم عليه، إلا إذا كان على معصية فإذا هجرناه ترك المعصية فنهجره للمصلحة كما هجر النبي ﷺ الثلاثة الذين خلفوا وتخلّفوا عن غزوة تبوك، وإلا فالأصل أن الهجر حرام، وأما قول بعض العلماء وهو إطلاقهم أن المجاهر بالمعصية يهجر فهذا فيه نظر، فصار عندنا الهجر إلى ثلاث جائز، وفوق الثلاث فهو حرام إلا للمصلحة، والله الموفق.

* * *

١٥٦٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيَقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا! أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا!"^(١) رواه مسلم.

وفي روايته له: "تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسٍ وَإِثْنَيْنِ" وذكر بنحوه.

الشرح

هذا الحديث ذكره المؤلف - رحمه الله - في باب تحريم التباعد والتقاطع والتدابير عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فِي كُلِّ يَوْمٍ إِثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ إِلَّا رَجُلَيْنِ بَيْنَهُمَا

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن الشحناء والتهاجر، رقم (٤٦٥٢).

شحناء فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحا" وفي رواية تُعرض الأعمال على الله عزَّ وجلَّ كل يوم خميس وإثنين فيغفر لكل مسلم إلا رجلين بينهما شحناء فيقال: "أنظروا هذين حتى يصطلحا" فدل ذلك على أنه يجب على الإنسان أن يبادر بإزالة الشحناء والعداوة والبغضاء بينه وبين إخوانه، حتى وإن رأى في نفسه غضاضة وثقلاً في طلب إزالة الشحناء فليصبر وليحتسب لأن العاقبة في ذلك حميدة، والإنسان إذا رأى ما في العمل من الخير والأجر والثواب سهَّلَ عليه، وكذلك إذا رأى الوعيد على تركه سهل عليه، وإذا كان الإنسان لا يستطيع أن يذهب إلى الشخص ويقول يجب أن نصلح بعضنا بعضاً ونزيل ما بيننا من العداوة والبغضاء، فيأمكنه أن يوسِّط رجلاً ثقة يرضاه الطرفان ويذهب إليه ويقول إني أجد بينك وبين فلان كذا وكذا، فلو اصطلحتم وأزلتم ما بينكم من العداوة والبغضاء فيكون هذا حسناً جيداً. والله الموفق.

٢٧٠ - باب تحريم الحسد

وهو تمتي زوال النعمة عن صاحبها: سواءً كانت نعمة دين أو دنيا.
 قال الله تعالى: ﴿ أَمْ تَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ﴾ [النساء: ٥٤]. وفيه حديث أنس السابق في الباب قبله.
 ١٥٦٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ
 وَالْحَسَدَ، فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ، أَوْ قَالَ:
 الْعُشْبَ»^(١) رواه أبو داود.

الشرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - باب تحريم الحسد.
 والحسد: هو أن يكره الإنسان ما أنعم الله به على غيره من علم أو مال
 أو أهل أو جاه أو غير ذلك، وهو من كبائر الذنوب ومن سمات اليهود
 والعياذ بالله كما قال الله تعالى عنهم: ﴿ وَذُو كَثِيرٍ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ
 يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِمْ ﴾ [البقرة: ١٠٩]. وقال
 تعالى: ﴿ أَمْ تَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ﴾ أي أعطاهم من
 فضله ﴿ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴾
 [النساء: ٥٤]. وحذر النبي ﷺ من الحسد وبين أنه يأكل الحسنات كما تأكل النار
 العشب أو قال الحطب.

ثم إن الحسد فيه اعتراض على قضاء الله وقدره لأن الحاسد لم يرض

(١) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب في الحسد، رقم (٤٢٥٧).

بقضاء الله وقدره، فهو لم يرص أن الله أعطى هذا الرجل مالا أو أعطاه أهلا أو أعطاه علما، ففيه اعتراض على قضاء الله وقدره، ثم إن الحسد جمة في القلب والعياذ بالله كلما أنعم الله على عبده نعمة احترق هذا القلب والعياذ بالله حيث أنعم الله تعالى على عباده فتجده دائما في نكد وقلق، والحسد ربما يحصل منه بغي وعدوان على غيره ممن آناه الله من فضله، وربما يشوه سمعته عند الناس ويقول فيه كذا وكذا وهو كاذب أو صادق لكن يريد أن يحسد هذا الرجل على النعمة، وربما يحصل منه هذا العدوان على أخيه المسلم، ثم إن الحسد لا يرد نعمة الله على عبده، مهما حسدت ومهما أردت فإنك لن تمنع قدر الله على عباده قال النبي ﷺ لعبد الله بن عباس رضي الله عنهما "واعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك" "والا فلن يضروك فالواجب على الإنسان إذا رأى من نفسه حسداً لأحد أن يتقي الله وأن يوبخ نفسه، ويقول لها كيف تحسدين الناس على ما آتاهم الله من فضله، كيف تكرهين نعمة الله على عباده، يقول أرايت لو كانت هذه النعمة عندك أتحمين أن أحداً يحسدك عليها، ويوبخ النفس، وكذلك يقول لها، أنت لو حسدت وكرهت ما أعطى الله من فضله فإن ذلك لن يضر المحسود، بل هو ضرر على الحاسد، وأشباه ذلك مما يوبخ به نفسه، حتى يتخلص ويدع ما فيه من الحسد، وحينئذ يطمئن ويستريح ولا يتكدر.

اللهم اهدنا لأحسن الأخلاق والأعمال، لا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف عنا سيئ الأخلاق، لا يصرف عنا سيئها إلا أنت.

(١) رواه أحمد (٢٩٣/١)، والترمذي: كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب منه، رقم (٢٤٤٠).

٢٧١ - باب النهي عن التجسس والتسمع لكلام من يكره استماعه

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢]. وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا كَتَبْنَا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٥٧٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمْ؛ المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره، التقوى ههنا، التقوى ههنا** ويشير إلى صدره بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام: دمه، وعرضه، وماله، إن الله لا ينظر إلى أجسادكم، ولا إلى صوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم^(١).

وفي رواية: **لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَنَاجَسُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا**^(٢).

وفي رواية: **لَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا،**

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه، رقم (٤٦٥٠).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجس، رقم (٤٦٤٨).

وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا.

وفي رواية: "لَا تَهَاجَرُوا وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ"^(١).
رواه مسلم بكل هذه الروايات، وروى البخاري أكثرها^(٢).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب النهي عن التجسس.

والتجسس: هو أن يتبع الإنسان أخاه ليطلع على عوراته سواء كان ذلك عن طريق مباشر، بأن يذهب هو بنفسه يتجسس لعله يجد عثرة أو عورة، أو كان عن طريق الآلات المستخدمة في حفظ الصوت، أو كان عن طريق الهاتف، فكل شيء يوصل الإنسان إلى عورات أخيه ومثالبه فإن ذلك من التجسس، وهو محرم، لأن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا آجْتِنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢].
فنهى سبحانه وتعالى عن التجسس، ولما كان التجسس إيذاءً لأخيك المسلم، أورد المؤلف رحمه الله ما استشهد به من هذه الآية بقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا كَتَبْنَا فَعَدِ أَحْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]. لأن التجسس أذية، يتأذى به المتجسس عليه، ويؤدي

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلوة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس، رقم (٤٦٤٧).

(٢) من روايات البخاري: كتاب النكاح، باب لا يخطب على خطبة أخيه، رقم (٤٧٤٧)، وكتاب البيوع: باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير، برقم (٥٦٠٤)، وكتاب البيوع، باب النهي للبايع أن لا يحفل الإبل والبقر، رقم (٢٠٠٦).

إلى البغضاء والعداوة ويؤدي إلى تكليف الإنسان نفسه ما لم يلزمه، فإنك تجد المتجسس والعياذ بالله، مرة هنا ومرة هنا، ومرة هنا، ومرة ينظر إلى هذا، ومرة ينظر إلى هذا، فقد أتعب نفسه في أذية عباد الله، نسأل الله العافية، ومن التجسس أن يتجسس على البيوت، ويقف عند الباب ويستمع لما يقال في المجلس ثم يبيني عليه الظن الكاذب، والتهم التي ليس لها أصل.

ثم ذكر المؤلف حديث أبي هريرة رضي الله عنه، في رواياته وأكثرها قد تقدم لكن من أهم ما ذكر "إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث" وهذا مطابق لقول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَحْتَبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾ [الحجرات: ١٢]. لكن في هذه الآية قال الله تعالى: ﴿أَحْتَبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾. ولم يقل الظن كله، لأن الظن المبني على القرائن لا بأس به، فهو من طبيعة الإنسان أنه إذا وجد قرائن قوية توجب الظن الحسن أو غير الحسن، فإنه لا بد أن يخضع لهذه القرائن، ولا بأس بذلك، لكن الظن المجرد هو الذي حذر منه النبي ﷺ وقال: "إنه أكذب الحديث"، لأن الإنسان إذا ظن صارت نفسه تحده، تقول له فعل فلان كذا وهو يفعل كذا وهو يريد كذا وكذا وما أشبه ذلك، وهذا يقول الرسول ﷺ فيه إنه أكذب الحديث.

وفيه أيضًا مما لم يتقدم شرحه أن النبي ﷺ قال: "كونوا عباد الله إخوانًا كما أمركم" يعني أنه يجب على الإنسان أن يكون أخًا لأخيه، بالمعنى المطابق للأخوة، لا يكن عدوًا له، فإن بعض الناس إذا صار بينه وبين أخيه معاملة وساء الظن بينهما في هذه المعاملة اتخذه عدوًا، وهذا لا يجوز، بل الواجب أن يكون الإنسان أخًا لأخيه، في المحبة والألفة وعدم التعرض له بالسوء

والدفاع عن عرضه وغير ذلك من مقتضيات الأخوة.

قوله: "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يحقره ولا يكذبه" وهذا أيضاً قد تقدّم.

وقال: "التقوى هاهنا" يشير إلى صدره يعني في القلب، وإذا اتقى القلب انتقت الجوارح لأن النبي ﷺ يقول: "إذا صلحت صلح الجسد كله"^(١) يعني القلب، وبعض الناس تنهاهم مثلاً عن شيء من الأشياء، تقول له: أعف اللحية حرام عليك أن تحلقها، فيقول لك: التقوى هاهنا، فيقال له: أين التقوى؟ لو اتقى ما هاهنا لاتقى ما هاهنا، يعني لو اتقى القلب لاتقت الجوارح، وبعض الناس يجعل ثوبه إلى أسفل من كعبه، فتنصح في ذلك، فيقول لك: التقوى هاهنا فيقال له: أين التقوى؟ لو كان عندك تقوى في قلبك، لاتقت الله تعالى في قولك وفعلك، لأنه "إذا صلحت صلح الجسد كله"، لكن بعض الناس والعياذ بالله يجادل بالباطل كالذين جادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق، ومع ذلك لا يخفى جدهم بالباطل على من عنده بصيرة، ويعرف أن هذا جدل ليس له أصل بل هو باطل.

وهذا الحديث الذي ذكره المؤلف رحمه الله بألفاظه، ينبغي للإنسان أن

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، رقم (٥٠)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، رقم (٢٩٩٦).

يتخذه مسارًا له ومنهجًا يسير عليه وبينى عليه حياته فإنه جامع لكثير من مساوئ الأخلاق التي إذا تجنّبها الإنسان حصل على خير كثير. والله الموفق.

١٥٧١ - وعن معاوية رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إِنَّكَ إِنْ اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ أَفْسَدْتَهُمْ، أَوْ كِدْتَ أَنْ تُفْسِدَهُمْ"^(١) حديث صحيح.
رواه أبو داود بإسناد صحيح.

١٥٧٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه أتى برجلٍ فقيل له: هَذَا فَلَانٌ تَقَطَّرُ لِحْيَتُهُ خَمْرًا، فَقَالَ: إِنَّا نُهِنَا عَنِ التَّجَسُّسِ، وَلَكِنْ إِنْ يَظْهَرُ لَنَا شَيْءٌ، نَأْخُذُ بِهِ"^(٢). حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
رواه أبو داود بإسنادٍ على شرط البخاري ومسلم.

الشرح

هذه الأحاديث من الأحاديث التي يتبين فيها أن الإنسان لا يتجسس على إخوانه المسلمين، ولا يتتبع عوراتهم بل ما ظهر منها فإنه يعامل من أظهرها بما يليق به، وما لم يظهر فلا يجوز التجسس ولا التحسس، كما في حديث معاوية ؓ، أن الإنسان إذا تتبع عورات المسلمين أهلكهم أو كاد أن

(١) رواه أبو داود: كتاب في النهي عن التجسس، رقم (٤٢٤٤).

(٢) رواه أبو داود: كتاب في النهي عن التجسس، رقم (٤٢٤٦).

يهلكهم، لأن كثيراً من الأمور تجري بين الإنسان وبين ربه، لا يعلمها إلا هو، فإذا لم يُعلم بها أحداً وبقي عليه ستر الله عزَّ وجلَّ، وتاب إلى ربه وأتاب حسنت حاله ولم يطلع على عورته أحد، ولكن إذا كان الإنسان والعياذ بالله يتبع عورات الناس، ماذا قال فلان وماذا فعل، وإذا ذكر له عورة مسلم، ذهب يتجسس، إما أن يصرح، وإما أن يلمح فيقول مثلاً، قالوا إن فلاناً قال كذا وكذا أو فعل كذا وكذا فينشر ما عنده عند الخلق والعياذ بالله، وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: "يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في بيته"^(١) نسأل الله العافية جزاءً وفاقاً.

مثل من تتبع عورات المسلمين ليفضحهم، يتبع الله عزَّ وجلَّ عورته حتى يفضحه نسأل الله العافية؛ ولا يغنيه جدران ولا ستور.

وكذلك حديث ابن مسعود رضي الله عنه أنه أتى برجلٍ تقطر لحيته خمراً، لكنه شربه مختفياً، ولكن هؤلاء القوم تجسسوا عليه حتى اطلعوا على هذه الحالة، فبين رضي الله عنه أن من أبدى لنا عورته أو عيبه أخذناه به، ومن استتر بستره الله فلا نؤاخذه، وهذا أيضاً يدل على أنه لا يجوز التجسس.

* * *

(١) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب في الغيبة، رقم (٤٢٣٦).

٢٧٢ - باب النهي عن سوء الظن بالمسلمين من غير ضرورة

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا آجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

١٥٧٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ"^(١) متفق عليه.

الشرح

وكذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه وقد سبق الكلام عليه^(٢) أن النبي ﷺ قال: "إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ".

أما الآية الكريمة: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا آجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]. فقد تكلمنا عليها فيما سبق^(٣). والله الموفق.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب لا يحظ على خطبة أخيه، رقم (٤٧٤٧)، ومسلم: كتاب

البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس، رقم (٤٦٤٦).

(٢) انظر ص (٢٥٢).

(٣) انظر ص (٢٥٢).

٢٧٢ - باب تحريم احتقار المسلمين

قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِاللُّقَبِ بِنِسِ آلَاتِمُ الْفُسُوقِ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١]. وقال تعالى: ﴿وَيْلٌ لَّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١].

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - (باب تحريم احتقار المسلم)، احتقار المسلم ازدراؤه والسخرية به والاستهزاء به والخط من قدره وما أشبه ذلك، وهذا محرم لما فيه من العدوان على أخيك المسلم الذي يجب أن تحترمه وأن تُكِنَّ له كل تقدير، لأنه أخوك "والمؤمن أخو المؤمن" كما قال النبي ﷺ.

ثم استدلل المؤلف رحمه الله بقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾ [الحجرات: ١١]. فوجه الله الخطاب إلى المؤمنين: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾. وتوجيه الخطاب إلى المؤمن يدل على أن ما يتلى عليه فهو من مقتضيات الإيمان، وأن فقدته ومخالفته نقص في الإيمان، كما أن تصدير الحكم بالنداء يدل على الاهتمام به، لأن النداء يعني تنبيه المخاطب لما يُلقى إليه، يقول تعالى: ﴿لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ﴾. وهم الرجال ﴿وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ﴾. وهن الإناث، والسخرية قد تكون

(١) رواه مسلم: كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه، رقم (٢٥٣٦).

من هيئة هذا الرجل، وقد يسخر من خلقته قصرًا أو طولاً أو ضخامة أو نحافة أو ما أشبه ذلك، ويكون كذلك سخرية بكلامه وتقليد كلامه، استهزاءً وسخرية، كما يفعل بعض السفهاء، يقلد بعض القراء أو بعض العلماء، سخرية واستهزاءً والعياذ بالله، ويكون كذلك في المعاملة يسخر به في معاملته الناس وكذلك بالمشية، فكل شيء فيه سخرية بأخيك فإنه داخل في هذه الآية:

﴿ لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ ۖ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ ۖ وَبَيْنَ اللَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ أَنَّهُ رَبُّهَا يَكُونُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ سَخَرُوا مِنْهُمْ خَيْرًا مِنْهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ عِبَادِ اللَّهِ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ ۖ ۚ هَذَا فِي الْقَوْمِ، وَ﴿ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْنَّ ۚ هَذَا فِي النِّسَاءِ.

﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ ۖ ﴾، أي لا تعيبوها، وعبر بقوله ﴿ أَنْفُسَكُمْ ۖ ﴾، مع أنه من المعلوم أن الإنسان لن يعيب نفسه، لكنه لما كان المؤمنون إخوة، صار أخوك كتفك، فقوله: ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ ۖ ﴾ يعني لا تلمزوا إخوانكم، لكنه عبر بالنفس ليتبين أن أخاك بمنزلة نفسك فكما أنك تكره أن تلمز نفسك، فانت مأمور أن تكره لمر أخيك.

﴿ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ ۖ ﴾ أي ينز بعضهم بعضًا باللقب، سخرية به، إما أن يعزي - مثلاً - إلى قبيلة فيها شيء من اللقب المكروه، فينسبه إليها أو قبيلة فيها شيء من اللقب المضحك فينسبه إليها وما أشبه ذلك مما يكون نيرًا بالألقاب.

﴿ بئسَ الْآسَمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ۖ ﴾ يعني إنكم إن فعلتم ذلك كتتم من الفاسقين ﴿ بئسَ الْآسَمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ۖ ﴾، فالإنسان إذا لمز أخاه أو سخر منه أو ما أشبه ذلك، فإنه يكون بذلك فاسقًا وهذا يدل على أن السخرية

من المؤمنين وأن لزمهم وأن منابزتهم بالألقاب كلها من كبائر الذنوب. ﴿ وَمَنْ نَمَّ يَتَّبِعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ ، يعني من استمر على هذا ولم يتب إلى الله عز وجل فإنه ظالم.

ثم ذكر المؤلف رحمه الله آية أخرى وهي ﴿ وَبِئْسَ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٌ ﴾ [الهمزة: ١]، وويل كلمة وعيد جاءت في القرآن في عدة مواضع، وكلها تفيد الوعيد والتهديد على من فعل هذا ﴿ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٌ ﴾ ، أي يعيب غيره، تارة بالهمز وتارة باللمز، فاللمز باللسان، والهمز بالجوارح، فالهمزة اللمزة متوعد بهذا، الويل والعياذ بالله.

* * *

١٥٧٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ"^(١). رواه مسلم، وقد سبق قريباً بطوله.

١٥٧٥ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ" فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ يَجْمِلُ يَحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبَرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ"^(٢) رواه مسلم.

ومعنى "بَطْرُ الْحَقِّ": دفعه، "وَعَمَطُهُمْ": احتقارهم، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهُ أَوْضَحَ مِنْ هَذَا فِي بَابِ الْكِبَرِ.

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، رقم (١٣١).

١٥٧٦ - وعن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يُغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِي بَتَأَلَى عَلَيَّ أَنْ أَغْفِرَ لِفُلَانٍ! فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، وَأُخِيطُ عَمَلَكَ" (١) رواه مسلم.

الشرح

هذه الأحاديث في بيان تحريم احتقار المسلم.

الحديث الأول: فهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ" بِحَسْبِ، حسب هنا بمعنى كافٍ، يعني يكفي المؤمن من الشر أن يحقر أخاه المسلم، وهذا تعظيم لاحتقار المسلم، وأنه شر عظيم، لو لم يأت الإنسان من الشر إلا هذا، لكان كافياً، فلا تحقرن أخاك المسلم، لا في خلقته، ولا في ثيابه ولا في كلامه ولا في خلقه ولا غير ذلك، فأخوك المسلم حقه عليك عظيم فعليك أن تحترمه وأن توقره، وأما احتقاره فإنه محرم، ولا يحل لك أن تحتقره.

حديث ابن مسعود وحديث جندب بن عبد الله رضي الله عنهما كلاهما يدل على تحريم احتقار المسلم، وأنه لا يحل، حتى إن النبي ﷺ لما حدث بحديث ابن مسعود، أنه لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر، قالوا يا رسول الله: "إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً" فظن الصحابة رضي الله عنهم أن الإنسان إذا تلبس لباساً حسناً وانتعل نعلًا حسناً،

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى، رقم (٤٧٥٣).

فهو من التعظيم والتعالي والتكبر، فبين لهم النبي ﷺ أن الأمر ليس كذلك فقال: "إن الله جميل يحب الجمال" جميل بذاته جلّ وعلا وبأفعاله وبصفاته وكذلك يحب الجمال أي يحب التجميل، وكلما كان الإنسان متجملاً، كان ذلك أحب إلى الله إذا كان هذا التجميل مما يسعه، يعني ليس فقيراً يذهب يتكلف الثياب الجميلة أو النعل الجميلة، لكنه قد أنعم الله عليه وتجمّل فإن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده^(١).

وكذلك حديث جندب بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ أخبر أن رجلاً قال: "والله لا يغفر الله لفلان"، وكان هذا الرجل عابداً معجباً بعمله محتقراً لأخيه، الذي رآه مفرطاً، فأقسم أن الله لا يغفر له، فقال الله عزّ وجلّ: "من ذا الذي يتألى عليّ أن لا أغفر لفلان" يعني من ذا الذي يخلف عليّ أن لا أغفر لفلان، والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء، "إني قد غفرت له وأحببتُ عملك" نعوذ بالله، تكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته وأهلكته، لأنه قال ذلك معجباً بنفسه، محتقراً لأخيه فأقسم أن الله لا يغفر له، فغفر الله لهذا الرجل، لأن معاصيه دون الشرك، أو لأن الله تعالى منّ عليه فتاب، وأما الآخر فأحبط عمله لأنه أعجب بعمله، والعياذ بالله وتألّى على ربه وأقسم عليه أن لا يغفر لفلان، والله تعالى كامل السلطان، لا يتألّى عليه أحد، ولكن إذا حسن ظنّ المرء بربه، وتألّى على الله في أمر ليس فيه عدوان على الغير فإن النبي ﷺ قال: "رُبَّ أشعث مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره"^(٢). والله الموفق.

(١) رواه الترمذي، كتاب الأدب، باب ما جاء أن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده، رقم (٢٨١٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الضعفاء والخامنين، رقم (٤٧٥٤).

٢٧٤ - باب النهي عن إظهار الشماتة بالمسلم

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠] . وقال تعالى:
 ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي
 الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ [النور: ١٩] .

١٥٧٧ - وعن وائلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ، فَبَرَّحَهُ اللَّهُ وَيَتَلَبَّسُ^(١) " رواه الترمذي
 وقال: حديثٌ حسنٌ.

وفي الباب حديث أبي هريرة السابق في باب التَّجَسُّسِ: "كُلُّ
 الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ" الحديث.

الشرح

"الشماتة" هي: التعيير بالذنب أو بالعمل أو بحادثة تقع على الإنسان
 أو ما أشبه ذلك، فيشيعها الإنسان ويبينها ويظهرها، وهذا محرم لأنه ينافي
 قول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠] . فإن الأخ لا يجب أن

(١) رواه الترمذي: كتاب صفة القيامة والرفائق والورع، باب منه، رقم (٢٤٣١).

يظهر الشماتة في أخيه، وكذلك ينافي قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

ثم ذكر المؤلف حديث: "لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ فَيَرْحَمَهُ اللَّهُ وَيَبْتَلِيكَ" يعني أن الإنسان إذا عير أخاه في شيء ربما يرحم الله هذا المعير ويُسفي من هذا الشيء ويزول عنه ثم يبتلي به هذا الذي عيره، وهذا يقع كثيرا، ولهذا جاء في حديث آخر، في صحته نظرٌ لكنه موافقٌ لهذا الحديث: "من عير أخاه بذنب لم يمت حتى يعملهُ"^(١) فإياك وتعيير المسلمين والشماتة فيهم فربما يرتفع عنهم ما شتمتهم به ويحلّ فيك.

(١) رواه الترمذي: كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب منه، رقم (٢٤٢٩).

٢٧٥ - باب تحريم الطعن في الأنساب الثابتة في ظاهر الشرع

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا
 آكَنَسُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الاحزاب: ٥٨].

١٥٧٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 "اِئْتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ"^(١)
 رواه مسلم.

الشرح

"الطعن في النسب" معناه التعبير بالنسب أو أن ينفي نسبه، فمثلاً
 يقول في التعبير: أنت من القبيلة الفلانية التي لا تدفع العدو ولا ترحم
 الفقير، ويذكر فيها معاييب، أو مثلاً يقول: أنت تدعي أنك من آل فلان
 ولست منهم، أنت ليس فيك خير، هؤلاء القبيلة لو كنت منهم لكان فيك
 خير، أو ما أشبه ذلك.

ثم ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "اِئْتَانِ فِي

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحه،
 رقم (١٠٠).

الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت " يعني خصلتان يفعلهما الناس وهما من خصال الكفر.

الأولى: الطعن في النسب.

والثانية: النياحة على الميت، والنياحة على الميت أن يبكي عليه النساء أو الرجال، ولكن النساء أكثر، على شبه ما تنوح الحمامة، يعني: يأتين بالبكاء برنة معروفة، وهذا حرام، وقد لعن النبي ﷺ النائحة والمستمعة.

ومن النياحة ما يفعله بعض الناس اليوم، يجتمعون في بيت الميت ويؤتى إليهم بالطعام أو يصنعون لهم الطعام ويجتمعون عليه، فإن هذا محرم لأن النبي ﷺ لعن النائحة والمستمعة، وهؤلاء نواح، لحديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: "كنا نرى الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام من النياحة"، وهو صحابي جليل معروف، فالصحابه رضي الله عنهم يرون أن هذا من النياحة، ولهذا ينهى أهل الميت إذا مات الميت أن يفتحوا أبوابهم للعزاء، لأن ذلك منكر وبدعة، فالصحابه رضي الله عنهم ما كانوا يفعلون ذلك، ثم هو فيه نوع من الاعتراض على قضاء الله وقدره، والواجب على الإنسان الرضا والتسليم وأن يبقى بابه مغلقاً، ومن أراد أن

(١) رواه ابن ماجه، كتاب ما جاء في الجنائز، باب ما جاء في النهي عن الاجتماع إلى أهل البيت، رقم (١٦٠١).

يعزبه يجده في السوق أو في المسجد، بالنسبة للرجال. وأما النساء فلا حاجة إلى فتح الباب هن واجتماعهن، فالمهم أن النبي ﷺ قال: إن النياحة من الكفر "اثنتان في الناس بهم كفر: الطعن في النسب والنياحة على الميت".

ولا يغرنك الناس، فإن الله يقول: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوا أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ لِيُضِلُّوكُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦]. وقال تعالى: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٣]. فالمدار ليس على عمل الناس وأن هذه عادة، إنما المدار على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وسنة الخلفاء الراشدين وعمل الصحابة رضي الله عنهم، فما منهم أحد فتح بابه للمعزين أبداً، وما اجتمعوا على الأكل بل كانوا يعدون هذا من النياحة ويتعدون عنه أشد البعد، لأن النياحة كما سمعتم كفر، يعني من خصال الكفر، ولأن الرسول ﷺ لعن النائحة والمستمعة. والله الموفق.

٢٧٦ - باب النهي عن الغش والخداع

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَا
 أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحراب: ٥٨].

١٥٧٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: " مَنْ
 حَلَّ عَلَيْنَا السَّلَاحَ، فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ عَشَّنَا، فَلَيْسَ مِنَّا " رواه مسلم.

وفي رواية له أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ طَعَامٍ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا
 فَتَأَلَّتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟ قَالَ أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا
 رَسُولَ اللَّهِ: قَالَ: " أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ! مَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ
 مِنَّا ".

١٥٨٠ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا تَنَاجَشُوا " مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٥٨١ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ من غشنا، رقم (١٤٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ من غشنا، رقم (١٤٧).

(٣) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب لا يبيع على بيع أخيه، ولا يسوم على سوم أخيه،
 رقم (١٩٩٦)، ومسلم: كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه، رقم (٢٥٣٣).

النَّجَشِ " مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٥٨٢ - وَعَنْهُ قَالَ: ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ؟
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ بَايَعْتَ، فَقُلْ لَا خِلَابَةَ"^(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٥٨٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
"مَنْ خَبَبَ زَوْجَةَ امْرِئٍ، أَوْ تَمْلُوكَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا"^(٢) رواه أبو داود.

"خَبَّبَ" بخاء معجمة، ثم باءٍ موحدة مكررة: أي: أفسده وخدعه.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع، رقم (١٩٩٨)،
ومسلم: كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه، رقم (٢٧٩٢).

(٢) رواه البخاري: كتاب في الاستقراض وأداء الديون، باب ما ينهى عن إضاعة المال،
رقم (٢٢٣٠)، ومسلم: كتاب البيوع، باب من يخدع في البيع، رقم (٢٨٢٦).

(٣) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب فيمن خبيب مملوكاً على مولاه، رقم (٤٥٠٢).

٢٧٧ - باب تحريم الغدر

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]. وقال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤].

الشرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله - باب تحريم الغدر، والغدر خيانة الإنسان في موضع الاستئمان، بمعنى أن يأمنك أحد في شيء ثم تغدر به، سواء أعطيته عهداً أم لم تعطه، وذلك لأن الذي ائتمنك: اعتمد عليك ووثق بك، فإذا خنته فقد غدرت به.

ثم استدل المؤلف على تحريم الغدر بوجوب الوفاء، لأن الشيء يعرف بضده، ووجوب الوفاء ساق له المؤلف - رحمه الله - آيتين من كتاب الله عز وجل.

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾

[المائدة: ١]. يعني اتوا بها وافية كاملة على العقد الذي اتفقت مع صاحبك عليه، وهذا يشمل كل العقود، فيشمل عقود البيع، فإذا بعت شيئاً على أخيك فالواجب عليك أن تفي بالعقد، وشروطه، سواء كان عديمياً أم وجودياً، فمثلاً إذا بعت على أخيك بيتاً واشترطت عليه أن تسكنه لمدة سنة فالواجب على المشتري أن يمكنك من هذا وألا يتعرض لك، لأنه شرط بمقتضى العقد، أو بعت على أخيك شيئاً واشترطت عليه أن يصبر بالعيب الذي فيه، وقلت

له: فيه عيب فاصبر به ووافق عليه المشتري، فلا حق له برده.

وهاهنا مسألة يفعلها بعض الناس والعياذ بالله وهي حرام، يبيع الشيء ويعرف أن فيه عيبًا، ثم يقول للمشتري: اصبر بجميع العيوب، وهذا ما يعرف عندهم في مزاد السيارات، تجد السمسار ينادي بأعلى صوته ويقول: بعت عليك ما هو أمامك، وهو يعلم أن فيها العيب الفلاني لكن لا يذكره خداعًا والعياذ بالله، لأنه لو ذكره لنقصت القيمة، فإذا لم يذكره صار المشتري مترددًا، يحتمل أن فيها عيب، ويحتمل غير ذلك، فيدفع ثمنًا أكثر مما لو علم بالعيب المعين وهذا الذي باع على هذا الشرط، ولو التزم المشتري بذلك، إذا كان بها عيب حقيقة فإنه لا يبرأ منه يوم القيامة، وسوف يطالب به ولا ينفعه هذا الشرط، والواجب إذا علمت في السلعة عيبًا محددًا أن تبين أن فيها العيب الفلاني، نعم لو فرض أن إنسانًا اشترى سيارة وبقيت عنده يومًا أو يومين، ولم يعلم بها عيبًا، ولم يشترط عليه عيب، ثم أراد أن يسلم منها فقال بعت عليك هذا الذي أمامك، معيب أو سليم، فهذا لا بأس به.

والمهم أن من علم العيب في السلعة يجب عليه أن يبينه، ومن لم يعلم فله أن يشترط على المشتري أنه لا رد له، ولا يعود عليه بشيء، ولا بأس به. ومن الوفاء بالعقود ما يحصل بين الزوجين عند العقد، تشتط المرأة شروطًا أو يشترط الزوج شروطًا، فيجب على من يشترط عليه أن يوفي بالشرط، مثل أن تشتط عليه ألا تسكن مع أهله، فيجب عليه أن يوفي لأن

بعض النساء لا ترغب في أن تسكن مع أهل الزوج لكونها سمعت عنهم أنهم أهل نكد وأنهم أهل تشويش وأهل نميمة، فتقول شرطاً ألا أسكن مع أهلك فيجب عليه أن يوفي بذلك، لأن الله قال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]. أو شرطت عليه ألا يخرجها من بيتها، فمثلاً هي ربة أولاد من زوج سابق، وتزوجها رجل جديد فقالت شرط ألا تخرجني من بيتي، فيجب عليه أن يوفي بهذا الشرط وألا ينكد عليها، حتى تمل وتتعب، فهذا حرام، لأن الله قال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ . أو اشترطت عليه مهراً معيناً، قالت: شرط أن تعطيني مهري مثلاً عشرة آلاف فيجب عليه أن يوفي، وأن لا يباطل لأنه مشروط عليه، ولكن لو اشترطت هي أو هو شرطاً فاسداً فإنه لا يقبل، مثل لو اشترطت عليه أن يطلق زوجته الأولى فهذا الشرط لا يقبل ولا يوفي به، وذلك لأن النبي ﷺ قال: "لا تسأل المرأة طلاق أختها لتستفرغ ما في إنائها" أو قال: "ما في صحفتها" فهذا الشرط محرم، لأنه عدوان على الغير فيكون باطلاً ولا يجب الوفاء به، بل لا يجب الالتزام به أصلاً لأنه شرط فاسد، أما لو اشترطت ألا يتزوج عليها، وقيل فشرط صحيح، لأنه ليس فيه عدوان على أحد، فهذا فيه منع الزوج من

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب لا يبيع على بيع أخيه، رقم (١٩٩٦)، ومسلم: كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه، رقم (٢٥٣٢).

(٢) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب الشروط التي لا تحل في النكاح، رقم (٤٧٥٥)، ومسلم: كتاب النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، رقم (٢٥١٩).

أمر يجوز له باختياره وهذا لا بأس به، لأن الزوج هو الذي أسقط حقه وليس فيه عدوان على أحد، فإذا اشترطت ألا يتزوج عليها فتزوج فلها أن تفسخ النكاح، رضي أم أبي، لأنه خالف الشرط.

فالمهم أن الله أمر بالوفاء بالعقود في كل شيء، فيجب أن تفي بالعقد في كل شيء وألا تخون ولا تغدر ولا تكتم عيباً ولا تدلس وهي قوله تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً ﴾ [الإسراء: ٣٤]. أمر الله أن يوفى بالعهد، يعني إذا عاهدت أحداً وقلت: عليك عهد الله ألا أفعل كذا أو ألا أخبر بما أخبرتني به أو ما أشبه ذلك، فإنه يجب عليك أن تفي بالعهد لأن العهد سوف تُسأل عنه يوم القيامة، ولهذا قال: ﴿ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً ﴾ أي: مسؤولاً عنه يوم القيامة.

* * *

١٥٨٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ، كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ، كَانَ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعُهَا: إِذَا أَوْثَمِنَ حَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذِبًا، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ" (١) متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، رقم (٣٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان نصال المنافق، رقم (٨٨).

١٥٨٥ - وعن ابن مسعود وابن عمر، وأنس رضي الله عنهم قالوا: قال النبي ﷺ: "لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ"^(١) متفق عليه.

١٥٨٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ عِنْدَ اسْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ أَلَا وَلَا غَادِرٌ أَعْظَمُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرٍ عَامَّةٍ"^(٢) رواه مسلم.

١٥٨٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: "ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا، فَاسْتَوَى مِنْهُ، وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ"^(٣) رواه البخاري.

الشرح

ثم ذكر المؤلف - رحمه الله - أحاديث سبق لنا شرحها وأعظمها أنه ينصب لكل غادر يوم القيامة لواء، اللواء ما يكون في الحرب مثل العلم "يرفع لكل غادر لواء تحت استه" والعياذ بالله، أي تحت مقعدته، ويرتفع هذا

(١) رواه البخاري: كتاب الجزية، باب إثم الغادر للبر والفاجر، رقم (٢٩٥٠)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر، رقم (٣٢٦٨).

(٢) رواه مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر، رقم (٣٢٧٢)، وليس فيه "عند استه، إنما رواه مسلم في الحديث رقم (٣٢٧١) في الكتاب والباب نفسيهما.

(٣) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب إثم من باع حراً، رقم (٢٠٧٥).

اللواء بقدر غدرته إن كانت كبيرة صار ربيعًا، وإن كانت صغيرة صار صغيرًا، ويقال: هذه غدرة فلان ابن فلان: والعياذ بالله، وفي هذا الحديث دليلٌ على أن الغدر من كبائر الذنوب، لأن فيه هذا الوعيد الشديد، وفيه أيضًا أن الناس يُدعون يوم القيامة بأبائهم لا بأمهاتهم، وأن ما ذُكر من أن الإنسان يوم القيامة يدعى باسم أمه فيقال يا فلان بن فلانة، فليس بصحيح، بل إن الإنسان يدعى باسم أبيه كما يدعى به في الدنيا.

وفي الحديث الأخير أيضًا التنبيه على مسألة يفعلها كثير من الناس اليوم، وهي أنهم يستأجرون الأجراء ولا يعطون لهم أجرًا، هذا الذي يستأجر الأجير ولا يعطيه أجره يكون الله عزَّ وجلَّ خصمه يوم القيامة، كما قال تعالى في الحديث القدسي: "ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر".

يعني: عاهد بي ثم غدر والثاني "رجل باع حرًا فأكل ثمنه" حتى لو كان ابنه أو أخاه الأصغر ثم باعه وأكل ثمنه فخصمه الله يوم القيامة، والثالث هذا الرجل الذي استأجر أجيرًا فاستوفى منه وقام الأجير بالعمل كاملاً ثم لم يعطه أجرته، ومن ذلك ما يفعله بعض الناس اليوم في العمال القادمين من الخارج، تجده يستأجره بأجرة معينة - مثلاً - ستمائة ريال في الشهر، ثم إذا حضر من بلده ماطل به وآذاه ولم يأت له حقه، وربما انتقص من راتبه هذا والعياذ بالله يكون الله خصمه يوم القيامة، ويأخذ من حسناته ويعطيها هذا

العامل، فيدخل في هذا الوعيد الشديد، وهؤلاء الذين يأتون بالعمال ولا يعطونهم أجورهم أو يأتون بهم وليس عندهم شغل، ولكن يتركونهم في الأسواق، ويقول اذهب وما حصلت في نصفه، أو مثلاً يقول اذهب عليك في الشهر ثلاثمائة ريال أو أربعمائة ريال، كل هذا حرام والعياذ بالله، ولا يحل لهم، وما أكلوه فإنه سحت، وكل جسد نبت على السحت فالتار أولى به، وهؤلاء الظلمة الذين يأكلون أموال هؤلاء المساكين، لا تقبل لهم دعوة والعياذ بالله؛ لأن النبي ﷺ ذكر "الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء: يا رب يا رب. ومطعمه حرام وملبسه حرام، وغُدِّي من حرام، فأنى يستجاب له" نسأل الله العافية.

وهؤلاء الظلمة والعياذ بالله، قد عاقبهم الله عقوبة عاجلة، وهي استمرار هذا العمل والاستمرار فيه والإصرار عليه، فإن الإصرار على الذنب عقوبة والعياذ بالله إذا لم يمن الله على الإنسان بالتوبة من الذنب، لأنه لا يزداد بهذا الذنب من الله إلا بعداً ولا تزداد سيئاته إلا كثرة، فنسأل الله لنا ولهم الهداية والتوفيق.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، رقم (١٦٨٦).

٢٧٨ - باب النهي عن المن بالعطية ونحوها

قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤]. وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى﴾ [البقرة: ٢٦٢].

١٥٨٨ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ" قال: فقرأها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قال أبو ذرٍّ: خَابُوا وَخَسِرُوا مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَّاؤُ، وَالْمُنْفِقُ سَلَعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ^(١) رواه مسلم.

وفي رواية له: "المسبل إزاره" يعني: المسبل إزاره وثوبه أسفل من الكعبين للخيلاء.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب النهي عن المن بالعطية ونحوها، وذلك أن الإنسان إذا أعطى أحداً من الناس عطاءً، إن كان صدقة فقد أعطاه الله عزَّ وجلَّ، وإن كان إحساناً فالإحسان مطلوب، فإذا كان كذلك فإنه لا يجوز للإنسان أن يمن بالعطية، فيقول: أنا أعطيتك كذا أنا أعطيتك كذا سواء

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار، رقم (١٥٤).

قاله في مواجهته أو غير مواجهته، مثل أن يقول بين الناس أعطيت فلانًا كذا، وأعطيت فلانًا كذا ليمُنْ بذلك عليه، ثم استدل المؤلف لذلك بقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَتِكُمْ بِالَّذِي ءَالَأْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٦٤]. فدل هذا على أن الإنسان إذا منَّ فإن الصدقة تبطل ولا ثواب له فيها وهو من كبائر الذنوب، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ ءَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ ءَللّٰهِ ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ مَا ءَنْفَقُوا مِنَّا وَلَا ءَذَىٰ لَهُمْ ءَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٢].

ثم ذكر حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب".

والمسبل: يعني الذي يجز إزاره أو قميصه أو مشلحه خيلاء وتبخترًا، فهذا له هذا العقاب الشديد، لا يكلمه الله يوم القيامة ولا يزكيه وله عذاب أليم. والمنان: المنان بما أعطى، إذا أعطى أحدًا شيئًا صار يمن به.

والمنفق سلعته بالحلف الكاذب: يعني الذي يحلف على السلعة حلفًا كاذبًا لأجل أن تزيد قيمتها، فهذا أيضًا من الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم. والله الموفق.

٢٧٩ - باب النهي عن الافتخار والبغي

قال الله تعالى: ﴿ فَلَا تَرْكَبُوا أَنْفُسَكُمْ ۗ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ﴾ [النجم: ٣٢].
وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ
الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [الشورى: ٤٢].

١٥٨٩ - وَعَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ" رواه مسلم.
قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ: الْبَغْيُ: التَّعَدِّي وَالِاسْتِطَالَةُ.

الشرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - باب النهي عن الافتخار
والبغي.

الافتخار: أن يتمدح الإنسان في نفسه ويفتخر بما أعطاه الله تعالى من
نعمة، سواء نعمة الولد أو المال أو العلم أو الجاه أو قوة البدن، أو ما أشبه
ذلك، فخراً وعلواً على الناس، وأما التحدث بنعمة الله على وجه إظهار نعمة
الله على العبد، مع التواضع فإن هذا لا بأس به، لقول الله تعالى: ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ
رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ [الضحى: ١١]. ولقول النبي ﷺ: "أنا سيد ولد آدم يوم القيامة

(١) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة،
رقم (٥١٠٩).

ولا فخر^(١) فقال: "ولا فخر" يعني لا أفتخر بذلك وأزهو بنفسي.

وأما البغي فهو العدوان على الغير، بأن يعتدي الإنسان على غيره إما على ماله أو على بدنه أو على أهله أو على مقامه وما أشبه ذلك، فالعدوان أنواعه كثيرة، لكن يضمها كلها أنه انتهاك لحرمة أخيه المسلم، وهذا أيضاً محرم.

ثم استدل المؤلف - رحمه الله - بقول الله سبحانه وتعالى: ﴿فَلَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢]. فنهى الله سبحانه وتعالى عباده أن يزكوا أنفسهم، يعني أن يمدحوها افتخاراً على الخلق، فيقول مثلاً لصاحبه: أنا أعلم منك، أنا أكثر منك طاعة، أنا أكثر منك مالأً. وما أشبه ذلك، نسأل الله العافية - تركية للنفوس ونوعاً من الافتخار.

ولا يعارضه قول الله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾، وذلك لأن التزكية المنهي عنها هي أن يفتخر الإنسان ويعلو ويزهو بما أعطاه الله تعالى من خير، ومن عبادة، ومن علم؛ ولهذا قال: ﴿وَقَدْ حَاطَ مِنْ دَسَنَهَا﴾ [الشمس: ١٠]. وهذه الآيات المتشابهات في القرآن يتخذ منها أهل الباطل حجة في التلبس على الناس، ولكن هؤلاء كما وصفهم الله تعالى هم الذين في قلوبهم زيغ والعياذ بالله، كما قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ

(١) رواه أحمد (٢٨١/١)، والترمذي: كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة بني إسرائيل،

رقم (٣٠٧٣)، وابن ماجه؛ كتاب الزهد، باب ذكر الشقاقة، رقم (٤٢٩٨).

تُحْكَمَتْ هُنَّ أُمَّ الْكِتَابِ وَأُخْرٌ مُتَشَبِهَةٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ. ﴿٦٧﴾ [آل عمران: ٦ - ٧]. وإلا فالقرآن لا يمكن أبداً أن يكون فيه شيء متناقض، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]. أما القرآن فلا اختلاف فيه، وقد أورد نافع بن الأزرق الخارجي المشهور على ابن عباس رضي الله عنهما كثيراً من الآيات المتشابهات التي ظاهرها التعارض، وأجاب عنها رضي الله عنه في آيات متعددة ذكرها السيوطي في "الإتقان في علوم القرآن".

ثم استدل المؤلف - رحمه الله - على تحريم البغي بقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الشورى: ٤٢].

والسبيل: يعني التبعة واللولم والمذمة على هؤلاء الذين يظلمون الناس في أموالهم أو في أعراضهم أو في أنفسهم أو في أهلهم، هؤلاء هم الذين عليهم السبيل والتبعة ﴿وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾. يعني يعتدون بغير الحق، وإنما وصف الله البغي بغير حق، لأنه حقيقة ليس بحق، فكل البغي فهو بغير الحق، فالقيد هنا ليس للاعتراض بل هو لبيان الواقع، وهو أن كل شيء من البغي فإنه بغير الحق، وهذا يرد في القرآن كثيراً أن تجد قيماً بين الواقع وليس قيماً يخرج ما سواه، مثل قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]. فهنا ليس هناك رب لم يخلقنا ورب خلقنا بل هو لبيان الواقع أن الرب هو الذي خلقنا وهو

الذي رزقنا، فالحاصل أن الله تعالى بين أن السبيل على الذين يظلمون الناس ويبيعون في الأرض بغير الحق، ثم ذكر حديث عياض بن حمار رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إن الله أوحى إلي أن لا يبغى أحد على أحد" هذا الشاهد من الحديث، وهذا يدل على أن البغي أمر عظيم، وهي عناية من الله سبحانه وتعالى يبين لعباده أنه لا يبغى أحد على أحد وأن الإنسان يتواضع لله عز وجل، ويتواضع في الحق. والله الموفق.

* * *

١٥٩٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "إذا قال الرجل: هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ"^(١) رواه مسلم.

الرواية المشهورة: "أَهْلَكُهُمْ" برفع الكاف، ورُوي بنصبها، وهذا النهي لمن قال ذلك عجباً بنفسه، وتصاغراً للناس، وارتفاعاً عليهم، فهذا هو الحرام وأما من قاله لما يرى في الناس من نقص في أمر دينهم، وقاله تحزناً عليهم وعلى الدين، فلا بأس به. هكذا فسره العلماء وفصلوه، وعن قاله من الأئمة الأعلام: مالك بن أنس، والخطابي، والحميدي وآخرون، وقد أوضحته في كتاب "الأذكار".

الشرح

حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إذا قال الرجل

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن قول هلك الناس، رقم (٤٧٥٥).

هلك الناس فهو أهلكتهم" هذا القول يكون على وجهين:

الوجه الأول: أن يقول هلك الناس، يعني وقعوا في المعاصي وفسقوا، يريد بذلك أن يزكي نفسه، وأن يقدح في غيره، فهذا هو أهلك الناس، لأنه يحبط عمله وهو لا يشعر، كما في قصة الرجل الذي كان يمر برجل فاسق يعصي الله، وكان يتصح، ولكنه بقي على ما عليه من الفسوق، فقال الرجل: والله لا يغفر الله لفلان. قال هذا إعجاباً بنفسه وتألى على الله عز وجل، فقال الله تعالى "من ذا الذي يتألى علي أن لا أغفر لفلان؟ قد غفرت له وأحبطت عملك". لأنه قال ذلك افتخاراً وإعجاباً بنفسه واحتقاراً لهذا الرجل واستبعاداً لرحمة الله عز وجل، ومن الذي يستبعد رحمة الله إلا جاهل بالله عز وجل! قال الله تعالى: ﴿ قَالَ وَمَنْ يَقْتُطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّيَ إِلَّا الضَّالُّونَ ﴾ [الحجر: ٥٦]. فهذا الذي يقول: هلك الناس، ضاع الناس، فسق الناس. وما أشبه ذلك، يريد بهذا أن يزكي نفسه وأن يقدح في غيره، فهو أهلك الناس، يعني أشدهم هلاكاً والعياذ بالله.

* * *

٢٨٠ - باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام إلا لبدعة في المهجور أو تظاهر بفسق أو نحو ذلك

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾
[الحجرات: ١٠]. ﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ [المائدة: ٢].

١٥٩١ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ"^(١) متفق عليه.

١٥٩٢ - وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ لَيْالٍ: يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ"^(٢) متفق عليه.

١٥٩٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تُعْرِضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ إِثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا امْرَأًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيَقُولُ: اتْرُكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا"^(٣) رواه مسلم.

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب الهجرة، رقم (٥٦١٢)، ومسلم: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الحسد، رقم (١٨٥٨).

(٢) رواه البخاري: كتاب الاستئذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، رقم (٥٧٦٨)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأداب، باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي، رقم (٤٦٤٣).

(٣) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأداب، باب النهي عن الشحناء والتهاجر، رقم (٤٦٥٣).

١٥٩٤ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمَصْلُونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ"^(١) رواه مسلم.

"التَّحْرِيشُ" الإفساد وتغيير قلوبهم وتقاطعهم.

١٥٩٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ، فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلَاثِ، فَتَابَ دَخَلَ النَّارَ"^(٢).

رواه أبو داود بإسنادٍ على شرط البخاري ومسلم.

١٥٩٦ - وَعَنْ أَبِي خِرَاشٍ حَدْرَدِ بْنِ أَبِي حَدْرَةَ الْأَسْلَمِيِّ، وَيُقَالُ السُّلَمِيِّ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفِكَ دَمِي"^(٣).

رواه أبو داود بإسناد صحيح.

١٥٩٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَجِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجَرَ مُؤْمِنًا فَوْقَ ثَلَاثِ، فَإِنْ مَرَّتْ بِهِ ثَلَاثُ، فَلْيَلْقَهُ، وَيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَدْ اشْتَرَكَا فِي الْأَجْرِ، وَإِنْ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ،

(١) رواه مسلم: صفة القيامة والجنة والنار، باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس، رقم (٥٠٣٠).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب فمن هجر أخاه المسلم، رقم (٤٢٦٨).

(٣) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب فمن هجر أخاه المسلم، رقم (٤٢٦٩).

فَقَدْ بَاءَ بِالْإِثْمِ، وَخَرَجَ الْمُسْلِمُ مِنَ الْهِجْرَةِ^(١) رواه أبو داود بإسنادٍ حسنٍ .
قال أبو داود: إذا كانت الهجرة لله تعالى، فليس من هذا في شيء.

الشرح

الأحاديث التي ذكرها المؤلف - رحمه الله - في باب تحريم الهجران سبق لنا الكلام عليها مفصلاً وبيننا أنه لا يجوز للمسلم أن يهجر أخاه المسلم فوق ثلاثة أيام ولكن فيها دون الثلاثة له أن يهجره، ولا ينبغي أيضاً، لكن له أن يهجره لأن الإنسان ربما يكون بينه وبين أخيه شيء فيهجره، فهذا رخص له النبي ﷺ ثلاثة أيام فقط، وبعد ذلك لا بد أن يُسلم لكن إذا كان الهجر لمصلحة دينية، مثل أن يكون سبباً لاستقامة المهجور، وتركه المعصية فإنه لا بأس به، بل قد يكون واجباً، وقد أمر الرسول ﷺ بهجر كعب بن مالك رضي الله عنه وصاحبيه هلال بن أمية ومرارة بن الربيع، الذين تخلفوا في غزوة تبوك، ولما رجع النبي ﷺ من الغزوة جاء المنافقون يعتذرون إلى رسول ﷺ ويحلفون أنهم معذورون.

فقال الله تعالى: ﴿ سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِنُتْرَضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجَسٌ وَمَا وَلَّهُمْ جَهَنَّمَ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾.

(١) رواه أبو داود: كتاب الأدب، فيمن يهجر أخاه المسلم، رقم (٤٢٦٦).

تَخْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْ الْقَوْمِ
الْفَاسِقِينَ ﴿ [التوبة: ٩٥ - ٩٦]. حتى لو رضيت عنهم فلا ينفع، أما هؤلاء
الثلاثة فمن الله عليهم بالصدق، وصرحوا للرسول ﷺ أنهم تخلفوا بلا عذر،
وقد تقدم شرح هذا الحديث.

فلما هجر كعب بن مالك وصاحبيه كان فيه فائدة عظيمة وهي أنهم
لجئوا إلى الله وصدقوا الله وصدقوا مع رسول الله ﷺ وثبتوا على إيمانهم فكان
في هجرهم فائدة كبيرة. فإذا كان في هجر مَنْ فعل معصية لترك واجب أو
فعل محرم فائدة فإنه يهجر حتى تتحقق الفائدة. وأما من كان هجره لا يفيد
شيئاً بل لا يزيد الأمر إلا شدة وإلا بعداً عن أهل الخير فلا يُهجر، لأن الشرع
جاء بالمصالح وليس بالمفاسد، فإذا علمنا أننا لو هجرنا هذا العاصي لم يزد
إلا شراً وكرهة لنا ولما معنا من الخير، فإننا لا نهجره، بل نسلم عليه ونردُّ
عليه السلام لأنه مؤمن وإن عصى الله، والمؤمن لا يُهجر فوق ثلاث، هذا هو
الحكم فيما يتعلق بالهجر.

وبهذه المناسبة يسوعي أن أجد بعض المسلمين اليوم يمر أحدهم بأخيه
ويتلاقيان يضرب كتف أحدهم كتف الآخر ولا يسلم عليه - والعياذ بالله -،
وكانها مر بجيفة أو يهودي أو نصراني، مع أنه أخوه، وبسلامه عليه يستفيد
عشر حسنات، إيمان، محبة، ألفة، دخول الجنة.

قال النبي ﷺ: "والله لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى

تحابوا، أفلا أخبركم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم، أفشوا السلام بينكم^(١) فيين أن إفشاء السلام من أسباب المحبة وهي من الإيمان، والإيمان سبب في دخول الجنة.

إنه يؤسفنا جداً أن نرى مسلمين يلتقي بعضهم ببعض، بل ربما كانا أخوين زميلين في الدراسة، سواء في دراسة المسجد أو في دراسة الكلية أو المعهد أو المدارس الأخرى، لا يسلم بعضهم على بعض، فما فائدة طلب العلم؟ إذا لم يتربَّ طالب العلم بالتربية الحسنة التي دل عليها الكتاب والسنة وكان عليها رسول الله ﷺ؟ فما الفائدة من التعليم فهو والجاهل سواء، إن لم يكن الجاهل خيراً منه، ولهذا أحث كثيراً على إفشاء السلام لفوائده العظيمة، وهو نافع لا يضر، لأنه عمل اللسان، واللسان لو يعمل من الصباح إلى الغروب ما كَلَّ ولا مَلَّ.

ورد السلام يكون بقولك: عليكم السلام، لقوله تعالى ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦]. فبدأ بالأحسن ثم ذكر الكفاية. ﴿أَوْ رُدُّوهَا﴾. أما أهلاً وسهلاً فقط فليس فيها دعاء، لكن السلام عليكم دعاء فرد عليه بقولك: عليكم السلام.

فنسأل الله لنا ولكم الهداية والتوفيق والعصمة والتوبة إنه على كل

شيء قدير.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، رقم (٨١).

٢٨١ - باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ ﴾ [المجادلة: ١٠].

١٥٩٨ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا

كَانُوا ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى ائْتَانِ دُونَ الثَّلَاثِ^(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٢) وَزَادَ: قَالَ أَبُو صَالِحٍ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: فَأَرْبَعَةٌ؟ قَالَ: لَا

يَضُرُّكَ.

وَرَوَاهُ مَالِكُ^(٣) فِي "المَوْطَأِ" عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَابْنُ

عُمَرَ عِنْدَ دَارِ خَالِدِ بْنِ عُقْبَةَ الَّتِي فِي السُّوقِ فَجَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُتَاجِئَهُ

وَلَيْسَ مَعَ ابْنِ عُمَرَ أَحَدٌ غَيْرِي، فَدَعَا ابْنُ عُمَرَ رَجُلًا آخَرَ حَتَّى كُنَّا أَرْبَعَةً،

فَقَالَ لِي وَلِلرَّجُلِ الثَّلَاثِ الَّذِي دَعَا: اسْتَخِرَا شَيْئًا. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ يَقُولُ: "لَا يَتَنَاجَى ائْتَانِ دُونَ وَاحِدٍ".

١٩٩٩ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

"إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى ائْتَانِ دُونَ الْآخِرِ حَتَّى تَحْتَلِطُوا بِالنَّاسِ، مِنْ

(١) رواه البخاري: كتاب الاستئذان، باب لا يتناجى اثنان دون الثالث، رقم (٥٨١٤)، ومسلم:

كتاب السلام، باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه، رقم (٤٠٥٢).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب في التناجى، رقم (٤٢١١).

(٣) رواه مالك: كتاب الجامع، باب ما جاء في مناجاة اثنين دون واحد، رقم (١٥٦٨).

أَجَلٍ أَنْ ذَلِكَ يُحْزَنُهُ^(١) متفق عليه.

الشرح

من الآداب التي حث عليها الإسلام ورغب فيها ما أشار إليه الحافظ النووي - رحمه الله - في باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث، واستدل لذلك بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّجَوُّى مِنْ الشَّيْطَانِ﴾ [المجادلة: ١٠]. يعني التناجي من الشيطان، وبين الله سبحانه وتعالى ماذا يريد الشيطان بهذه التجوى، قال: ﴿لِيَحْزُنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [المجادلة: ١٠]. وكانوا إذا مر بهم المسلمون يأخذ بعضهم إلى بعض في التناجي، أي في الكلام السر، يتناجون فيما بينهم، لأجل أن يحزن المؤمنون ويقولون: هؤلاء أرادوا بنا شرًا أو ما أشبه ذلك، وذلك أن أعداء المؤمنين من المنافقين والكافرين يحرصون دائمًا على ما يحزن أهل الإيمان، لأن هذا هو ما يريد الشيطان من أعداء الله، أي: يريد أن يحزن المؤمنون على كل حال، به وبأوليائه.

قال تعالى: ﴿وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾. فمن توكل على الله واعتمد عليه فإنه لا يضره أحد، كما قال النبي ﷺ لابن عباس رضي الله عنهما: "واعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله" فهم يتناجون فيما بينهم لإحزان المؤمنين.

(١) رواه البخاري: كتاب الاستئذان، باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس، رقم (٥٨١٦)،

ومسلم: كتاب السلام، باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه، رقم (٤٠٥٣).

(٢) رواه الترمذي: كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب منه، رقم (٢٤٤٠).

ثم ذكر حديثي ابن عمر وابن مسعود رضي الله عنهما في هذا المعنى، وأن النبي ﷺ نهى أن يتناجى اثنان دون الثالث، يعني إذا كانوا ثلاثة فإنه لا يحل لاثنين أن يتناجيا دون الثالث، لأن الثالث يحزن، ويقول لماذا لم يكلموني، لماذا يتناجيان دوني، هذا إذا أحسن بهما الظن، وربما يسيء بهما الظن. فإن قال قائل: إذا كانت بيني وبين صاحبي مسألة خاصة لا أحب أن يطلع عليها أحد.

قلنا: افعل كما فعل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، ادع واحدا لتكونوا أربعة، فيتناجى اثنان، واثنان يتكلمان فيما بينهما، كما كان ابن عمر يفعل رضي الله عنه، وكما دل عليه حديث ابن مسعود "حتى تختلطوا بالناس" فإذا اختلطوا بالناس زالت المشكلة، وإذا لم يمكن ولم يقابلهم أحد، فإنها يستأذنان منه، فإن أذن لهما في ذلك فالحق له، وحينئذ لا يحزن ولا يهتم بالأمر. ومن ذلك - من التناجى بين اثنين دون الثالث -، إذا كانوا ثلاثة واثنين يجيدان لغة أجنبية والثالث لا يجيدها، فجعلا يتحدثان بلغتهما، والثالث يسمع ولا يفهم ما يقولان، فهذا من التناجى، لأن ذلك يحزنه، فيقول: لماذا تركاني وصارا يتحدثان وحدهما؟ أو ربما يسيء الظن بهما، فينهى عن ذلك، والله الموفق.

٢٨٢ - باب النهي عن تعذيب العبد والذابة والمرأة والولد بغير سبب شرعي أو زائد على قدر الأدب

قال الله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ
وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ
أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦].

١٦٠٠ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
"عُدَّتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتَهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ
أَطْعَمَتَهَا وَسَقَتَهَا، إِذْ حَبَسَتْهَا وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ"^(١)
متفق عليه.

"خَشَاشِ الْأَرْضِ" بفتح الخاء المعجمة، وبالشين المعجمة المكررة:
وهي هوائها وحشراتنا.

١٦٠١ - وَعَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ بِفَتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا وَهُمْ يَرْمُونَهُ،
وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلِّ خَاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا،
فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، حديث الغار، رقم (٣٢٢٣)، ومسلم: كتاب السلام،
باب تحريم قتل الهرة، رقم (٤١٦٠).

مَنْ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا^(١). متفق عليه.

الغَرَضُ: بفتح الغين المعجمة والراء، وهو الهدف، والشيء الذي

يُرْمَى إليه.

١٦٠٢ - وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُصَبَّرَ

الْبَهَائِمُ. متفق عليه^(٢). ومعناه مُحْبَسٌ لِلْقَتْلِ.

١٦٠٣ - وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ سُوَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقَدْ

رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مِنْ بَنِي مِقْرَانَ مَا لَنَا خَادِمٌ إِلَّا وَاحِدَةً لَطَمَهَا أَصْغَرْنَا

فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَعْتِقَهَا^(٣).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وفي رواية سَابِعَ إِخْوَةَ لِي.

الشرح

هذا الباب ذكره المؤلف - رحمه الله - في النهي عن تعذيب العبد

والحيوان والولد والمرأة ومن لك ولاية عليه، فإنه يُجْرَم عليك أن تعذبه

بضرب أو غيره إلا لسبب شرعي.

(١) رواه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجتمعة،

رقم (٥٠٩١)، ومسلم: كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب النهي عن صبر البهائم،

رقم (٣٦١٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجتمعة،

رقم (٥٠٨٩)، ومسلم: كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب النهي عن صبر البهائم،

رقم (٣٦١٦).

(٣) رواه مسلم: كتاب الأيمان، باب صحبة المالك وكفارة من لطم عبده، رقم (٣١٣٣).

ثم استشهد بقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِحْسَنًا وَبِذَى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٢٣٦]. هؤلاء كلهم أصحاب الحقوق.

﴿وَالَّذِينَ إِحْسَنًا﴾ وهما أعظم البشر حقًا عليك، بعد حق رسول الله نبينا محمد عليه الصلاة والسلام.

﴿وَبِذَى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ﴾، القربى هم القرابات من قبل الأم أو من قبل الأب. ﴿وَالْيَتَامَى﴾: الصغار الذي مات أبائهم. ﴿وَالْمَسْكِينِ﴾: المساكين هم الفقراء. ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾: الجار القريب، والجار الجنب: الجار البعيد. ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ قيل: هي الزوجة وقيل: هو صاحب في السفر. ﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾، المسافر الذي انقطع به السفر. ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾، هذا الشاهد، أي: ما ملكت أيانكم من الأرقاء والبهائم، فإن الإنسان مأمور بالإحسان إليهم إن كان من بني آدم يطعمهم مما يطعم ويكسوهم مما يكتسي وينزلهم المنازل اللائقة بهم ولا يكلفهم ما لا يطيقون.

ثم ذكر حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن امرأة دخلت النار في هرة حبستها، والهرة هي القطعة، حبستها ولم تجعل عندها ماءً ولم تجعل عندها طعامًا حتى ماتت فدخلت النار بسبب هذه الهرة، وعُدَّت بها، والعياذ بالله، مع أنها هرة لا تساوي شيئًا، ولكنها أساءت إليها هذه الإساءة، إذ حبستها حتى ماتت جوعًا. وفهم من هذا الحديث أنها لو جعلت عندها طعامًا وشرابًا

يكفي فإن ذلك لا بأس به. ومن ذلك هذه الطيور التي تحبس في الأقفاص، إذا وضع الإنسان عندها الطعام والشراب ولم يقصر، وحفظها من الحر والبرد فلا بأس، وأما إذا قصر وماتت بسبب تقصيره فإنه يعذب بها، والعياذ بالله، كما عذبت هذه المرأة في الهرة التي حبستها، فدل ذلك على أنه يجب على الإنسان أن يحرص على ما ملكت يمينه من البهائم، والآدميون أولى وأحرى لأنهم أحق بالإكرام.

أما الحديث الثاني: فهو أن ابن عمر رضي الله عنهما مرّ بفتيان بقريش وقد جعلوا طائراً يرمون عليه، أيهم أشد إصابة، فلما رأوا عبد الله بن عمر رضي الله عنه تفرقوا هرباً منه، ثم قال: ما هذا؟ فأخبروه، فقال: لعن الله من فعل هذا لعن الله من فعل هذا، وذكر أن النبي ﷺ لعن من اتخذ شيئاً في الروح غرضاً؛ وهذا لأنه يتألم إذ أن هذا يضربه على جناحه، وهذا يضربه على صدره، وهذا يضربه على ظهره، وهذا على رأسه فيتأذى، فلهذا لعن النبي ﷺ من اتخذ شيئاً في الروح غرضاً وهدفاً.

وكذلك الحديث الذي بعده وهو حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى أن يقتل الحيوان صبراً، ومعناه أن يُحبس ثم يُقتل، فإن هذا لا يجوز، وذلك لأنه إذا حبس كان مقدوراً على ذبحه وتذكيته، ورمية إيلام فلا يحل أن يرمى. والله الموفق.

* * *

١٦٠٤ - وعن أبي مسعود البصري رضي الله عنه قال: كُنْتُ أُضْرِبُ

عُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي: "اعْلَمَ أَبُو مَسْعُودٍ فَلَمْ أَفْهَمْ
الصَّوْتَ مِنَ الْغَضَبِ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَقُولُ:
"اعْلَمَ أَبُو مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْعُلَامِ" فَقُلْتُ: لَا أَضْرِبُ
مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا.

وفي رواية: فَسَقَطَ السَّوْطُ مِنْ هَيْبَتِهِ^(١).

وفي رواية: فقلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ حُرٌّ لَوْجِهِ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ: أَمَا لَوْ
لَمْ تَفْعَلْ، لِلْفَحْتِكَ النَّارُ، أَوْ لَمَسَّتْكَ النَّارُ^(٢) رواه مسلم بهذه الروايات.

١٦٠٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ
ضَرَبَ عُلَامًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ، أَوْ لَطَمَهُ، فَإِنَّ كَفَارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ"^(٣) رواه مسلم.

١٦٠٦ - وَعَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ حَزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ مَرَّ
بِالشَّامِ عَلَى أَنَاسٍ مِنَ الْأَنْبَاطِ، وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، وَصَبَّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ
الزَّيْتُ! فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قِيلَ: يُعَذَّبُونَ فِي الْحَرَّاجِ، وَفِي رِوَايَةٍ: حُبِسُوا فِي
الْجَزْيَةِ فَقَالَ هِشَامٌ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ
الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا" فَدَخَلَ عَلَى الْأَمِيرِ، فَحَدَّثَهُ، فَأَمَرَ بِهِمْ
فَحُلُّوا^(٤). رواه مسلم.

(١) رواه مسلم: كتاب الأيمان، باب صحبة المالك وكفارة من لطم عبده، رقم (٣١٣٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب الأيمان، باب صحبة المالك وكفارة من لطم عبده، رقم (٣١٣٦).

(٣) رواه مسلم: كتاب الأيمان، باب صحبة المالك وكفارة من لطم عبده، رقم (٣١٣١).

(٤) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق،
رقم (٤٧٣٣).

الأنباط الفلاحون من المعجم.

١٦٠٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَسْمُهُ إِلَّا أَقْصَى شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ، وَأَمَرَ بِجَمَارِهِ، فَكُوِيَ فِي جَاعِرَتَيْهِ، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كُوِيَ الْجَاعِرَتَيْنِ^(١).
رواه مسلم.

الجاعرتان ناحيتا الوركين حول الدبر.

١٦٠٨ - وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: مَرَّ عَلَيْهِ جِمَارٌ قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الَّذِي وَسَّمَهُ^(٢). رواه مسلم.
وفي رواية لمسلم أيضا: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ، وَعَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ^(٣).

الشرح

هذه الأحاديث التي ساقها الحافظ النووي - رحمه الله - في باب النهي عن تعذيب الحيوان والرقيق والولد وغيرهم ممن يؤدّبهم الإنسان، وذلك أن المقصود بالتأديب هو الإصلاح وليس المقصود بالتأديب الإيلام والإيجاج،

(١) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه، رقم (٣٩٥٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه، رقم (٣٩٥٣).

(٣) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه، رقم (٣٩٥٢).

ولذلك لا يجوز للإنسان أن يضرب الولد ما دام يُمكن أن يتأدب بدون الضرب، فإذا لم يتأدب الولد إلا بالضرب فله أن يضرب، وإذا ضرب فإنه يضرب ضرباً غير مُبرح، وقال الله عزَّ وجلَّ في النساء: ﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤]. فجعل الضرب في المرتبة الثالثة، والمقصود من الضرب هو التأديب لا أن يصل إلى حد الإيلام والإيذاء.

وذكر المؤلف أحاديث، منها حديث أبي مسعود البديري رضي الله عنه أنه كان يضرب غلاماً له، فسمع صوتاً من الخلف يقول: "أبا مسعود" ولم يفقه ما يقول من شدة الغضب، فإذا الذي يتكلم هو رسول الله ﷺ فقال: "اعلم أبا مسعود أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام؟" يعني تذكر قدرة الله عزَّ وجلَّ، فإنه أقدر عليك من قدرتك على هذا الغلام، وإلى هذا يشير الله عزَّ وجلَّ في الآية التي ذكرناها ﴿فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِمْ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً﴾ [النساء: ٣٤]. فلما رأى أنه النبي ﷺ وذكره بهذه الموعظة العظيمة أن الله أقدر عليه من قدرته على هذا العبد، سقطت العصا من يده هيبة لرسول الله ﷺ ثم أعتق العبد، وهذا من حسن فهمه رضي الله عنه لأن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِفَاتِ﴾ [هود: ١١٤]. فبدلاً من أنه أساء إلى هذا العبد أحسن إليه بالعتق، ولهذا أرشد النبي ﷺ إلى هذا بأن من ضرب عبده أو لطمه فإن كفارة ذلك أن يعتقه، لأن الحسنات يذهبن السيئات.

ثم ذكر حديث هشام بن حكيم بن حزام رضي الله عنه في قصة المحبوسين في الخراج، وهم الأنباط، وسموا أنباطاً لأنهم يستنبطون الماء أي يستخرجونه، وهم "فلاحون" في الشام كان عليهم خراج، وكانهم لم يؤدوه، فعاقبهم الوالي عقوبة عظيمة موجعة، فدخل هشام رضي الله عنه إلى الأمير فأخبره فكف الأمير أسرهم وأطلقهم، وفي هذا دليل على حسن سيرة السلف رضي الله عنهم في مناصحة الحكام وأنهم يتقدمون إلى الحاكم وينصحونه، فإن اهتدى فهذا المطلوب، وإن لم يهتد برأت ذمة الناصح وصارت المسؤولية على الحاكم، لكن الحكام الذين يخافون الله عزَّ وجلَّ إذا ذكروا بآيات ربه لم يَحْرِزُوا عليها صَمًا وعميانًا، فَاتَّعَظَ هذا الحاكم وأمر بإطلاقهم، فدل ذلك على أن التعذيب الذي يصل إلى هذا الحد أنه لا يجوز.

وكذلك أيضًا من الأحاديث التي ذكرها المؤلف الوَسْمُ في الوجه، ووسم الحيوانات في الوجه حرام، ومن كبائر الذنوب، وذلك لأن النبي ﷺ لعن من فعل هذا، والوسم هو عبارة عن كي الحيوان ليكون علامة، ولهذا هو مشتق من السمة، وهي العلامة، يتخذ أهل المواشي علامة لهم، كل قبيلة لها وسم معين إما شرطتان أو شرطة مربعة أو دائرة أو هلال، فكل قبيلة لها وسم معين، والوسم هذا يحفظ الماشية إذا وُجِدَتْ ضالَّةً يعني ضائعة عرف الناس أنها لهؤلاء القبيلة فذكروها لهم، وكذلك أيضًا هي قرينة في مسألة الدعوى، لو أن إنساناً وجد بهيمة عليها وسم في يد إنسان وادعى أنها له فإن هذه قرينة

تدل على صدق دعواه ترجح بها دعوى المدعي، وهي من الأمور الثابتة بالسنة فإن النبي ﷺ كان يَسِمُ إبل الصدقة وكذلك الخلفاء من بعدهم.

لكن الوسم لا يجوز أن يكون في الوجه، لأن الوجه لا يُضرب ولا يُوسم ولا يُقبح، فهو جمال البهيمة، وإنما يكون الوسم في الرقبة، ويكون في العضد، ويكون في الفخذ، ويكون في أي موضع من الجسم إلا الوجه.

وفي هذا دليل على أن الإنسان إذا رأى شيئاً مما يُلعن فاعله فقال: "اللهم العن من فعل هذا" فلا إثم عليه، لو وجدنا بهيمة موسومة في الوجه، وقلنا "اللهم العن من وسمها" فلا بأس، لكن لا نقول فلان بن فلان، نقول "اللهم العن من وسمها" كما قال النبي ﷺ ومثل ذلك إذا رأينا قذراً في الشارع يعني غائطاً وجدناه في الشارع، لنا أن نقول: لعن الله من تغوط هاهنا، لأن النبي ﷺ يقول: "اتقوا الملاعن الثلاثة: البراز في الموازي، وقارعة الطريق، والظل"^(١).

وقفنا الله وإياكم لما يحب ويرضى وجعلنا هداة مهتدين من عباده الصالحين المصلحين.

* * *

(١) رواه أبوداود: كتاب الطهارة، باب المواضع التي نهى النبي ﷺ عن...، رقم (٢٤)، وابن ماجه: كتاب الطهارة وسنتها، باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق، رقم (٣٢٣).

٢٨٢ - باب تحريم التعذيب بالنار

في كل حيوان حتى النملة ونحوها

١٦٠٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ فَقَالَ: "إِنَّ وَجَدْتُمْ فُلَاتًا وَفُلَاتًا لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ سَمَّاهُمَا فَأَحْرَقُوهُمَا بِالنَّارِ" ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ: "إِنِّي كُنْتُ أُمِرْتُكُمْ أَنْ تَحْرِقُوا فُلَاتًا وَفُلَاتًا وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا" رواه البخاري.

١٦١٠ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَاذْهَبْنَا لِحَاجَتِهِ، فَرَأَيْنَا مِجْرَةَ مَعَهَا قَرْحَانٍ، فَأَخَذْنَا قَرْحَيْهَا، فَجَاءَتْ الْمِجْرَةُ فَجَعَلَتْ تَغْرِشُ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "مَنْ فَجَعَ هَذِهِ بِوَلَدِهَا؟ رُدُّوا وَلَدَهَا إِلَيْهَا" وَرَأَى قَرْيَةَ نَمْلٍ قَدْ حَرَّقْنَاهَا، فَقَالَ: "مَنْ حَرَّقَ هَذِهِ قُلْنَا: نَحْنُ". قَالَ: "إِنَّهُ لَا يَتَّبِعُنِي أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ" رواه أبو داود بإسناد صحيح.

قوله: "قَرْيَةَ نَمْلٍ" مَعْنَاهُ: مَوْضِعُ النَّمْلِ مَعَ النَّمْلِ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تحريم التعذيب بالنار، يعني أنه لا يحل لإنسان أن يعذب أحداً بالإحراق، لأنه يمكن التعذيب بدونه، ويمكن إقامة الحدود بدون ذلك، فيكون الإحراق زيادة تعذيب لا حاجة لها.

(١) رواه أبو داود: كتاب الجهاد، باب في كراهية حرق العدو بالنار، رقم (٢٣٠٠).

ثم ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعث رجلاً في سرية وقال: "إذا وجدتم فلاناً وفلاناً لرجلين ساهما فأحرقوهما بالنار" فاعتمد الصحابة ذلك امتثالاً لأمر النبي ﷺ فلما أرادوا الخروج، قال كنت قلت: كذا وكذا ولكن "لا يعذب بالنار إلا الله عزَّ وجلَّ فإن وجدتموهما فاقتلوهما" فانسخ النبي ﷺ أمره الأول بأمره الثاني، فدل ذلك على أن الإنسان إذا استحق القتل فإنه لا يحرق بالنار وإنما يقتل حسب ما تقتضيه النصوص الشرعية.

وكذلك الحديث الذي رواه أبو داود أن النبي ﷺ مضى لحاجته فوجد الصحابة حُمْرة، - نوعاً من الطيور -، معها ولداها، فأخذوهما، فجعلت تعرش، يعني تحوم حولهم، كما هو العادة أن الطائر إذا أخذ أولاده جعل يحوم ويصيح لفقد أولاده، لأن الله سبحانه وتعالى جعل في قلوب البهائم رحمة لأولادها، "حتى أن البهيمة لترفع حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه"، وهذا من حكمة الله عزَّ وجلَّ، فأمر النبي ﷺ أن يطلق ولديها لها فأطلقوا ولديها.

ثم مر بقرية نمل قد أُحْرِقَتْ فقال: "من أحرق هذا" قالوا: نحن يا رسول الله. وقرية النمل يعني مجتمع النمل، وجحورها، فقال النبي ﷺ "إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار" فنهى عن ذلك، وعلى هذا إذا كان عندك نمل فإنك لا تحرقها بالنار وإنما تضع شيئاً من الوسائل التي تنفرها وتطردها بإذن الله ولا ترجع، وإذا لم يمكن اتقاء شر النمل إلا بمبيد يقتلها نهائياً، فلا بأس، لأن هذا دفع لأذاها، وإلا فإن النمل مما نهى النبي ﷺ عن قتله، لكن إذا آذاك ولم يندفع إلا بالقتل فلا بأس بقتله، والله الموفق.

٢٨٤ - باب تحريم مطل الغني بحق طلبه صاحبه

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ [النساء: ٥٨]. وقال تعالى: ﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِينَ أَوْثَقِينَ الْأَمَانَاتِ ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

١٦١١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا اتَّبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ مِثْلِي فَلْيَسْبَعْ^(١)" متفق عليه.
معنى: "اتَّبَعَ": أَجْبَلَ.

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تحريم مطل الغني، يعني في الحق الذي يجب عليه لغيره، والمطل هو التأخير، وهو ظلم، فإن كان لك حق حال على إنسان وطلبته منه ولكنه صار يباطل فإن ذلك ظلم منه وحرام وعدوان، ومن ذلك ما يفعله الكفلاء لمكفوليهم، فإنهم والعياذ بالله يباطلونهم ويؤذونهم ولا يؤتونهم حقهم، تجد هذا الفقير المسكين الذي ترك أهله وبلده لينال لقمة العيش، يبقى أربعة أشهر، أو خمسة أشهر، أو أكثر والكفيل يباطل به والعياذ بالله ويهدده بأنه إن تكلم أعاده إلى بلاده، ألا يعلم هؤلاء أن الله فوقهم، وأن الله أعلى منهم، وأنه ربما يسلب عليهم قبل أن يموتوا من يسومهم

(١) رواه البخاري: كتاب الحوالات، باب الحوالة وهل يرجع في الحوالة، رقم (٢١٢٥).

سوء العذاب، نسأل الله العافية، لأن هؤلاء مساكين، وقد قال النبي ﷺ عن ربه تبارك وتعالى أنه قال: "ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر" يعني عاهد بالله وغدر، والعياذ بالله "ورجل باع حرًا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرًا فاستوفى منه ولم يعطه أجره" فهؤلاء خصماء الله يوم القيامة، نعوذ بالله من حالهم، وكل ساعة بل كل لحظة تمر عليهم لا يوفون هذا حقه لا يزدادون من الله إلا بعدًا، ولا يزدادون إلا ظلمًا، والعياذ بالله، والظلم ظلمات يوم القيامة.

ثم استدل المؤلف بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]. ومن الأمانات ثمن المبيع، إذا باع عليك إنسان شيئًا وبقي ثمنه في ذمتك فهو يشبه الأمانة، يجب أن تؤديها ولا يحل لك أن تماطل بها.

واستدل أيضًا بحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "مطل الغني ظلم، وإذا أحيل أحدكم على مليء فليتبّع" فجمع النبي ﷺ في هذا الحديث بين حسن القضاء وحسن الاقتضاء، أما حسن القضاء فقال: "مطل الغني ظلم" وهذا يتضمن الأمر بالمبادرة إلى إيتاء الحق وأن لا يتأخر، فإن فعل فهو ظالم، وما أكثر الذين يؤتمى إليهم يطلب منهم الثمن أو الأجرة ويقول غداً، بعد غد والدراهم جاهزة عنده، ولكن - والعياذ بالله - يلعب

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب إثم من باع حرًا، رقم (٢٠٧٥).

به الشيطان، وكأنه إذا بقيت عنده تزيد، أو كأنه يُنقص صاحب الحق منها، وعجباً هؤلاء الذين سفهوا في عقولهم وضلوا في دينهم، هل يظنون أنهم إذا ماطلوا يسقط عنهم الحق أو ينقص؟ أبداً، الحق باقٍ سواء أعطاه اليوم أو بعد عشرة أيام أو بعد عشر سنين، لكن الشيطان يلعب بهم وقول الرسول ﷺ: "مَطْلُ الْغَنِيِّ" يدل على أن مظل الفقير ليس بظلم، فإذا كان الإنسان ليس عنده شيء وماطل فهذا ليس بظالم، بل الظالم الذي يطلبه، ولهذا إذا كان صاحبك فقيراً وجب عليك أن تُنظره وألا تطلبه ولا تطالبه به لقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ ذَلِكَ مَنِسِقَةً إِلَى الَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَانظُرُوا إِلَيْهِمْ فِي يَوْمٍ يُخْرَجُونَ مِنْكُمْ أَصْحَابًا لَمْ يُؤْتُوا مَالَكُمْ فَخِطَابًا أَلِيمًا﴾ [البقرة: ٢٨٠]. فأوجب الله الانتظار إلى الميسرة، وكثير من الناس يكون له الحق عند الفقير ويعلم أنه فقير ويطلبه ويشدد عليه ويرفع بشكواه إلى ولاية الأمور ويجس وهو ليس بقادر، هذا أيضاً حرام وعدوان، ويجب على القاضي إذا علم أن هذا فقير وطالبه من له الحق، أن ينهر صاحب الحق وأن يوبخه وأن يصرفه لأنه ظالم، فإن الله أمر بالانتظار ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ ذَلِكَ مَنِسِقَةً إِلَى الَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَانظُرُوا إِلَيْهِمْ فِي يَوْمٍ يُخْرَجُونَ مِنْكُمْ أَصْحَابًا لَمْ يُؤْتُوا مَالَكُمْ فَخِطَابًا أَلِيمًا﴾. ولا يحل له أبداً أن يتعرض له، وهو يدري أنه فقير.

وقوله: "من أحيل على مليء فليتبّع" يعني إذا كان إنسان له حق على زيد وقال له زيد أنا أطلب عمرواً مقدار حقك، يعني مثلاً زيد مطلوب بمائة ريال وهو يطلب عمرواً بمائة ريال فجاء الطالب إلى زيد، وقال: أعطني مائة ريال، فقال زيد: أنا أحيلك على عمرو في مائة ريال، فليس للطالب أن يقول

لا أقبل، لأن الرسول ﷺ قال: "من أُحيل على مليء فليتبِع" إلا إذا كان المحول عليه فقيرًا أو مَاطلاً أو قَريبًا للشخص لا يستطيع أن يرافعه عند الحاكم، فإذا وُجد مانع فلا بأس أن يرفض الحوالة، وأما إذا لم يكن مانع فإن النبي ﷺ أمر أن يقبل الحوالة، قال: "فليتبِع"، واختلف العلماء هل هذا على سبيل الوجوب أو أن هذا على سبيل الاستحباب؟

فذهب الحنابلة رحمهم الله إلى أن هذا على سبيل الوجوب، وأنه يجب على الطالب أن يتحوّل إذا حول على إنسان مليء.

وقال أكثر العلماء إنه على سبيل الاستحباب، لأن الإنسان لا يلزمه أن يتحوّل، قد يقول صاحبي الأول أهون وأيسر، وأما الثاني فأهابه وأخاف منه وما أشبه ذلك، لكن لا شك أن الأفضل أن يتحوّل إلا لمانع شرعي. والله الموفق.

٢٨٥ - باب كراهة عودة الإنسان في هبة لم يسلمها
إلى الموهوب له وفي هبة وهبها لولده وسلمها أو لم يسلمها
وكراهة شرائه شيئاً تصدق به من الذي تصدق عليه
أو أخرجه عن زكاة أو كفارة ونحوها
ولا بأس بشرائه من شخص آخر قد انتقل إليه.

١٦١٢ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
"الَّذِي يَعُودُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْتِهِ"^(١) "مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ."
وفي رواية: "مَثَلُ الَّذِي يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَبْقِيءُ، ثُمَّ
يَعُودُ فِي قَيْتِهِ فَيَأْكُلُهُ"^(٢).

وفي رواية: "العائد في هبته كالعائد في قيته"^(٣).

١٦١٣ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ

(١) رواه البخاري: كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب لا يجمل لأحد أن يرجع في هبته
وصدقته، رقم (٢٤٢٩)، ومسلم: كتاب الهبات، باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به،
رقم (٣٠٤٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض، رقم (٣٠٤٨).

(٣) رواه البخاري: كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب لا يجمل لأحد أن يرجع في هبته
وصدقته، رقم (٢٤٢٨)، ومسلم: كتاب الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض،
رقم (٣٠٥٠).

بُرْخَصٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعْتُدْ فِي صَدَقَتِكَ وَإِنْ أَعْطَكَهُ
بِدْرَاهِمٍ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ، كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ^(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. قَوْلُهُ: "حَمَلْتُ
عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ" مَعْنَاهُ: تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَى بَعْضِ الْمَجَاهِدِينَ.

الشرح

في هذا الباب ذكر المؤلف - رحمه الله - ما يدل على تحريم الرجوع في
الهبة، يعني أنك إذا أعطيت إنساناً شيئاً مجاناً تبرعاً من عندك فإنه لا يحل لك
أن ترجع فيه، سواء كان قليلاً أم كثيراً، لأن النبي ﷺ شبه العائد في هبته
بالكلب، والكلب يقيء ما في بطنه ثم يعود فيأكله وهذا تشبيه قبيح، شبه
النبي ﷺ العائد في هبته بهذا تقييخاً له وتنفيراً منه، ولا فرق بين أن يكون
الذي وهبته من أقاربك أو من الأبعد عندك، فلو وهبت لأخيك ساعة، أو
قلماً، أو سيارة، أو بيتاً، فإنه لا يحل لك أن ترجع فيه، إلا أن ترضى لنفسك أن
تكون كلباً، ولا أحد يرضى لنفسه أن يكون كلباً، وكذلك الابن لو وهب
لأبيه شيئاً فإنه لا يرجع فيه، كرجل غني له أب فقير، فوهبه بيتاً، فإنه لا يجوز
له أن يرجع في الهبة ولو كان أباه، أما العكس، لو أن الرجل وهب ابنه شيئاً،
فلا بأس أن يرجع فيه، لقول النبي ﷺ "لا يحل لرجل أن يعطي عطية أو يهب
هبة فيرجع فيها، إلا الوالد فيما يُعطي ولده"^(٢) لأن الوالد له الحق أن يأخذ من

(١) رواه البخاري: كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب إذا حمل رجلاً على فرس
فهو كالعمري والصدقة، رقم (٢٤٤٢).

(٢) رواه أبو داود: كتاب البيوع، باب الرجوع في الهبة، رقم (٣٠٧٢)، والترمذي: كتاب الولاء.

مال ولده الذي لم يهبه له ما لم يضره.

ثم ذكر أيضًا حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه حمل على فرس في سبيل الله، يعني أعطي رجلاً فرسًا يقاتل عليه، فأضاعه الرجل وأهمله، فظن عمر رضي الله عنه أنه يبيعه برخص وأنه ليس قادرًا على تحمل مؤونته، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: "لا تشتريه ولو أعطاكه بدرهم" لأنك أخرجته لله، ولا يمكن للإنسان أن يشتري صدقته، لأن ما أخرجته الإنسان لله لا يعود فيه، ولهذا قال: "العائد في صدقته كالكلب بقيء ثم يعود في قيئه" فتركه عمر رضي الله عنه.

هذا إذا قبض الموهوب له الهبة، أما قبل قبضها فهذا لا يحرم عليه أن يعود، لكن يوفي بوعدته، كما لو قال شخص لآخر: سوف أعطيك ساعة مثلاً. ولكنه لم يسلمها له، فله أن يرجع لكن ينبغي أن يفي بوعدته، لأن الذي لا يفي بها وعد فيه خصلة من خصال النفاق، ولا يجوز للإنسان أن يتصف بخصال المنافقين. والله الموفق.

والهبة، باب ما جاء في كراهية الرجوع في الهبة، رقم (٢٠٥٨)، والنسائي: كتاب الهبة، باب رجوع الموالد فيما يعطي ولده، رقم (٣٦٣٠).

٢٨٦ - باب تأكيد تحريم مال اليتيم

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الانعام: ١٥٢]. وقال تعالى: ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَارْحَمُواكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

١٦١٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: "الشَّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسُّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّزْخِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ"^(١) متفق عليه.

"الموبقات": المهلكات.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تأكيد تحريم مال اليتيم.

اليتامى: هم الذين مات آباؤهم قبل البلوغ، سواء كانوا ذكورا أو إناثا، وهؤلاء اليتامى، محل الرفق والعناية والرحمة والشفقة، لأنها كسرت قلوبهم بموت آباؤهم وليس لهم عائل إلا الله عز وجل، فكانوا محل الرفق والعناية،

(١) رواه البخاري: كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ﴾، رقم (٢٥٦٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر، رقم (١٢٩).

ولهذا أوصى الله بهم في كتابه وحث على الرحمة بهم في آيات كثيرة، ولا يحل للإنسان أن يأكل أموال اليتامى ظلماً، لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]. ويوجد بعض الناس، والعياذ بالله، يموت أخوه ويكون له أولاد صغار فيتولى ماله ويتاجر به لنفسه، والعياذ بالله، ويتصرف فيه بغير حق وبغير مصلحة للآيتام، وهؤلاء يستحقون هذا الوعيد أنهم يأكلون في بطونهم نارا، نسأل الله العافية.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]. يعني لا تتعاملوا في أموال اليتامى إلا بالتي هي أحسن، فإذا كان أمامك مشروعان تريد أن تشغل مال اليتيم في واحد منهما فانظر أيهما أقرب إلى المصلحة والربح والسلامة فافعل، ولا يحل لك أن تفعل ما هو أسوأ لحظ نفسك أو لحظ قريب أو ما أشبه ذلك، بل انظر للذي هو أحسن، فإن أشكل عليك، هل فيه مصلحة لليتيم أم لا؟ فلا تتصرف، بل أمسك الدراهم، لأن الله تعالى قال: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾. ولا يحل لك أن تقرض أحداً من مال اليتامى، لأنه قد يعجز عن الوفاء ولا مصلحة لليتيم في قرضه، وإذا كان لا يصلح أن تقرضه غيرك فمن باب أولى أن لا تستقرضه أنت لنفسك، وبعض أولياء اليتامى - والعياذ بالله - يتجرءون، يستقرض مال اليتيم لنفسه ويتصرف فيه لنفسه والكسب له والربح له، ومال اليتيم لا يستفيد، والله يقول: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾. فإذا رأيت

أن هذا المشروع أحسن وساهمت فيه، وقدر الله أن يخسر هذا المشروع فليس عليك شيء، لأنك مجتهد، والمجتهد لو أصاب له أجران وإن أخطأ فله أجر، لكن أن تتعمد أن تترك ما هو أحسن لما دونه، فهذا حرام عليك.

وقال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَذَسَّلُونَكُمْ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ۗ ﴾ [البقرة: ٢٢٠]. وهذه الآية وردت جواباً عن سؤال أورده الصحابة على الرسول ﷺ قالوا: يا رسول الله نحن عندنا أموال اليتامى، والبيت واحد والطعام واحد، كيف نعمل، إن جعلنا طعام هؤلاء في إناء خاص تعبنا، وربما يفسد عليهم، ماذا نعمل؟ فقال الله عز وجل: ﴿ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ ۗ ﴾ يعني افعلوا ما هو الأصلح وخالطوهم، اجعلوا القدر واحداً والإناء واحداً، وما دمتم تريدون الإصلاح فالله ﴿ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ۗ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَبْتَكُمْ ۗ ﴾ وشق عليكم لكنه سبحانه وتعالى رحيم بالمؤمنين.

ثم ذكر المؤلف - رحمه الله - حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "اجتنبوا السبع الموبقات" السبع الموبقات المهلكات التي تمهلك الدين والعباد بالله، قالوا: وما هن يا رسول الله؟ قال: "الشرك بالله" وهذا أعظم الموبقات أن تشرك بالله عز وجل وهو خلقك وأنعم عليك في بطن أمك ويعد وضعك وفي حال صباك، أنعم الله عليك بنعم كثيرة فتشرك به

(١) رواه أبو داود: كتاب الوصايا، باب مخالطة اليتيم في الطعام، رقم (٢٤٨٧)، والنسائي: كتاب الوصايا، باب ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه، رقم (٣٦٠٩).

والعباد بالله! هذا أظلم الظلم، فأظلم الظلم، أن تجعل لله نداً وهو خلقك، وهو أعظم الموبقات. والإشراك بالله أنواع كثيرة منها:

أن يعظم الإنسان المخلوق كما يعظم الخالق، وهذا موجود عند بعض الخدم، الأحرار وغير الأحرار، تجده يعظم رئيسه، أو ملكه، أو وزيره أكثر من تعظيم الله والعباد بالله، هذا شرك عظيم، ويدل لهذا أن أميره أو وزيره أو ملكه، أو سيده إذا قال افعل كذا وقت الصلاة ترك الصلاة وفعل، حتى لو خرج وقتها لا يبالي، فمعناه أنه جعل تعظيم المخلوق أعظم من تعظيم الخالق.

ومن ذلك أيضاً المحبة، أن يحب أحداً من المخلوقين كمحبة الله أو أعظم، تجده يداري هذا الإنسان ويطلب محبته أكثر من محبة الله، وهذا يوجد والعباد بالله في المفتونين بالعشق، الذين فُتِنُوا بالعشق سواء كان عشق نساء أو مردان - نسأل الله العافية - تجد قلبه مملوءاً بمحبة غير الله أكثر من محبة الله، وقد قال الله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّوهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٦٥].

ومن ذلك، الرياء وهو أمر خفي، فإنه من الشرك بالله، يقوم الإنسان يصلي ويزين صلاته لأن فلاناً يراه، وينظر إليه، ويصوم ليقال إنه رجل عابد، ويتصدق ليقال إنه رجل كريم، وقد قال الله تعالى: "أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه"^(١) ومن الشرك، وهو خفي أيضاً، أن تأخذ الدنيا لب الإنسان وعقله فتجد

(١) رواه مسلم: كتاب الزهد والرفائق، باب من أشرك في عمله غير الله، رقم (٥٣٠٠).

عقله وفكره وبدنه ونومه ويقظته كلها في الدنيا، ماذا كسب اليوم وماذا خسر ولذلك تجده يتحيل على الدنيا بالحلال والحرام والكذب والخديعة لولاة الأمور، ولا يبالي لأن الدنيا استعبده والعياذ بالله، والدليل على هذا الشرك قول النبي ﷺ "تعس عبد الدينار" هل تظنون أن هذا يسجد للدينار؟ لا، لكن الدينار قد ملك قلبه "تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخميصة" يعني: الثياب "تعس عبد الخميصة" يعني الفرش، همه في تجميل ثيابه وتجميل فراشه أكبر عنده من الصلاة وغيرها من عبادة الله.

"تعس إن أعطى رضي وإن لم يعط سخط" إن أنعم الله عليه قال: هذا الرب الكريم العظيم الجليل الذي يستحق كل شيء وإن لم يعط سخط، والعياذ بالله ﴿يَعْبُدُ اللَّهُ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ أُنْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَيْرٌ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [الحج: ١١]. يقول الرسول ﷺ: "إن أعطى رضي وإن لم يعط سخط"

"تعس" خسر، "وانتكس" انتكست عليه الأمور وأفسد الله عليه أمره "وإذا شيك فلا انتقش" يعني: أن الله يعسر عليه الأمور حتى الشوكة لا يقدر أن يخرجها من بدنه "إذا شيك" أي: أصابه الشوكة "فلا انتقش" ثم قال في مقابل هذا "طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله" طوبى يعني الحياة الطيبة في الدنيا والآخرة لهذا العبد "لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه مغبرة قدماه".

(١) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب الحراسة في الغزو في سبيل الله، رقم (٢٦٧٣).

الأول عبد خميسة وخميلة. أما الثاني: فلا يبالي بنفسه، وأهم شيء عنده هو عبادة الله ورضا الله "أشعث رأسه مغبرة قدماء إن كان في الساقية كان في الساقية". يعني أنه لا يبالي أية منزلة ينزلها، إذا كانت فيه مصلحة الجهاد فإنه يكون فيها، هذا هو الذي ربح الدنيا والآخرة.

فالحاصل أن من الناس من يشرك بالله وهو لا يعلم، وأنت يا أخي إذا رأيت الدنيا قد ملأت قلبك وأنه ليس لك هم إلا هي، تنام عليها وتستيقظ عليها، فاعلم أن في قلبك شركاً لأن الرسول ﷺ قال: "تعس عبد الدينار" ويدل لهذا أنه يحرص على الحصول على المال سواء بالحلال أو بالحرام.

والذي يعبد الله حقاً لا يمكن أن يأخذ المال بالحرام إطلاقاً، لأن الحرام فيه سخط الله، والحلال فيه رضا الله عز وجل، والإنسان الذي يعبد الله حقاً يقول لا يمكن أن آخذ المال إلا بطريقة ولا أصرفه إلا بطريقة.

الثاني السحر: والسحر عبارة عن عقد ورقي، يعني قراءات مطلسمه في صور الشياطين وعقاريت الجن، ينفث بها الساحر فيؤدي المسحور بمرض أو موت أو صرف أو عطف والصرف: يعني يصرفه عما يريد، والعطف: يعني يعطفه على ما لا يريد، كما قال الله تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ [البقرة: ١٠٢]. وهو من كبائر الذنوب، والساحر يجب أن يقتل حداً، سواء تاب أو لم يتب، وذلك لعظم مضرته على الناس وشدة جرأته والعياذ بالله، ولهذا جاء في الحديث "حد الساحر ضربة

بالسيف" وفي رواية "ضربه بالسيف" ثم إن السحر منه ما يكون كفرًا، وهو أن يستعين بالشياطين والجن وهذا كفر لقول الله تبارك وتعالى في سورة البقرة: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سَلِيمٍ ۖ وَمَا كَفَرَ سَلِيمٌ وَلَٰكِنَّ الشَّيْطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ الْمَلَائِكَةِ بِبَابٍ هَزْرُوتٍ وَمَمْرُوتٍ ۖ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا حُنُّ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وهذا نص صريح بأن السحر كفر إذا كان متلقًى من الشياطين، لأن الشياطين لا يمكن أن تحدم الإنسان إلا بشيء يكون شركًا، وقد سحر النبي ﷺ، يهودي خبيث، يقال له لبيد بن الأعصم، وضع له سحرًا في مشط ومشاطة وجفّ طلعة ذكرٍ يعني النخلة الفحل^(٢)، هذا الخبيث وضع السحر للرسول ﷺ في مشط، وهو الذي يمشط به عادة، ومشاطة يعني: ما سقط من الشعر عند المشط فوضعه في هذا البئر، لكن لم يؤثر على النبي ﷺ في أمر يتعلق بالرسالة أبدًا، وصار يخيل إليه أنه أتى أهله أو أنه فعل الشيء ولم يفعله، حتى أنزل الله عز وجل سورتي ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]. و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١].

(١) رواه الترمذي: كتاب الحدود، باب ما جاء في حد الساحر، رقم (١٣٨٠).

(٢) ذكرها المنذري في الكباثر (١٥ / ١).

(٣) رواه البخاري، كتاب الطب، باب السحر، رقم (٥٧٦٣)، ومسلم كتاب السلام، باب

السحر، رقم (٢١٨٩).

فرقاه بهما جبريل، فشفى بإذن الله، ثم استخراج السحر من هذه البئر وقله وأبطله، وهذا دليل على خبث اليهود وأنهم من أشد الناس عداوة، بل قال الله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ [المائدة: ٨٢]. فبدأ باليهود قبل المشركين، فهم أشد الناس عداوة للمسلمين، ولهذا سحروا النبي ﷺ ولكن الله، والله الحمد، أبطل سحرهم. فصار السحر ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: سحر كفر وهو الاستعانة بالأرواح الشيطانية.

القسم الثاني: غير كفر وهو أن يكون بالعقد والأدوية والأخشاب وما أشبه ذلك.

أما حكم الساحر فإنه يجب أن يقتل بكل حال إن كان كافراً فلردته، وإن كان سحره دون الكفر فلاذيته، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٣].

والثالثة: "وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق" والنفس التي حرم الله قتلها أربع نفوس: المسلم، الذمي، المعاهد، المستأمن، هذه أربع نفوس محترمة لا يجوز قتلها.

أما المسلم فظاهر.

وأما الذمي. فهو الذي يكون بيتنا وفي بلدنا من أهل الكتاب أو غيرهم، يدفع الجزية لنا ونحميه مما يؤذيه، ونحترمه وإن كان على غير الإسلام.

وأما المعاهد: فهو الذي بيننا وبينهم عهد وإن كانوا في بلادنا كما جرى بين النبي ﷺ وبين قريش في صلح الحديبية، فإذا كان من المعاهدين حرم عليك أن تقتله، وهو نفس معصومة.

وأما المستأمن: فهو الذي يدخل إلى بلادنا بأمان، نعطيه أماناً إما لكونه تاجرًا يجلب تجارته ويشتري، أو لأنه يريد أن يبحث عن الإسلام، ويعرف الإسلام، كما قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦].

أما الحربي: الذي بيننا وبينه حرب، وليس بيننا وبينه عهد ولا ذمة ولا أمان فهذا يحل قتله، لأنه ليس بيننا وبينه عهد، بل هو محارب لنا، لو تمكن منا لقتل من يقتل من المسلمين، فهذا لا عهد له ولا ذمة.

قوله ﷺ: "التي حرم الله إلا بالحق" يعني أن النفوس المحترمة، قد يكون من الحق أن تقتل وهي محترمة، مثل قول الرسول ﷺ: "لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لديته المفارق للجماعة".

أولاً: الزنا فإذا زنى الإنسان وهو ثيب، قد تزوج بنكاح صحيح وجامع زوجته، ثم زنى بعد ذلك فإنه يرجم بالحجارة يوقف ويجمع الناس إليه ويأخذون حجارة لا تكون كبيرة تقضي عليه بسرعة ولا صغيرة تشق عليه، ثم يرمونه، ويتقون المقاتل يرمونه على الظهر، على البطن، على

(١) رواه البخاري: كتاب الديات، باب قول الله تعالى أن النفس بالنفس، رقم (٦٣٧٠)، ومسلم: كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب ما يباح من دم المسلم، رقم (٣١٧٥).

الكتف، على الفخذ حتى يموت، كما فعل النبي ﷺ بالغامدية وما عز بن مالك وغيرهما.

ثانيًا: النفس بالنفس: إذا قتل الإنسان شخصًا عمدًا وتمت شروط القصاص فإنه يقتل ولو كان مسلمًا النفس بالنفس.

ثالثًا: التارك لدينه المفارق للجماعة: قيل إن هذا هو المرتد، يعني بعد أن كان مسلمًا ترك الدين، والعياذ بالله، فارق جماعة المسلمين فهذا يقتل.

والرابعة: "وأكل الربا" يعني أنه من الموبقات السبع، والربا سيأتي الكلام على تعريفه في الباب الذي يليه، وعلى الأشياء التي يجري فيه الربا، وأن الربا من أكبر الكبائر التي دون الشرك.

والخامسة: "وأكل مال اليتيم" من السبع الموبقات، واليتيم هو الذي مات أبوه قبل أن يبلغ، فيتولى عليه الإنسان ويأكل ماله، ينفقه على أهله أو يتجر به لنفسه أو ما أشبه ذلك، هذا أيضًا من السبع الموبقات، نسأل الله العافية، ولا فرق بين أن يكون اليتيم ذكرًا أو أنثى.

والسادسة: "والتولي يوم الزحف" أي التولي عن صف القتال يوم الزحف. يعني: يوم يزحف المسلمون على الكفار فيأتي إنسان ويتولى، فإن هذا من كبائر الذنوب، من السبع الموبقات، لأنه يتضمن مفسدتين: المفسدة الأولى: كسر قلوب المسلمين.

والمفسدة الثانية: تقوية الكفار على المسلمين.

فإذا انهزم بعضهم لا شك أنهم سوف يزدادون قوة على المسلمين، ويكون لهم بسبب ذلك نشاط، لكن الله عزَّ وجلَّ استثنى في القرآن فقال

تعالى: ﴿ وَمَنْ يُؤَلِّمِهِمْ يُؤَمِّدُهُمْ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ ﴾ [الأنفال: ١٦]. فمن تولى لهذين الأمرين، متحيزاً إلى فتنة، يعني: بأن يقال إن الفتنة الفلانية قد حصرها العدو، وخطر أن يكتسحها، فانصرف لإنفاذهم فهذا لا بأس به، لأنه انتقل إلى ما هو أنفع.

والثاني: المتحرف لقتال وهو المذكور أولاً في الآية ﴿ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ ﴾، يعني مثلاً انصرف لإصلاح سلاحه أو ارتداء دروعه أو ما أشبه ذلك من مصلحة القتال، فهذا لا بأس به.

والسابعة: "قذف المحصنات المؤمنات الغافلات" يعني أن يقذف المرأة العفيفة المؤمنة، فهذا من كبائر الذنوب، بأن يقول لامرأة إنها زانية وما أشبه ذلك، فهذا من كبائر الذنوب، والقائل يجلد ثمانين جلدة، ولا تقبل شهادته ويكون من الفاسقين لا من أهل العدل، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴾ ، هذه أول عقوبة ﴿ وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ ، هذه العقوبة الثانية ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾: [النور: ٤ - ٥]. فإنه يرتفع عنهم الفسق وأصلحوا فإن الله غفورٌ رحيمٌ ﴿ [النور: ٤ - ٥]. فإنه يرتفع عنهم الفسق ويكونون من أهل العدالة، وقوله: "قذف المحصنات المؤمنات الغافلات" مثلها أيضاً قذف الغافل المحصن المؤمن، يعني الرجل إذا قذف فإنه يجلد القاذف ثمانين جلدة، كالذي يقذف المرأة.

هذه هي السبع الموبقات. أعادنا الله وإياكم منها وأجارنا وإياكم من

الفتن إنه على كل شيء قدير.

٢٨٧ - باب تغليظ تحريم الربا

قال الله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ
الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا
وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا
سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ
(٢٧٥) يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ (٢٧٦) إِنَّ
الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ
أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٧٧) يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ
ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا ﴿ [البقرة: ٢٧٥-٢٧٨].

وأما الأحاديث فكثيرة في الصحيح مشهورة، ومنها حديث أبي هريرة السابق في الباب قبله.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تغليظ تحريم الربا.

الربا هو: الزيادة أو التأخير، لأنه إما زيادة في شيء على شيء وإما تأخير قبض، وقد بين الله عز وجل في كتابه حكم الربا وذكر فيه من الوعيد، وكذلك النبي ﷺ ذكر حكم الربا وما فيه من الوعيد، وبين النبي ﷺ أين يكون الربا وكيف يكون، فذكر أن الربا يكون في ستة أصناف: الذهب، والفضة، والبر، والشعير، والتمر، والملح، هذه ستة أشياء هي التي فيها الربا.

فإذا بعث شيئاً بجنسه فلا بد من أمرين:
الأول: التساوي.

الثاني: التقابض قبل التفرق.

فإذا بعث ذهباً بذهب، فلا بد أن يكون سواء في الميزان، وأن يكون القبض من الجانبين قبل التفرق، وإذا بعث فضة بفضة فلا بد أن يكون سواء في الميزان وأن يكون القبض قبل التفرق من الجانبين، وإذا بعث برّاً ببر فلا بد أن يكون سواء في المكيال وأن يكون القبض قبل التفرق من الجانبين، وإذا بعث شعيراً بشعير فلا بد أن يكون سواء بالمكيال وأن يكون القبض قبل التفرق من الجانبين، وإذا بعث تمرّاً بتمر فلا بد أن يكون سواء في المكيال وأن يكون القبض قبل التفرق من الجانبين، وإذا بعث ملحاً بملح فلا بد أن يكون سواء في المكيال وأن يكون القبض قبل التفرق.

هذا إذا بعث الشيء بجنسه من هذه الأصناف الستة، وإن بعته بغير جنسه فلا بد من التقابض قبل التفرق من الجانبين، ولا يُشترط التساوي، فإذا بعث صاعاً من البر بصاعين من الشعير فلا بأس، ولكن لا بد من القبض قبل التفرق، وإذا بعث صاعاً من التمر بصاعين من الشعير فلا بأس لكن بشرط التقابض قبل التفرق، وإذا بعث ذهباً بفضة فلا بأس بالزيادة أو النقص، لكن لا بد من القبض قبل التفرق.

هذه هي الأصناف الستة التي نص الرسول ﷺ على جريان الربا فيها، وكذلك ما كان بمعناها فإنه يكون له حكمها، لأن هذه الشريعة الإسلامية لا تفرق بين شيئين متماثلين، كما أنها لا تساوي بين شيئين مفترقين.

أما حكم الربا فإنه من السبع الموبقات، ومن كبائر الذنوب، والعياذ بالله، ومن تعاطى الربا ففيه شبه من اليهود، أخبت عباد الله، لأن اليهود هم الذين يأكلون السحت ويأكلون الربا، فمن تعامل بالربا من هذه الأمة فإن فيه شبهاً من اليهود، نسأل الله العافية.

أما الوعيد عليه فقال الله عز وجل: ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾، والشيطان يسلط على بني آدم، نسأل الله السلامة، إلا أن يمن الله عليه بالأذكار الشرعية التي تقيه من الشياطين، مثل قراءة آية الكرسي كل ليلة، وغيرها مما هو معروف، فالشيطان يسلط على بني آدم ويصرعه، ويبقى الإنسان يبطش بيديه ويتحرك بيديه ورجليه ويتخبط، هؤلاء هم أكلة الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس، بالجنون.

واختلف العلماء - رحمهم الله - هل المعنى لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا على هذا الوصف، يعني يقومون من القبور كأنهم مجانين، كأنهم يضربهم الشيطان من المس؟ أو المعنى لا يقومون للربا لأنهم يأكلون الربا وكأنهم مجانين، من شدة طمعهم وجشعهم وشحهم، لا يباليون، فيكون هذا وصفاً لهم في الدنيا؟

والصحيح أن الآية إذا كانت تحتل المعنيين فإنها تحمل عليهما جميعاً، يعني أنهم في الدنيا يتخبطون ويتصرفون تصرف الذي يتخبطه الشيطان من المس، وفي الآخرة كذلك يقومون من قبورهم على هذا الوصف، نسأل الله العافية.

ثم قال عزَّ وجلَّ مبيِّنًا أن هؤلاء قاسوا قياسًا فاسدًا فقالوا: ﴿ إِنَّمَا
الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾ أي لا فرق، كما أنك تبيع للرجل مثلاً شاة بمائة ريال تبيع
عليه درهمًا بدرهمين، فيقولون: ﴿ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾؛ وقياسهم هذا
كقياس الشيطان حين أمره الله أن يسجد لآدم، فقال: ﴿ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي
مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ [الأعراف: ١٢]. فقابل النص بالقياس الفاسد.

هؤلاء أيضًا قاسوا قياسًا فاسدًا، فبين الله عزَّ وجلَّ أنه لا قياس مع
الحكم الشرعي، قال: ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾، ولم يحل الله البيع
ويحرم الربا إلا للفرق العظيم بينهما وأنها ليسا سواء، لكن من طمس الله قلبه
رأى الباطل حقًا والحق باطلاً والعياذ بالله، كما قال عزَّ وجلَّ فيمن طمس الله
على قلبه ﴿ إِذَا تُلِيَ عَلَيْهِ ءَايَاتُنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴾ [المطففين: ١٣]. القرآن
الكريم هو أعظم كلام، وأبين كلام، وأفصح كلام، وأنفع كلام، يقولون عنه
أساطير الأولين! لماذا؟ ﴿ بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [المطففين: ١٤]،
إذا انطمس القلب والعياذ بالله رأى الباطل حقًا والحق باطلاً، هؤلاء يقولون
﴿ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾. فقال الله: ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾.

ثم إنَّ عرض الله عزَّ وجلَّ بمنه وكرمه يعرض التوبة على هؤلاء
الأكالين للربا المذنبين لعلهم يتوبون إليه، لأن الله يحب التوابين ويحب
المتطهرين، حتى قال الرسول ﷺ: "لله أشد فرحًا بتوبة عبده من أحدكم
بضالته إذا وجدها" كان رجل في البر ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه

(١) رواه مسلم: كتاب التوبة، باب في الحوض على التوبة والفرح بها، رقم (٤٩٢٨).

فضاعت منه، وهو في فلاة من الأرض، ليس عنده أحد، فطلبها ولم يجدها، فاضطجع تحت شجرة، ينتظر أن يقبض الله روحه، فبينما هو كذلك إذا بخطام الناقة متعلق بالشجرة، وهو بين الحياة والموت، فأخذ بخطامها وقال: "اللهم أنت عبدي وأنا ربك" يريد أن يقول: "أنت ربي وأنا عبدك" لكنه أخطأ من شدة الفرح، قال النبي ﷺ: "لله أشد فرحًا بتوبة الإنسان من هذا الرجل براحلته" فتأمل هذا الفرح العظيم، رجل مقبل على الموت، فقد ماله وطعامه وشرابه وناقته، فإذا بها عنده، تصور شدة هذا الفرح، فالله عزَّ وجلَّ أشد فرحًا بتوبة العبد من هذا بناقته.

ويقول جل وعلا: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾. الحمد لله، يعني الأكال للربا إذا جاءه موعظة من ربه فانتهى، فله ما سلف: يغفر له كل ما سلف، ولا يؤاخذ عليه وأمره إلى الله، ولكن إذا جاءت الموعظة وله ربا في ذمم الناس وجب عليه أن يسقطه، لأن الله قال: ﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾، أما ما بقي فليس له، ولهذا أعلن الرسول ﷺ في حجة الوداع في عرفة أعلن إعلانًا إلى يوم القيامة قال عليه الصلاة والسلام: "ربا الجاهلية موضوع" يعني الربا الذي كانوا يترابون به في الجاهلية موضوع مهدر، حتى أقارب الرسول ﷺ الذين كانوا يرابون في الجاهلية، يجب عليهم إسقاط الربا، ولهذا قال: "أول ربا أضع ربا العباس بن عبد المطلب" والعباس عمه، "أول

(١) رواه مسلم: كتاب التوبة، باب في الخوض على التوبة والفرح بها، رقم (٤٩٣٢).

(٢) رواه أبو داود: كتاب البيوع، باب في وضع الربا، رقم (٢٨٩٦)، وابن ماجه: كتاب المناسك،

باب الخطبة يوم النحر، رقم (٣٠٤٦).

ربا أضع، ربا العباس"، هكذا الحكم، وهكذا السلطان أول ما يبدأ بأقاربه، خلاف عادة الناس اليوم، فأقارب السلطان عندهم حماية دبلوماسية يفعلون ما يشاءون، لكن في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام يقول:

"أول ربا أضع ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله" وجملة "فإنه موضوع كله" تأكيدية.

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا نهى الناس عن شيء، جمع أهله وأقاربه وقال: "نهيت الناس عن كذا وكذا، وإن الناس ينظرون إليكم نظر الطير إلى اللحم، والله لا يبلغني عن أحد منكم أنه فعله لأضاعفن عليه العقوبة". يعاقبه مرتين، لأن هؤلاء الأقارب قد يخالفون؛ مستترين أو لاثنين بقربهم من الحاكم، كما يحصل في الأمم الأخرى، أما في الأمة الإسلامية والخلافة الإسلامية فإن أول من يقام عليه تنفيذ هذه الأحكام هم أقارب الحاكم، وبذلك ملكوا مشارق الأرض ومغاربها ودانت لهم الأمم.

فالخاصل أن الله سبحانه وتعالى بمنه وكرمه ورحمته ولطفه يعرض التوبة على المذنبين ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾، نسأل الله أن يتوب علينا وعليكم.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [البروج: ١٠].
والقصة هذه في أصحاب الأخدود، الذين حفروا حفراً في الأرض وأضرموا فيها النيران ومن كان مؤمناً ألقوه في النار وَهُمْ عَلَى مَا يَفْعَلُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِأَنَّهُ الْعَزِيزُ الْحَمِيدُ﴾ [البروج: ٧-٨].

يقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتِنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا﴾ [البروج: ١٠]، يعرض عليهم التوبة وهم يحرقون أوليائهم، لكنه عز وجل يحب التوابين ﴿ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلْوَعٌ﴾ [البروج: ١٠]؛ نسأل الله أن يتوب علينا وعليكم.

يقول الله عز وجل: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ﴾ [البقرة: ٢٧٥] بعد أن تبين له الحكم ﴿فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، هذه عقوبتهم في الآخرة، أما العقوبة في الدنيا ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٦] أي يتلفه، والتلف نوعان:

تلف حسي: كأن يسلط على ماله آفة أو جائحة تفتنيه، وإما أن يمرض ويحتاج إلى دواء ومعالجات، أو يمرض أهله أو يسرق أو ينهب عنوة أو يحترق، أو غير ذلك من عقوبات الدنيا ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا﴾.

أو تلف معنوي: فإمالة عنده كثير جداً لكنه كالفقير لا ينتفع به، فهل يقال إن هذا عنده مال؟ أبداً، بل هذا أسوأ حالاً من الفقير، لأن ماله عنده مكنوز يدخره لورثته، أما هو فلا ينتفع به، ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا﴾، نسأل الله أن يرزقنا وإياكم الموعظة التي تحمي قلوبنا وتصلح أحوالنا.

قال تعالى: ﴿وَيُرِي الصَّدَقَاتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦]. يُرِيها: أي ينميها ويزيدها، فإنه قد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: "من تصدق بعدل تمرة من طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، فإن الله تعالى يأخذها بيمينه ويربيها كما يربي

أحدكم فلوه" يعني فرسه الصغير "حتى تكون مثل الجبل" وقال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أُنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضْعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٦١]. فالصدقات إحسان وعبادة لله، إذا تصدق الإنسان بشيء من ماله فإن الله تعالى يضاعف له هذه الصدقة في ثوابها وأجرها وينزل البركة فيها بقي من ماله كما صح عن النبي ﷺ قال: "ما نقصت صدقة من مال" وإنما ذكر الله الصدقات بجانب الربا لأن الربا ظلم، وأكل لليال بالباطل، والصدقات إحسان وخير، فقارن هذا بهذا لأجل أن يتبين للإنسان الفرق بين المحسنين وبين الظالمين أكلة الربا.

ثم قال تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوْا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾، حثاً على الإيمان والعمل الصالح، وقال عز وجل ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾، اتقوا الله، فأمر بتقوى الله ثم قال: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾. يعني اتركوه لا تأخذوه، فخص بعد أن عم، لأن تقوى الله تعم اجتناب كل محرّم، وفعل كل واجب، فلما قال: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾، صار تخصيصاً بعد تعميم ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا﴾، يعني: وتدعوا ما بقي من الربا ﴿فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، وفي قراءة ﴿فَأَذْنُوا﴾ بالمد. والمعنى: أعلنوا الحرب على الله ورسوله، نسأل الله

(١) رواه البخاري: كتاب الزكاة، باب الصدقة من كسب طيب، رقم (١٣٢١).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب العفو والتواضع، رقم (٤٦٨٩).

ورسوله، نسأل الله العافية.

﴿ وَإِنْ تَبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ .
 إن تبتم عن أكل الربا فلکم رؤوس أموالکم، إن أعطيت مائة بائة وعشرين،
 فإن أنت صدقت في التوبة فلا تأخذ إلا مائة فقط، لأن الله يقول: ﴿ فَلَكُمْ
 رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ ، وقد ابتلي بعض الناس
 بالقياس الفاسد مع النص فقال: إذا أودعت مالك في بنوك أجنبية، في
 أمريكا، أو في إنجلترا، أو في فرنسا، أو في أي بلد، فإنك تأخذ الربا وتتصدق
 به . سبحان الله! فهل يلوث الإنسان يده بالنجاسة ثم يذهب ويغسلها، لماذا لا
 يتجنب النجاسة من البداية؟ هذا قياس فاسد مقابل للنص، وفاسد في
 الاعتبار أيضًا، إذا أعطوك فلا تقبل وقل لهم: شرعنا يحرم علينا الربا.

يقول بعض الناس: إذا لم تأخذ منهم فإنهم يصرفونها في الكنائس
 وحرب المسلمين.

نقول: من قال هذا؟ من الممكن أن صاحب البنك يأخذها لنفسه، أو
 لقرابته، أو يأخذ لمصلحه، ومن يقول إنها تصرف في الكنائس، ثم على فرض
 أنها صرفت في الكنائس، هل دخلت في ملكك حتى يقال إنك أعتهم؟ لم
 تدخل في ملكك أصلاً، وإنما يعطونك ربا واضحا محددًا من الأصل، فليس
 هو ربح مالك حتى تقول أعطيتهم شيئًا من مالي ليستعينوا به على الحرام،
 أبدًا، ثم على فرض أنه ربح مالك أو أن مالك ربح أكثر وأبيت أن تأخذه لأنه
 ربا وصرفوه في الكنائس وفي حرب المسلمين، هل أنت أمرتهم بهذا؟ أبدًا،

فاتق الله تعالى، ولك رأس مالك لا تظلم ولا تظلم.

ثم نقول: من الذي يضمن أنه إذا جاءك من الربا مليون أو مليونان ستصدق بها فلربما يغلبك الشح، وتردد وتنتظر ثم تمضي بك الأيام وتموت وتدعها لغيرك، ثم إذا فعلت ذلك صرت قدوة للناس يقولون: فلان تقي أودع ماله في البنك وأخذ الربا، ثم إننا إذا استمرنا هذا الشيء وأخذنا الربا فمعناه أننا لن نحاول أن نوجد بنكاً إسلامياً، لأن إنشاء البنك الإسلامي ليس سهلاً، ولكنه صعب وفيه موانع، وهناك أناس يحاولون بين المسلمين وبينه، فإذا استمرأ الناس هذا، سهل عليهم الأمر وقالوا نأخذ الربا حتى يتواجد بنك إسلامي، أما لو قلنا هذا حرام، حيثئذ يضطر المسلمون إلى أن ينشئوا بنوكاً إسلامية تكفيهم هذه البنوك الربوية.

والحاصل: أن من قال خذ الربا وتصدق به، فقد قابل النص بالقياس والله عز وجل وضح ﴿ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾. وإذا كان عقد الربا الذي حصل في الجاهلية في عهد الرسول ﷺ وقد ضعه الرسول مع أنه قبل الشريعة وأهل الجاهلية يتعاطونه على أنه مباح، ومع ذلك وضعه النبي ﷺ وقال: "ربا الجاهلية موضوع" فكيف بالمسلم الذي يعرف أن الربا حرام يقول: آخذه وأتصدق به؟

فالحاصل من هذا مع الأسف اشتبهت على بعض العلماء الذين يشار إليهم، وظنوا أنه لا بأس به أن تأخذ هذا وتصدق به، ولو أمعنوا النظر وفكروا لعرفوا أنهم مخطئون، وما حاجتنا عند الله يوم القيامة عن قوله تعالى:

﴿ وَإِنْ تَبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ ، ولم يقل إلا إذا تعاملتهم مع الكفار فخذوا الربا، فالحقيقة أننا نأسف أن يوجد البعض يفتون بمثل هذا مع أنهم لو أمعنوا النظر ودققوا الوجدوا أنهم على خطأ.

نحن معنا قول ربنا تبارك وتعالى: ﴿ وَإِنْ تَبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ ونقول: سمعنا وطاعة لله رب العالمين نأخذ رأس المال والباقي لا حاجة له والحرب ضد المسلمين شعواء قائمة بدراهمك وبغيرها والمسألة غير متوقفة على دراهمك. وإذا اتبعنا الشرع جعل الله لنا من كل هم فرجاً، ومن كل ضيق مخرجاً، أما إذا ذهبنا نقيس بعقولنا ونقول كالذين قالوا: ﴿ إِنَّمَا أَلْبَيْعُ بِمِثْلِ الرِّبَا ﴾ ، أو كالشيطان الذي قال: ﴿ أَنَا خَيْرٌ مِّمَّنْ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ [الأعراف: ١٢]. فهذا خطأ عظيم فالمهم أن هذا شيء واضح لا يحتاج إلى اجتهاد. ﴿ وَإِنْ تَبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ .

وإذا كان معسراً وحل وقت الدين وليس عنده شيء فلا يضاف عليه شيء بدل إنظاره ﴿ وَإِنْ كَانَتْ دُوْ عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾ ، إذا حل الأجل على هذا الفقير وليس عنده ما يوفي به يجب إنظاره ﴿ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾ ومن الذي قال: ﴿ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾؟ إنه الله عز وجل، وهو الذي أعطاك المال ومن به عليك وأباح لك التصرف فيه وقال لك إذا كان المُطالِب فقيراً فعليك أن تُنظره، أين الإيثار؟ أين العبادة؟

عبد الله حقاً هو الذي يقول لأمر الله سمعاً وطاعة ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ

وَرَسُولُهُ، فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿ [الأحزاب: ٧١]، أما الذي يعبد الدرهم والدينار وليس عنده هم إلا الدرهم والدينار، ولا يُبالي من أي مصدر فهذا عبد الدرهم والدينار، وقد دعا عليه الرسول ﷺ بالتعاسة والهلاك والانتكاس ﴿ وَإِنْ كَانَتْ دُوْعُسْتَرَةٌ فَنظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ ﴾.

ثم تأتي المرتبة العليا التي هي أفضل من الإنظار، وهي ﴿ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾، إن كان معسرًا تصدقت عليه وقلت: يا فلان أنت معسر وقد أبرأتك من دينك، فهذا خير لك، فقد خرجت من بطن أمك ليس معك شيء، فمن الذي أعدك وأمدك وأعطاك المال؟ هو الله عز وجل، وقد قال: ﴿ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ فقلت: سمعًا وطاعة لله رب العالمين.

ثم ختم الآيات بقوله: ﴿ وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾، اتقوا هذا اليوم العظيم الذي ترجعون فيه إلى الله عز وجل، حفاة عراة غرلاً ﴿ يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٣٧﴾ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ ﴿٣٨﴾ وَصَنْحِحَتِهِ وَبَنِيهِ ﴿٣٩﴾ لِكُلِّ أُمَّرٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴾ [عبس: ٣٤-٣٧]. وإنما تكون تقوى هذا اليوم بطاعة الله عز وجل. نسأل الله أن يمن علينا وعليكم بالتقوى والبر والإحسان إنه على كل شيء قدير.

* * *

١٦١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: اجْتَنِبُوا

لسبع المؤبقات" قالوا: يا رسول الله وما هُنَّ؟ قال: "الشرك بالله، والسَّحَرُ وقَتْلُ النفس التي حَرَّمَ اللهُ إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتَوَلَّى يوم الزحف، وقَدْفُ المحصنات المؤمنات الغافلات"^(١) متفق عليه.

"المؤبقات" المهلكات.

١٦١٥ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَكْلَ الرِّبَا وَمُوكَلَّهُ^(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

زَادَ التِّرْمِذِيُّ^(٣) وَغَيْرُهُ: "وَشَاهِدِيهِ، وَكَاتِبَتُهُ".

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب التغليظ في تحريم الربا، فيما نقله عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ لعن أكل الربا وموكله.

"أكل الربا" يعني: الذي يأخذه، سواء استعمله في أكل أو لباس أو مركوب أو فراش أو مسكن أو غير ذلك، المهم أنه أخذ الربا، كما قال تعالى عن اليهود: ﴿وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ هُمُوا عِنْدَهُ﴾ [النساء: ١٦١]. فأكل الربا ملعون على لسان الرسول ﷺ.

والثاني: "موكله" يعني الذي يعطي الربا، مع أن معطي الربا مظلوم، لأن أخذ الربا ظالم، ومع ذلك كان معلوناً على لسان النبي ﷺ لأنه أعانه على

(١) سبق تحريجه في ص (٣٠٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب المساقاة، باب لعن أكل الربا وموكله، رقم (٢٩٩٤).

(٣) رواه الترمذي: كتاب البيوع، باب ما جاء في أكل الربا، رقم (١١٢٧).

الإثم والعدوان، وقد قال النبي ﷺ: "انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً" قالوا: يا رسول الله هذا المظلوم، كيف ننصر الظالم؟ قال: "تمنعه من الظلم فذلك نصرك إياه"^(١). فإذا احتاج الإنسان إلى دراهم وذهب إلى البنك وأخذ منه عشرة آلاف بأحد عشر ألفاً صار صاحب البنك معلوناً والأخذ ملعوناً على لسان أشرف الخلق محمد ﷺ وما أقرب الإجابة فيمن لعنه الرسول ﷺ واللعن هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله، ويكون هذا الملعون مشاركاً لإبليس في العقوبة لأن الله قال لإبليس ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ﴾ [الحجر: ٣٥]. كذلك آكل الربا عليه اللعنة وموكله عليه اللعنة، أي مطرود مبعثد عن رحمة الله، ثم هذا الذي يأكله، يأكله سحناً وكل جسد نبت من السحت فالنار أولى به، ثم إن هذا الربا الذي يدخل عليه، ينزع الله به البركة من ماله، وربما يوالي عليه النكبات حتى يتلف. قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَتَّبَعُ مِنْ زِينَةٍ يُرْتَوَى فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْتَوَى عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٩]. وأما الذي أعطى الربا فإن وجه اللعنة في حقه أنه أعان على ذلك.

فإذا قال قائل: هل للإنسان من توبة إذا كان يتعاطى الربا ثم من الله عليه واهتدى؟

نقول: نعم له توبة، ومن الذي يحول بينه وبين توبة الله، ولكن لا بد من صدق التوبة وإخلاصها والندم على الذنب والعزم على ألا يعود، ثم يخرج

(١) رواه البخاري: كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه إنه أخوه إذا خاف عليه، رقم (٦٤٣٨).

الربا تخلصاً منه لا تقريباً إلى الله به؛ لأن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وذلك بإنفاقه في أي سبيل من سبيل الخير، ومنها: الصدقات، أو يجعل في بيت المال.

وذكر الترمذي وغيره في رواية أخرى أن النبي ﷺ لعن شاهدي الربا وكاتبه، مع أن الشاهدين والكاتب ليس لهما منفعة ولا مصلحة لكن أعانوا على تثبيت الربا، الشاهدان والكاتب يثبت بهما الربا لأن الشاهدين يثبتان الحق والكاتب يوثقه، ولهذا يكون هؤلاء الثلاثة: الشاهدان والكاتب قد أعانوا على الإثم والعدوان، فنالهم من ذلك نصيب، فهؤلاء الخمسة كلهم ملعونون على لسان محمد ﷺ: "أكل الربا وموكله والشاهدين والكاتب" وفي هذا الحديث دليل أن المعين على الإثم مشارك للفاعل، وهو كذلك، وقد دل عليه القرآن، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨]. ﴿وَإِنَّمَا يُنسىٰ تَكَ أَلشَّيْطَانُ﴾، وجلست ناسياً ﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى﴾، يعني بعد أن تفتن ﴿مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾.

وقال عز وجل: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [النساء: ١٤٠]. فالشارك لفاعل الإثم ولو بالجلوس يكون له مثل ما على صاحب الإثم ﴿إِن كُفِرَ إِذَا مَثَلُهُمْ﴾ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿[النساء: ١٤٠]. وفي هذا دليل على التحذير من الربا ووجوب البعد

عنه، وقد صرَّ المسلمون اليوم استمعال الربا، تجد الفقير المسكين يهون عليه أن يستدين بالربا لأنه لا يكلفه إلا زيادة الكمية والله أعلم بنيته، قد يكون ليس بنيته أن يوفي عند حلول الأجل، لكن يستسهل هذا ويستدين، فتتراكم عليه الديون بدون ضرورة، حتى إن بعض المساكين السفهاء يستدين من أجل شراء أشياء كمالية ليس له فيها حاجة أو ضرورة، لكن الشيطان يغريه ولم يعلم هذا المسكين أن الدائن لا يرحمه إذا حل الأجل فسوف يطالبه بالوفاء أو بالحبس أو بمضاعفة الربا عليه، كما هو الواقع عند كثير من الذين لا يمثلون قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠]. وغفل هذا المسكين عن كون نفسه إذا مات معلقة بدينه حتى يُقضى عنه، وغفل هذا المسكين عن كون النبي ﷺ إذا قدمت إليه الجنائز وخطى خطوات يصلي عليها، فسأل "هل عليه دين؟" قالوا: نعم، قال: "عليه وفاء" قالوا: لا. قال: "صلُّوا على صاحبكم" وترك الصلاة عليه، مما يدل على عظم الدين، وغفل هذا المسكين عن كون القتل في سبيل الله إذا قتل الإنسان في سبيل الله، فالشهادة تكفر كل شيء، إلا الدين، ومع هذا يقع في ذلك كثير من سفهائنا، يستهين بالدين، يكون عنده - مثلاً - سيارة تكفيه تساوي عشرين ألفاً، فيقول: لا تكفي، أنا أشتري بشائين ألف، بالتقسيط أو أتحميل على الربا كما يفعل بعض الناس، يأتي إلى المعرض ويقول: بكم السيارة ويجدها ويعرف سعرها، ثم

(١) رواه البخاري: كتاب الحوالات، باب إن أحال دين الميت على رجل جاز، رقم (٢١٢٧)، ومسلم: كتاب الفرائض، باب من ترك مالا فلورثته، رقم (٣٠٤٠).

يذهب إلى التاجر ويقول له اشترها وبعها علي، - أعود بالله - كلها حيل على رب العالمين، مكر وخداع ﴿تُخَدِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٦].

يعني أن هذا التاجر لم يقصد شراء السيارة ولا الإحسان إلى المشتري المستدين، بل قصد الزيادة، ولهذا لو قيل له: بعها عليه برأس مالك الذي اشتريتها به لأجاب: ما الفائدة؟ لا أبيعها إلا بالزيادة، ثم إن المسموع عن هؤلاء أنه إذا ترك المستدين الشراء كتب اسمه في القائمة السوداء حتى لا يعامل مرة أخرى، وهذا كالإجبار، فكيف نتحايل على رب العالمين!

لو جاء هذا الرجل إلى البنك، وقال أعطني مائة ألف ريال قرصاً بزيادة فهذا أهون من ذلك الدين، لأن الخداع أشد من الصريح، فالمخداع ارتكب الإثم مع زيادة الخداع. والصريح ارتكب الإثم معترفاً بذلك، ويحاول أن يتوب عنه لأن نفسه لا ترضى عن هذا الشيء، لكن المشكلة في المخادع الذي يرى أن هذا حلال ويستمرئ هذا الفعل، وقد قال الرسول ﷺ: "البر ما اطمأن إليه القلب واطمأنت إليه النفس، والإثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر وإن أفتاك الناس وأفتوك" لا تسأل أحداً، استفت قلبك هل قصدت شراء السيارة فعلاً أم استجابة لطلب المستدين وبيعها عليه مباشرة بقصد الزيادة في الثمن؟ والذي يسألك ويحاسبك يوم القيامة هو الله رب العالمين، وهو الذي يعلم ما في قلبك، وإذا كان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يقول لو احتجت سلعة من عند إنسان، وأنت لا تجد دراهم وذمبت

إلى الذي عنده السلعة تشتريها منه، وهي تساوي الآن "نقدًا" خمسين وقلت له: بعها بستين إلى سنة، ثم أخذتها وبعتها يقول شيخ الإسلام: هذا حرام، وحيلة، وهي من العينة التي حذرَّ منها الرسول ﷺ وقال: "إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم"؟ وهذه الحيلة فيها واضحة.

أما مسألة التورق فالسلعة موجودة عند البائع لهذا ولغيره، إن جاءه من يشتري بنقد باعها بخمسين، وإن جاءه من يشتريها مؤجلة باعها بستين فهذا لا بأس به.

والحاصل أنه يجب الحذر كل الحذر من طرق التحايل على الربا والابتعاد عنها ولو لم يجد الناس من يسهل الأمر عليهم لامتنعوا بعض الشيء وسلمت ذمهم واستراحوا.

نسأل الله تعالى لنا ولكم التوفيق والهداية.

* * *

(١) رواه أبو داود: كتاب البيوع، باب في النهي عن العينة، رقم (٣٠٠٣).

٢٨٨ - باب تحريم الرياء

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ﴾ [البينة: ٥]. قال تعالى: ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ ﴾ [البقرة: ٢٦٤]. وقال تعالى: ﴿ يُرَآءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ١٤٢].

الشرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله - "باب تحريم الرياء".

الرياء: مصدر راء يقال راءى يرأى رياءً ومراةً، كجاهد يجاهد، جهادًا، ومجاهدة، والمراد بالرياء هنا أن يتعبد الإنسان لربه عزَّ وجلَّ لكن يحسن العبادة من أجل أن يراه الناس فيقولوا: ما أعبدته، ما أحسن عبادته، وما أشبه ذلك، فهو يريد من الناس أن يمدحوه في عبادته لله ولا يريد أن يتقرب إليهم بالعبادة، لأنه لو فعل هذا لكان شركًا أكبر، لكنه يريد أن يمدحوه في عبادة الله، فيقولون: فلان عابد، فلان كثير الصوم، فلان كثير الصدقة، وما أشبه ذلك، فهو لا يخلص لله في عمله، لكن يريد أن يمدحه الناس على ذلك. فهو يرأى الناس، والرياء يسيره من الشرك الأصغر، وكثيره من الشرك الأكبر.

ثم استدلل المؤلف رحمه الله على تحريمه بآيات منها قول الله تعالى:

﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ﴾، يعني ما أمر الناس إلا

بهذا أن يعبدوا الله مخلصين له الدين، يصلُّون إخلاصًا لله، ويتصدقون إخلاصًا لله، ويصومون إخلاصًا لله، ويحجون إخلاصًا لله، ويساعدون الناس إخلاصًا لله، إلى غير ذلك من الأعمال الصالحة، نكون مخلصين لله في ذلك.

﴿ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ [البينة: ٥]. يأتون بها مستقيمة على الوجه الأكمل، ﴿ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ﴾، يعطونها مستحقيها ﴿ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾، أي دين الملة القيمة. والمخلص لله عزَّ وجلَّ لا يكون في قلبه رياء، لأنه إنما يريد بعبادته وجه الله وثواب الدار الآخرة.

الآية الثانية: قال الله تعالى: ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴾، يعني إذا أعطيت الفقير صدقة فلا تمنَّ عليه بالقول: أنا أعطيتك أنا فعلت، لأن هذا يبطل الأجر ﴿ وَالْأَذَى ﴾ أي تؤذي الفقير بأن تتسلط عليه وترى أنك فوقه، وما أشبه ذلك، هذا أيضًا يبطل الأجر ﴿ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾. الشاهد من الآية هذه الجملة ﴿ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ ﴾ ليمدحوه ويقولوا ما أكثر صدقته وما أشبه ذلك ﴿ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾.

الآية الثالثة: قال الله تبارك وتعالى: ﴿ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾، وهذا من أوصاف المنافقين، إذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى لا يقومون بنشاط ومحبة وهف لها بل يقومون كسالى ولا يصلون إلا مراعاة للناس، والعياذ بالله، ولهذا أثقل الصلوات عليهم صلاة العشاء والفجر لأنه

في ذلك الزمن الأول لا يوجد نور ولا يُعرف الحاضر من غير الحاضر، فكانت أثقل الصلوات عليهم صلاة العشاء وصلاة الفجر، فهؤلاء المنافقون يراءون الناس، يعني لا يأتون الصلاة إلا رياء، ولا ينفقون إلا رياء، ولا يخرجون في الجهاد إلا رياء، وعلى هذا فإن من رآى من المسلمين فقد شابه المنافقين والعياذ بالله. وقال تعالى: ﴿ قَوْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ﴿۱﴾ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿۲﴾ الَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ ﴾ [الماعون: ٤ - ٦]. أي يراءون في أعمالهم يريدون أن يراهم الناس فيمدحوهم على عبادتهم، فالرياء من الشرك، وقد يكون شركاً أكبر وهو من صفات النفاق، أعاذنا الله وإياكم من النفاق، والله الموفق.

* * *

١٦١٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله تعالى: "أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشُرَكَاهُ" (١) رواه مسلم.

الشرح

لما ذكر المؤلف - رحمه الله - الآيات التي تدل على تحريم الشرك ومنه الرياء، ذكر الأحاديث فمنها: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: قال الله تعالى: "أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا

(١) رواه مسلم: كتاب الزهد والرفاق، باب من أشرك في عمله غير الله، رقم (٥٣٠٠).

أشرك فيه معي غيري تركته وشركه". وهذا الحديث يسمى عند العلماء حديثاً قدسياً، وهو الذي يرويه النبي ﷺ عن ربه فيقول: قال الله تعالى كذا، لأن الأحاديث التي تُروى عن الرسول ﷺ إما أن ينسبها الرسول ﷺ إلى الله، فتسمى أحاديث قدسية، وإما ألا ينسبها إلى الله فتسمى أحاديث نبوية. هذا الحديث القدسي يقول الله تعالى فيه: "أنا أغنى الشركاء عن الشرك".

الشركاء: كل واحد محتاج إلى الآخر، وكل محتاج إلى شركته ونصيبه وحصته لا يتنازل أحد للآخر عن نصيبه، فمثلاً (منزل مملوك) بين اثنين كل منهما محتاج للآخر، لو حصل في الدار خلل أو احتاجت إلى تعمیر صار الشريك لا بد أن يقول لشريكه الثاني أعطني، حتى نعمار البيت، وصار كل إنسان متمسكاً بنصيبه من هذا البيت.

أما الله تعالى فهو الغني عن كل شيء، غني عن العالمين، إذا عمل الإنسان عملاً لله ولغير الله تركه الله، لو صلى الإنسان لله وللناس لم يقبل الله صلاته، لا يقال: إنه يقبل نصفها ويترك نصفها، لا يقبلها أبداً، لو تصدق الإنسان بصدقة يرائي بها الناس فإنها لا تقبل منه، لأن الله تعالى أغنى الشركاء عن الشرك، فإذا عمل الإنسان عملاً أشرك فيه مع الله غيره فإن الله لا يقبله منه.

وفي هذا دليلٌ على أن الرياء إذا شارك العبادة فإنها لا تقبل، فلو أن الإنسان صلى أول ما صلى ومن حين ما صلى وهو يرائي الناس لأجل أن يقولوا: فلان - ما شاء الله - يصلي ويكثر الصلاة. فإنه لا حظَّ له في صلاته ولا يقبلها الله عزَّ وجلَّ، حتى لو أطال ركوعها وسجودها وقيامها وقعودها

وصار لا يتحرك وصارت عينه في موضع سجوده فهي غير مقبولة، لأنه أشرك مع الله غيره، فالله تبارك وتعالى غني عن عبادة هذا الرجل.

كذلك رجل يُراعي الفقراء ويعطيهم ويتصدق عليهم لكنه يراعي الناس من أجل أن يقولوا: فلان رجل جواد كريم يتصدق، فهذا أيضًا لا يقبل منه. وإن أنفد ماله كله لأن الله يقول: "أنا أغني الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري، تركته وشركه"، وعلى هذا فقس، لكن إن طرأ الرياء على الإنسان، يعني لو أنه رجلاً مخلصاً شرع في الصلاة ثم صار في قلبه شيء من الرياء، فهذا إن دافعه فلا يضره، لأن الشيطان يأتي للإنسان في عبادته التي هو مخلص فيها من أجل أن يفسدها عليه بالرياء، ولا ينبغي أن يكون ذليلاً أمام ما يلقيه الشيطان من الرياء، بل يجب أن يصمد وأن يستمر في عبادته، ولا يقول: صار معي رياء فأخاف أن تبطل صلاتي، لا بل يستمر، والشيطان إذا دحرته اندحر ﴿ مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ ﴾ [الناس: ٤]. الذي يخنس ويولي مدبراً إذا رأى العزيمة، فيجب عليك أن تستمر ولا يضرك.

أما إذا طرأ عليه الرياء بعد أن بدأ الصلاة مخلصاً لله ثم طرأ عليه الرياء استمر على الرياء، والعياذ بالله، فإنها تبطل الصلاة كلها من أولها إلى آخرها، لأنها أي الصلاة، إذا بطل آخرها بطل أولها.

فالخذر الخذر من الرياء، والخذر الخذر من ترك العبادة خوفاً من الرياء، لأن بعض الناس أيضًا يأتيه الشيطان يقول له: لا تصلي، لا تقرأ هذا رياء. لا يكن عليك السكينة والوقار هذا رياء، من أجل أن يصدده عن هذا العمل الصالح، فعلينا ألا ندع للشيطان مجالاً، بل يفعل الإنسان ويُقدِّم

ويصلي ويكون عليه السكينة والوقار ولا يضره هذا، وهو إذا كافح الشيطان ولم يبال به، ففي النهاية يخنس الشيطان ويتراجع ويتقهقر، فالإنسان في الحقيقة محاط بأمرين:

الأول: أمر قبل الإقدام على العبادة يشبطه الشيطان يقول: لا تعمل هذا لأن الناس يمدحونك.

الثاني: بعد أن يشرع في العبادة يأتيه الشيطان أيضًا فعليه أن يدحض الشيطان وأن يستعبد بالله منه وأن يمضي في سبيله وألا يفتر. فإن قال قائل: إذا فرغ الإنسان من العبادة وسمع الناس يثنون عليه وفرح بهذا، هل يضره؟

فالجواب: لا يضره لأن العبادة وقعت سليمة وكون الناس يثنون عليه هذا من عاجل بشرى المؤمن أن يكون محل الثناء من الناس، لكن هذا بعد أن ينتهي من العبادة نهائيًا، وإذا سمع الناس يثنون عليه فيقول: الحمد لله الذي جعلني محل الثناء بالخير. كذلك أيضًا لو أن الإنسان فعل العبادة ولما انتهى منها سرَّ بها، فلا نقول: هذا السرور إعجاب يبطل العمل، لأن الإعجاب أن الإنسان إذا فرغ من العبادة أعجب بنفسه وأدلى على الله بها ومنَّ على الله بها، هذا هو الذي يُبطل عمله والعباد بالله، لكن هذا الإنسان لم يخطر على باله هذا، ولكن حمد الله وفرح أن الله وفقه إلى الخير، فهذا لا يضره، ولهذا جاء في الحديث: "من سرته حسنة وسأته سيئة فذلك المؤمن". جعلنا الله وإياكم منهم.

(١) رواه الترمذي: كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، رقم (٢٠٩١).

١٦١٧- وعنه - رضي الله عنه - قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: "إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ، فَأَيُّ بِهِ، فَعَرَفَهُ نِعْمَتَهُ، فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَن يُقَالَ: جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ، فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأَيُّ بِهِ، فَعَرَفَهُ نِعْمَتَهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ وَعَلَّمْتُهُ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ، فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ، فَأَيُّ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَتَهُ، فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ. قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ" (١). رواه مسلم.

"جَرِيءٌ" بفتح الجيم وكسر الراء وبالمد، أي: شجاعٌ حاذقٌ.

الشرح

سبق لنا الكلام فيما يتعلق بالرياء وأن الله سبحانه وتعالى لا يقبل عملاً من المرائي وأنه يحبط عمله، وهنا نتكلم عن حديث أبي هريرة رضي الله عنه في ذكر أول ما يقضى عليه يوم القيامة وهم ثلاثة أصناف: متعلم، ومقاتل، ومتصدق، فالتعلم تعلم العلم وعلم القرآن وعلم ثم إن الله سبحانه وتعالى

(١) رواه مسلم: كتاب الإمارة، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار، رقم (٣٥٢٧).

أتى به إليه سبحانه وتعالى يوم القيامة فعرفه الله نعمته فعرفها وأقر واعترف، فسأله ماذا صنعت؟ أي في شكر هذه النعمة، فقال: تعلمت العلم وقرأت القرآن فيك، فقال الله له: كذبت، ولكن تعلمت ليقال: عالم، وقرأت القرآن ليقال: قارئ، فليس لله، بل لأجل الرياء، ثم أمر به فسحب على وجهه في النار. وهذا دليل على أنه يجب على طالب العلم في طلب العلم أن يخلص نيته لله عزَّ وجلَّ وألا يبالي أقال الناس أنه عالم أو شيخ أو أستاذ أو مجتهد أو ما أشبه ذلك. لا يهمله هذا الأمر، بل لا يهمله إلا رضا الله عزَّ وجلَّ وحفظ الشريعة وتعليمها ورفع الجهل عن نفسه ورفع الجهل عن عباد الله حتى يكتب من الذين أنعم الله عليهم. ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ﴾ [النساء: ٦٩]. وأما من تعلم لغير ذلك، ليقال إنه عالم وإنه مجتهد وإنه علامة وما أشبه ذلك من الألقاب فهذا عمله حابط والعياذ بالله، وهو أول من يقضى عليه ويسحب على وجهه في النار ويكذب يوم القيامة ويؤتى.

أما الثاني: فهو رجل مقاتل، قاتل في سبيل الله وقتل، فلما كان يوم القيامة أتى به إلى الرب عزَّ وجلَّ فعرفه نعمه فعرفها يعني النعم أنه سبحانه وتعالى مده وأعدده ورزقه وقواه حتى وصل إلى هذه المرتبة إلى أن قاتل، ثم سئل ماذا صنعت فيها؟ قال: يا رب قاتلتُ فيك، فيقال: كذبت، بل قاتلت من أجل أن يقال فلان شجاع جريء، وقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه في النار والعياذ بالله، وهكذا أيضًا المقاتل في سبيل الله، فالمقاتلون في سبيل الله لهم نوايا متعددة فمن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، كما

قال النبي ﷺ: "من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله".
 "ومن قاتل وطنية ففي سبيل الطاغوت، ومن قاتل حمية على قومه فهو في
 سبيل الطاغوت، ومن قاتل لينال دنيا فهو في سبيل الطاغوت"، لأن الله
 يقول: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ
 الطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٧٦].

لكن لو قاتل الإنسان قومية أو وطنية، لا من أجل القومية ولا
 الوطنية، ولكن من أجل حماية وطنه المسلم أن يعتدي عليه الكفار فهذا في
 سبيل الله، لأن حماية بلاد المسلمين ثمرتها أن تكون كلمة الله هي العليا،
 وكذلك حماية المسلمين ثمرتها أن تكون كلمة الله هي العليا.

ولو أن الإنسان قاتل ليقتل فقط في هذا القتال، فهل يكون في سبيل
 الله؟ الجواب: لا؛ وهذا نية كثير من الشباب يذهبون لأجل أن يقتلوا
 ويقولون نحن نُقتل شهداء، فيقال: لا، بل اذهبوا لتقاتلوا لتكون كلمة الله
 هي العليا ولو بقيتم، لا تذهبوا لأجل أن تُقتلوا لكن لأجل أن تكون كلمة الله
 هي العليا وحينئذ إن قُتلتم في هذا السبيل فأنتم في سبيل الله.

أما الثالث: فرجل أنعم الله عليه بالمال وصار يتصدق ويعطي وينفق
 فإذا كان يوم القيامة أتى به إلى الله وعرفه نعمه فعرّفها ثم سأل ماذا صنعت
 فيها؟ فيقول: تصدقتُ وفعلتُ وفعلتُ، فيقال: كذبتُ ولكنك فعلت ليقال
 فلان جواد يعني كريماً، وقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه في النار.

(١) رواه البخاري: كتاب العلم، باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً، رقم (١٢٠).

هذا أيضًا من الثلاثة الذين تُسعر بهم النار يوم القيامة. وفي هذا دليل على أنه يجب على الإنسان أن يخلص النية لله وحده لا شريك له في جميع ما يبذله من مال أو بدن أو علم أو غيره، وأنه لو فعل شيئًا مما يُبتغى به وجه الله تعالى وصرفه إلى غير ذلك، فإنه آثم به. والله الموفق.

* * *

١٦١٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ نَاسًا قَالُوا لَهُ: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلَاطِينِنَا فَنَقُولُ لَهُمْ بِخِلَافِ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كُنَّا نَعُدُّ هَذَا نِفَاقًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رواه البخاري.

الشرح

نقل المؤلف - رحمه الله - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. أن أناسًا جاءوا إليه وقالوا: إننا ندخل على سلاطيننا فنقول لهم قولاً ولكن إذا خرجنا من منهم قلنا بخلافه. فقال: كنا نعد هذا نفاقاً على عهد رسول الله ﷺ، وذلك لأنهم حدثوا فكذبوا وخانوا وما نصحوا، فالواجب على من دخل على السلاطين من الأمراء والوزراء والرؤساء والملوك، أن يتكلم بالأمر على حقيقته، ويبين لهم الواقع سواء كان الناس على استقامة أو على اعوجاج، أو على حق أو على باطل، ولا يجوز للإنسان - أي إنسان - أن

(١) رواه البخاري: كتاب الأحكام، باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير... رقم(٦٦٤٢).

يدخل على الأمير أو على الملك أو ما أشبه ذلك ثم يقول: الناس بخير، والناس أحوالهم مستقيمة، والناس ملأوا المساجد، والناس عبدوا الله، والناس اقتصادياتهم جيدة، والناس أمنهم جيد، وما أشبه ذلك، وهو كاذب، فهذا حرام، خداع لولاة الأمور وخداع للأمة جمعاء، لأن ولي الأمر ليس شمسًا تدخل في كل مكان، بل الشمس لا تدخل كل مكان، والحجر المغلقة لا تدخلها الشمس وولاة الأمور علمهم محدود، وسمعهم محدود، وبصرهم محدود، وإدراكهم محدود، وعقولهم محدودة، كغيرهم من البشر لا يمكن أن يعلموا بأحوال الناس كلها، فإذا جاء مثل هذا الغاش الغادر الخائن، وقال لهم: إن الأمور كلها خير ورخاء وأمن وعبادة، وما أشبه ذلك، غرهم فظنوا أن الأمور هكذا ولم يتحركوا بإصلاح ما فسد، لأنهم يُقال لهم، إن كل شيء على ما يرام، والواجب الصراحة ولا يمكن مداواة الجرح إلا بعلاجه كاملاً، أما أن تلمه على شعث فهذا لا يجوز، لأن هذا غش وابن عمر يقول: هذا من النفاق، وصدق رضي الله عنهما.

فالواجب البيان، أما النفاق والمداهنة فهذه لا تجوز، لذلك كان الواجب على كل إنسان أتى إلى شخص مسئول ولو عن عشرة طلاب، دعنا من المسؤولين عن أمة كاملة، الواجب أن يخبره بالواقع، لا يقول: والله، الطلاب كلهم بخير، وكلهم حريصون وكلهم كلمتهم واحدة، وكلهم على أدب طيب، بل الواجب أن يبلغ بالحقيقة وينص على كل واحد بعينه إذا اقتضى الحال هذا، وذكر العيب لإزالة العيب سلامة ونصح، وليس من الغيبة في شيء.

فهذا رسول الله ﷺ جاءته فاطمة بنت قيس، فقالت: يا رسول الله خطبني ثلاثة: أسامة بن زيد، ومعاوية بن سفيان، وأبو جهم، فقال لها النبي ﷺ: "أما معاوية فصعلوك لا مال له" يعني من أين يتفق عليك، ليس عنده مال، "وأما أبو جهم فضراب للنساء" وهذا ذم ولكنه ليس بغيبة بل نصيح وإرشاد. ثم قال لها: "انكحي أسامة بن زيد".

فإذا جئت مثلاً إلى إنسان مسؤول عن أناس وهو ولي عليهم تقول هذا فلان فيه كذا وكذا وأنت صادق بار ليس بينك وبينه عداوة أو مشاحنة فأنت على خير ومأجور وناصح، ولا يمكن أن تستقيم الأمور إلا إذا أعطى الإنسان عنها صورة واضحة، أما الكتبان فهذا لا يجوز، وكذلك أيضاً في المدرسة أو الكلية يجب عليك إذا رأيت طالباً منحرفاً في أخلاقه أو سلوكه أو يرتكب غيبة لولاية الأمور أن تنصحه أولاً وإلا يجب أن ترفع أمره حتى يصلح حاله لأن مثل هذا جرثومة فاسدة يفسد الطلاب كلهم أو من قدر عليه منهم، ولا تقره وهو في هذه الحال الذي ليس له هم إلا الإفساد ديناً أو سلوكاً ومنهجاً، لأن هذا هو النصيح.

كذلك أيضاً عندما تأتي أمير بلدة، نرى في البلدة منكرات، نرى فيها غشاً، نرى فيها تقصيراً من المسؤولين الآخرين فلا يجوز أن نعطي الأمير صورة على أن كل شيء تام، بل يجب أن نبين ونوضح. صحيح أنه إذا أمكن أن تصلح الأمور قبل أن تُرفع إلى الأمير فهذا حسن وطيب، ولكن إذا علمنا أننا لو ذهبنا إلى مَنْ دون الأمير من المسؤولين لقال: إن شاء الله تعالى أبشروا

(١) رواه مسلم: كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، رقم (٢٧٠٩).

كل شيء يتيسر ولكنه يباطل فلا بد من إِبْلَاحٍ مَنْ فَوْقَهُ حَتَّى يَقُومَ بِاللَّازِمِ.
فالحاصل - بَارِكْ اللهُ فِيكُمْ - أنه لا بد من النصيح، وبيان الأمور على ما هي عليه، وأما أن تلقى الإنسان بوجهه وإذا أدبرت عنه أدبرت، فهذا حرام ومن النفاق.

ومن ذلك أيضًا مسألة أخص من هذا، قد يخاطب إنسان شخصًا فيقول: ما شاء الله عليك، أنت رجل طيب حبيب وكريم، يثني عليه كثيرًا وقلبه حاقد، لكن يريد أن يأخذ ما عنده والرجل سليم القلب يمكن أن يصغي إلى هذا الشيء إذا رأى أنه ناصح ثم إذا أدبر والعياذ بالله فإنه يكيل له الصاع مقلوبًا فيتكلم في عرضه ويسبه ويقول: هذا مقصر هذا كذا هذا كذا، فعلى المؤمن أن يتقي الله ربه وأن يتجنب المداهنة والكذب والغش وأن يكون صريحًا حتى يصلح الله على يديه، والله الموفق.

* * *

١٦١٩ - وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ" متفق عليه.
ورواه مسلم أيضًا من رواية ابن عباس رضي الله عنهما.
"سَمِعَ" بتشديد الميم، ومعناه: أظهر عمله للناس رياءً "سَمِعَ اللَّهُ بِهِ" أي: فَضَّحَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ومعنى: "مَنْ رَأَى" أي: مَنْ أَظْهَرَ لِلنَّاسِ

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب الرياء والسمعة، رقم (٦٠١٨)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير الله، رقم (٥٣٠١).

العَمَلُ الصَّالِحَ لِعَظَمِ عِنْدَهُمْ "رَأَى اللهُ بِهِ" أَي: أَظْهَرَ سِرِّيَّتَهُ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ.

الشرح

نقل المؤلف - رحمه الله - ما بقي من أحاديث الرياء التي ساقها عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "من سمع سمع الله به، ومن رأى رأى الله به".

قوله: "من سمع" يعني من قال قولاً يتعبد به لله ورفع صوته بذلك حتى يسمعه الناس ويقولون فلان كثير الذكر، كثير القراءة وما أشبه ذلك، فإن هذا قد سمع عباد الله يرثي بذلك نسأل الله العافية.

"سمع الله به" أي فضحه وكشف أمره وبين عيبه للناس وتبين لهم أنه مرثي، والحديث لم يقيد هل هو في الدنيا أو في الآخرة، فيمكن أن يسمع الله به في الدنيا فيكشف عيبه عند الناس، ويمكن أن يكون ذلك في الآخرة وهو أشد والعياذ بالله وأخزى، كما قال تعالى: ﴿وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَخْزَىٰ وَهُمْ لَا يُنصَرُونَ﴾ [فصلت: ١٦].

قوله: "من رأى رأى الله به" يعني من عمل عملاً ليراه الناس ويمدحوه عليه، فإن الله تعالى يرثي به ويبين عيبه للناس ويفضحه والعياذ بالله حتى يتبين أنه مرثي.

وفي هذا الحديث التحذير العظيم من الرياء وأن المرثي مهما كان ومهما اختلف لا بد أن يتبين والعياذ بالله، لأن الله تعالى تكفل بهذا، "من سمع سمع

الله به ومن رأى رأى الله به".

* * *

١٦٢٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من تعلّم علماً مما يُبتغى به وجه الله عزّ وجلّ لا يتعلّمه إلا ليُصيب به عَرْضًا مِنَ الدُّنْيَا، لم يُجَدِّ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"^(١) يعني: ربحها، رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح، والأحاديث في الباب كثيرة مشهورة.

الشرح

حديث أبي هريرة رضي الله عنه فيمن طلب علماً مما يبتغى به وجه الله وذلك هو العلم الشرعي علم الكتاب والسنة، فإذا طلب الإنسان علماً من علم الكتاب والسنة لا يريد إلا أن ينال به عرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة يعني ربحها، وإن ربحها يوجد من مسيرة كذا وكذا، فلو أن إنساناً تعلّم علم العقائد، لأجل أن يقال فلان جيد في العقيدة أو لأجل أن يوظف أو ما أشبه ذلك، أو علم الفقه أو علم التفسير أو علم الحديث ليرائي به الناس، فإنه لا يجد ربح الجنة والعباد بالله يعني يحرم دخولها.

(١) رواه أحمد (٢/٣٣٨)، وأبو داود: كتاب العلم، في طلب العلم لغير الله تعالى، رقم (٣١٧٩)، والترمذي: كتاب العلم، باب ما جاء فيمن يطلب بعلمه الدنيا، رقم (٢٥٧٩)، وابن ماجه: المقدمة، باب الانتفاع بالعلم والعمل به، رقم (٢٤٨).

وأما العلوم التي ليست مما يبتغي بها وجه الله كعلوم الدنيا: علم الحساب والهندسة والبناء، فلو تعلمها الإنسان يريد عرضاً من الدنيا فلا شيء عليه؛ لأن هذا علم دنيوي يراد للدنيا، والحديث الذي فيه الوعيد مقيد بالعلم الذي يبتغي به وجه الله.

فإن قال قائل: كثير من الطلبة الآن يدرسون في الكليات يريدون الشهادة العالية.

فيقال إنها الأعمال بالنيات، إذا كان يريد بالشهادات العالية أن ينال الوظيفة والمرتبة فقط فهذا أراد به عرضاً من الدنيا، وإن أراد بذلك أن يتبوأ مكاناً لينفع الناس ليكون مدرساً، أو ليكون مديرًا أو ليكون موجهًا، فهذا خير ولا بأس به؛ لأن الناس أصبحوا الآن لا يقدرّون الإنسان بعلمه وإنما يقدرّونه بشهادته، فإذا قال قائل: لو بقيت بدون شهادة مهما بلغت من العلم لن يجعلوني معلمًا لكنني أتعلم وأنال الشهادة، لأجل أن أكون معلمًا أنفع المسلمين، فهذه نية طيبة وليس فيها شيء، والله الموفق.

٢٨٩ - باب ما يتوهم أنه رياء وليس برياء

١٦٢١ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: "تِلْكَ عَاجِلٌ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ"^(١) رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله - باب ما يتوهم أنه رياء وليس برياء، يعني ما يظنه الإنسان أنه رياء ولكن ليس برياء، ثم ذكر حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه أن النبي ﷺ سئل عن الرجل يعمل العمل فيحمده الناس على ذلك، فقال: "تلك عاجل بشرى المؤمن". وصورة المسألة التي في الحديث: أن الرجل يعمل عملاً صالحاً لله لا يُبالي أعلم به الناس أو لم يعلموا، أراه أو لم يروه، أسمعوه أو لم يسمعوه، لكنه يعمل لله خالصاً، ثم إن الناس يحدّثونه على ذلك يقولون: فلان كثير الخير، فلان كثير الطاعة، فلان كثير الإحسان إلى الخلق وما أشبه ذلك، فقال: "تلك عاجل بشرى المؤمن" وهو الثناء عليه؛ لأن الناس إذا أثنوا على الإنسان خيراً؛ فهم شهداء الله في أرضه. ولهذا لما مرّت جنازة من عند النبي ﷺ وأصحابه؛ أثنوا عليها خيراً، قال: "وجبت" ثم مرّت أخرى؛ فأثنوا عليها شراً، قال: "وجبت" فقالوا: يا رسول الله، ما

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب إذا أثنى على الصالح فهي بشرى ولا تقصره، رقم(٤٧٨٠).

وجبت؟ قال: أما الأولى - فوجبت له الجنة، وأما الثاني: فوجبت له النار، أنتم شهداء الله في الأرض". فهذا معنى قوله: "تلك عاجل بشرى المؤمن". والفرق بين هذه وبين الرياء: أن المرابي لا يعمل العمل إلا لأجل الناس ليراه الناس فيكون في نيته شرك مع الله غيره، وأما هذا فنيته خالصة لله عزَّ وجلَّ ولم يطرأ على باله أن يمدحه الناس أو يذموه، لكن الناس يعلمون، كما قال الشاعر:

ومهما تكن عند امرئ من خليقة وإن خاها تخفى على الناس تعلم
يعني أي خلق عند الإنسان يقوم به وإن ظن أن الناس لا يعلمون، فإنهم لا بد أن يعلموه، فإذا علموا بطاعته ومدحوه وأثنوا عليه فهذا ليس برياء. هذا عاجل بشرى المؤمن، حيث إن الناس أثنوا عليه خيراً، ومن أثنى الناس عليه خيراً فحري بأن يكون من أهل الجنة.

أما المرابي والعياذ بالله؛ فإنه إن صلى يريد من الناس أن يعلموا بذلك، إن تكلم بخير أراد من الناس أن يسمعوه ليمدحوه على هذا، والفرق بين هذا وبين ما ذكر في حديث أبي ذر رضي الله عنه فرق عظيم. نسأل الله أن يعيذنا وإياكم من الرياء، وأن يعيذنا من سوء الفتن. إنه على كل شيء قدير.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميت، رقم (١٢٧٨).

(٢) ديوان زهير بن أبي سلمى (٦/١) من معلقته.

٢٩٠ - باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن لغير حاجة شرعية

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ [النور: ٣٠] .
وقال تعالى: ﴿ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾
[الإسراء: ٣٦] . وقال تعالى: ﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ﴾ [غافر:
١٩] . وقال تعالى: ﴿ إِنَّ زَيْنًا لَبِالْمِرْصَادِ ﴾ [الفجر: ١٤] .

الشرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله - باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية
والأمرد الحسن لغير حاجة شرعية، المرأة الأجنبية هي التي ليس بينك وبينها
محرمية، سواء أكانت قريبة أم بعيدة، والأمرد هو الشاب الذي لم تنبت لحيته
ولم يكن على شاربه شعر نخين يعني أن شاربه أخضر ولحيته لم تنبت، والحسن
ضد القبيح.

والنظر إلى المرأة الأجنبية محرم، كما قال المؤلف - رحمه الله - وذلك
لأن الله أمر بغض البصر، فقال: ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ [النور: ٣٠] . فأمر
بغض البصر، وحفظ الفرج وهذا يدل على أن عدم غض البصر سبب لعدم
حفظ الفرج وأن الإنسان إذا أطلق بصره تعلق قلبه بالنساء ثم لا يزال به
النظر حتى يدنو من المرأة ويكلمها ويخاطبها ثم يعدها ثم تقع الفاحشة -

والعباد بالله - ولهذا يقال: إن النظر بريد الزنا، يعني أنه يدعو إلى الزنا فأمر الله بغض البصر. وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عِنْدَهُ مَسْئُولًا﴾. فالإنسان مسؤول عن السمع، ماذا سمع بأذنيه؟ هل سمع قولاً محرماً أو استمع إلى امرأة أجنبية يتلذذ بصوتها، وكذلك البصر، وكذلك الفؤاد. فالواجب على الإنسان حفظ نفسه.

أما المرأة التي ليست أجنبية وهي التي يجرم عليك نكاحها فالنظر إلى وجهها وإلى رأسها وإلى كفيها وذراعيها وساقها وقدميها، كل هذا لا بأس به، إلا أن يخاف الإنسان الفتنة على نفسه، فإن خاف الفتنة على نفسه فإنه لا ينظر حتى إلى محارمه، فلو قُدِّر أن للإنسان أختاً من الرضاعة. جميلة فهي محرم له فأخته من الرضاعة كأخته من النسب، لكن إذا خاف على نفسه الفتنة من النظر إليها وجب عليه غض بصره، ووجب عليها أن تحتجب عنه أيضاً، لأن أصل وجوب الحجاب: الخوف من الفتنة، فإذا وجدت الفتنة فإنه لا بد من ستر الوجه ولو عن المحارم، وأما إذا لم تكن فتنة وكان الإنسان سليم القلب عفيفاً فهذا يجرم عليه أن ينظر إلى غير محارمه، فمثلاً لا ينظر إلى بنت عمه ولا بنت خاله وكذلك لا ينظر إلى أخت زوجته ولا ينظر إلى زوجة أخيه، وهلم جرا، المهم أن المحارم يجوز النظر إليهن ما لم يخش الفتنة، أما غير المحارم فيحرم النظر إليهن مطلقاً.

وقال عز وجل: ﴿يَعْلَمَ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩].

خائنة الأعين مسارقتها النظر، يعني أن تنظر على وجه الخفاء الذي لا يدركه

الناس لكن الله يعلمه، فهو يعلم خائنة الأعين ويعلم - جل وعلا - ما تخفي الصدور من النيات الحسنة والنيات السيئة، بل هو يعلم ما توسوس به النفس وما يستقبل للمرء. والله الموفق.

* * *

١٦٢٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيحَةٌ مِنْ الرَّزَى مُدْرِكٌ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ: الْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالْأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الْاسْتِغَاغُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرَّجُلُ زِنَاهَا الْخَطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ أَوْ يُكَذِّبُهُ^(١). متفق عليه، وهذا لفظ مسلم، ورواية البخاري مختصرة.

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله - في باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمر بالحسن من غير حاجة شرعية بعد ذكر الآيات حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: "كتب على ابن آدم حظه من الزنا وهو مدرك ذلك لا محالة". يعني أن الإنسان مدرك للزنا لا محالة إلا من عصمه الله، ثم ذكر النبي ﷺ أمثلة لذلك فالعين زناها النظر، يعني أن الرجل إذا نظر إلى امرأة ولو لغير شهوة وهي ليست من محارمه فهذا نوع من الزنا وهو زنا العين، والأذن زناها

(١) رواه البخاري: كتاب الاستئذان، باب زنا الجوارح دون الفرج، رقم (٥٧٧٤)، ومسلم: كتاب القدر، باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره، رقم (٤٨٠٢).

الاستماع، يستمع الإنسان إلى كلام المرأة ويتلذذ به فهذا زنا الأذن، وكذلك اليد زناها البطش يعني العمل باليد من اللمس وما أشبه ذلك، والرجل زناها الخطا يعني أن الإنسان يمشي إلى محل الفواحش مثلاً أو يسمع إلى صوت امرأة فيمشي إليه، أو يرى امرأة فيمشي إليها، هذا نوع من الزنا لكن زنا الرجل، والقلب يهوى ويميل إلى هذا الأمر أي للتعلق بالنساء هذا زنا القلب، والفرج يُصدّق ذلك أو يكذبه يعني أنه إذا زنى بالفرج - والعياذ بالله - فقد صدّق زنا هذه الأعضاء، وإن لم يزني بفرجه، بل سلم وحفظ نفسه، فإن هذا يكون تكذيباً لزنا هذه الأعضاء.

فدل ذلك على الحذر من التعلق بالنساء، لا بأصواتهن ولا بالرؤية إليهن ولا بمسهن، ولا بالسعي إليهن ولا بهواية القلب لهن، كل ذلك من أنواع الزنا والعياذ بالله، فليحذر الإنسان العاقل العفيف من أن يكون في هذه الأعضاء شيء يتعلق بالنساء.

والواجب على الإنسان إذا أحس من نفسه بهذا أن يتعد، لأن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم والنظر سهم مسموم من سهام إبليس، قد ينظر المرء إلى امرأة ولا تتعلق نفسه بها أول مرة لكن في الثانية في الثالثة حتى يكون قلبه معلقاً بها والعياذ بالله ويصبح هيماً لا يذكر إلا هذه المرأة، إن قام ذكرها وإن قعد ذكرها وإن نام ذكرها وإن استيقظ ذكرها، فيحصل بهذا الشر والفتنة، نسأل الله العافية. والله الموفق.

١٦٢٣ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرَقَاتِ" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدُّ، نَتَحَدَّثُ فِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فَإِذَا أُبْتِمُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ" قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَدَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ^(١) متفق عليه.

١٦٢٤ - وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ زَيْدِ بْنِ سَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا بِالْأَفْنِيَةِ نَتَحَدَّثُ فِيهَا فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ عَلَيْنَا فَقَالَ: مَا لَكُمْ وَالْمَجَالِسَ الصُّعْدَاتِ؟ اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصُّعْدَاتِ" فَقُلْنَا: إِنَّمَا قَعَدْنَا لغيرِ مَا بَأْسَ، قَعَدْنَا نَتَذَكَّرُ، وَنَتَحَدَّثُ، قَالَ: "إِنَّمَا لَا فَادُّوا حَقَّهَا: غَضُّ الْبَصَرِ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَحُسْنُ الْكَلَامِ"^(٢) رواه مسلم.

"الصُّعْدَاتُ" بضم الصاد والعين، أي: الطَّرَقَاتُ.

الشرح

لما ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - الآيات الدالة على وجوب غض البصر ذكر أحاديث، منها حديث أبي سعيد الخدري وحديث زيد بن سهل رضي الله عنهما أما الأول فإن النبي ﷺ قال: "إيَّاكم والجلوس على

(١) رواه البخاري: كتاب الاستئذان، باب قول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ...﴾ رقم (٥٧٦١)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه، رقم (٣٩٦٠).

(٢) رواه مسلم: كتاب السلام، باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام، رقم (٤٠٢٠).

الطرقات" وهذا تحذير، يعني احذروا الجلوس على الطرق، فقالوا: يا رسول الله مجالسنا ما لنا منها بد، وكانوا يجلسون على أفنية البيوت كما يفعل كثير من الناس اليوم يجلس في فناء بيته ويجتمع إليه جيرانه يتحدثون فيما جرى بينهم وفي مصالحهم، في دين أو دنيا، قال: "فإن أبيتم إلا ذلك فأعطوا الطريق حقه" يعني إن أبيتم إلا أن تجلسوا وكان لابد من الجلوس فأعطوا الطريق حقه، قالوا: وما حقه يا رسول الله؟ فذكر حقه عليه الصلاة والسلام: "غض البصر" يعني: أن تغضوا أبصاركم عن المارة ولا تحدقوا فيهم ولا تنظروا إليهم، لأن بعض الناس يجلس على الطرق وكلما مر إنسان صار يراقبه من حين أن يقبل إلى أن يدبر. وهذا خلاف ما أمر به النبي ﷺ، فيغض البصر ولا سيما إذا مرت المرأة فإن الواجب غض البصر من وجهين: من حيث أنها امرأة، ومن حيث أن التركيز على المار يوجب أن ينجل ويتأذى بذلك.

والثاني: "كف الأذى"، ألا تؤذوا أحداً من المارة لا بقول تسمعونه إياه يتأذى به، ولا بفعل بأن تضيقوا الطريق فتمدوا أرجلكم مثلاً أو تضطجعوا في الطريق أو ما أشبه ذلك.

والثالث: "رد السلام" يعني: إذا سلم أحد تردون عليه السلام، على الوجه الواجب إذا قال: السلام عليكم فتقولوا: عليكم السلام، ولا يكفي أن تقول: أهلاً وسهلاً أو مرحباً، أو ما أشبه ذلك، بل لابد من الرد الواجب ﴿وَإِذَا حُيِّمُ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦].

الرابع: "الأمر بالمعروف" إذا رأيتم أحداً قد قصر في أمر مطلوب منه

تأمرونه به، والمعروف: كل ما أمر به الشرع وكل ما عرفه الناس وأقروا به مما لا يكون حراماً فإنه معروف، فمثلاً لو جلستم في الطريق ورأيتم امرأة كاشفة الوجه فهنا انهوها عن هذا المنكر، رأيتم إنساناً مفرطاً تقام الصلاة وهو لا يصلي وأنتم قد صليتم وهو لم يصل تأمرونه أن يصلي مع الجماعة مثلاً، وهلم جرا، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر، فهذه خمس حقوق على من جلسوا في الطرقات، وكذلك الحديث الذي بعده يدل على ما دل عليه هذا والمقصود والشاهد من هذا قوله: "غض البصر" والله الموفق.

* * *

١٦٢٥ - وَعَنْ جَرِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَظْرِ الْفَجَاءَةِ فَقَالَ: "أَصْرَفُ بَصْرِكَ"^(١) رواه مسلم.

١٦٢٦ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ مِيمُونَةٌ، فَأَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أُمِرْنَا بِالْحِجَابِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِحْتَجِبَا مِنْهُ" فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ هُوَ أَعْمَى لَا يُبْصِرُنَا، وَلَا يَعْرِفُنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَفَعْمِيَا وَإِنْ أَنْتُمَا أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ!"^(٢) رواه

(١) رواه أبو داود: كتاب النكاح، باب ما يؤمر به من غض البصر، رقم (١٨٣٦)، أما حديث مسلم فهو "سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجاءة فأمرني أن أصرف بصري". وقد رواه مسلم: في كتاب الآداب، باب نظر الفجاءة، رقم (٤٠١٨).

(٢) رواه أحمد (٢٩٦/٦)، وأبو داود: كتاب اللباس، باب في قوله عز وجل: ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ

أبو داود والترمذي وقال: حديث صحيح.

التفسير:

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله في باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن بغير حاجة شرعية عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه أنه سئل النبي ﷺ عن نظر الفجأة، قال: "اصرف بصرك" نظر الفجأة هو الذي يفاجأ الإنسان مثل أن تمر به امرأة مفاجأة وتكون قد كشفت وجهها فقال النبي ﷺ: "اصرف بصرك" يعني أدره يميناً أو شمالاً حتى لا تنظر. فيستفاد من هذا الحديث: تحريم نظر الرجل إلى المرأة لكن إذا حصل هذا فجأة فإنه يعفى عنه، لأنه بغير اختيار من الإنسان وما كان بغير اختيار من الإنسان فإن الله قد عفى عنه.

وأما الحديث الثاني: حديث أم سلمة رضي الله عنها أنها كانت عند النبي ﷺ وعنده ميمونة رضي الله عنها فدخل عبد الله بن أم مكتوم رضي الله عنه وكان رجلاً أعمى وكان ذلك بعد نزول الحجاب، فأمرهما أن تحتجبا منه، يعني قال لأم سلمة وميمونة احتجبا منه أي من ابن أم مكتوم وهو أعمى، فقالتا: يا رسول الله إنه رجل أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا، فقال: "أفعميا وان أنتما ألسنتما تبصرانه" فأمرهما أن تحتجبا عن الرجل ولو كان أعمى، لكن هذا الحديث ضعيف، لأن الأحاديث الصحيحة كلها ترده فإن النبي ﷺ قال

يَغْضُضَنَّ مِنْ أَبْصَرِهِمْ ۖ ، رقم (٣٥٨٥)، والترمذي: كتاب الأدب، باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال، رقم (٢٧٠٢).

لفاطمة بنت قيس: "اعتدى في بيت ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده" وهذا الحديث في الصحيحين، وأما هذا الحديث الذي ذكره المؤلف رحمه الله فقد قال الإمام أحمد: إن رفعه خطأ، يعني لا يصح عن النبي ﷺ.

وعلى هذا فلا يحرم على المرأة أن تنظر إلى الرجل ولو كان أجنبيًا بشرط ألا يكون نظرها بشهوة أو لتمتع بل يكون نظرًا عاديًا، ولذلك نجد الرجال يمشون في الأسواق كاشفين وجوههم والنساء ينظرن إلى الوجوه، وكذلك النساء في عهد النبي ﷺ يحضرن إلى المسجد ولا يحتجب الرجال عنهن، ولو كان الرجل لا يحل للمرأة أن تراه لوجب عليه أن يحتجب كما تحتجب المرأة عن الرجل.

فالصحيح أن المرأة لها أن تنظر إلى الرجل لكن بغير شهوة ولا استمتاع أو تلهذ، وأما الرجل فيحرم عليه أن يرى المرأة. وكذا الخادمة التي في البيوت كغيرها من النساء يجب أن تستر وجهها بل هي أشد خطرًا، لأنها لو كشفت وجهها وكانت شابة أو جميلة افتتن بها صاحب البيت وأولاده، إذا كان له أولاده والله الموفق.

* * *

١٦٢٧ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى

(١) رواه مسلم: كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثًا لا نفقة لها، رقم (٢٧٢١).

الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ" رواه مسلم.

الشرح

حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "لا تنظر المرأة إلى عورة المرأة، ولا الرجل إلى عورة الرجل، ولا يفضي الرجل إلى لرجل في الثوب الواحد" [رواه مسلم]. فقوله ﷺ: "لا تنظر المرأة إلى عورة المرأة" هذا نهي للمناظرة أن تنظر إلى عورة المنظورة، يعني لو انكشفت عورة المرأة المنظورة بريح أو حاجة أو ما أشبه ذلك، فإنه لا يحل للأخرى أن تنظر إلى عورتها وهي ما بين السرة والركبة وكذلك الرجل لو انكشفت عورته بريح أو لغير هذا من الأسباب فلا يحل للرجل أن ينظر إلى عورة الرجل، وهذا الحديث تثبت به بعض النساء، فقلن: إن المرأة لا يلزمها أن تستر من بدنها إلا ما بين السرة والركبة، وهذا فهم خاطئ؛ لأن النبي ﷺ لم يرخص للمرأة أن تقتصر على ثوب يستر ما بين السرة والركبة وإنما نهى المرأة الأخرى أن تنظر إلى عورة المرأة والفرق بين الأمرين ظاهر، فالمرأة اللابسة يجب أن يكون لباسها ساتراً وكان نساء الصحابة رضي الله عنهم، يسترن ما بين كعب القدم إلى كف اليد كل هذا مستور، لكن لو قدر أن امرأة انكشفت عورتها لحاجة أو انكشفت من ريح أو غير هذا، فإن المرأة لا تنظر إلى ما بين السرة والركبة بالنسبة للأخرى، وكذلك يقال للرجل لا ينظر الرجل إلى عورة

(١) رواه مسلم: كتاب الحيض، باب تحريم النظر إلى العورات، رقم (٥١٢).

الرجل وهي ما بين السرة والركبة، وهذا بالنسبة للرجل يجوز له أن يكشف الصدر والكتف لأخيه، بدليل أنه يجوز للإنسان الرجل أن يقتصر على الإزار كما في حديث الرجل الذي طلب من النبي ﷺ أن يزوجه الواهبة وهي امرأة جاءت إلى الرسول ﷺ قالت: يا رسول الله وهبت نفسي لك، فصعد فيها النظر وصوبه ولم تطب نفسه بها فسكت، فجلست المرأة، ثم قال رجل من القوم: زوجنيها يا رسول الله. قال: ما معك من الصداق؟ قال: معي إزار، قال سهل راوي الحديث: ليس له رداء وما عليه إلا إزار فقط، فقال له الرسول ﷺ: إن أعطيتها إزارك بقيت بلا إزار وإن أبقيته لك لم يكن لها مهر، التمس ولو خاتمًا من حديد، فذهب يلتمس فلم يجد ولو خاتمًا من حديد، لأنه فقير، فقال: هل معك شيء من القرآن؟ قال: نعم سورة كذا وكذا، قال: زوجتكها بما معك من القرآن، يعني علمها الذي معك من القرآن وهذا هو مهرها.

فالشاهد من هذا أن الرجل لا بأس أن يقتصر على لبس الإزار، أما المرأة فلا يمكن أن تقتصر على لبس الإزار، وليس هذا من عادة نساء الصحابة رضي الله عنهم. والله الموفق.

٢٩١ - باب تحريم الخلوة بالأجنبية

قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَلُّوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾

[الأحزاب: ٥٣].

١٦٢٨ - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

"إِيَّاكُمْ وَالذُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ" فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَفَرَأَيْتَ الْحَمُو؟

قال: "الْحَمُو الْمَوْتُ" متفق عليه.

"الْحَمُو" قَرِيبُ الزَّوْجِ كَأَخِيهِ، وَابْنُ أَخِيهِ، وَابْنُ عَمَّتِهِ.

١٦٢٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا

يَخْلُونَ أَحَدَكُمْ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ" متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب تحريم الخلوة بالمرأة الأجنبية، والمرأة

الأجنبية هي التي ليس بينك وبينها محرم، مثل بنت العم، بنت الخال وبنت

العمة، وبنت الخالة، وما أشبه ذلك.

والخلوة بها حرام، وما خلى رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان، فما

(١) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم، رقم (٤٨٣١)، ومسلم:

كتاب السلام، باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها، رقم (٤٠٣٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم، رقم (٤٨٣٢)، ومسلم:

كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، رقم (٢٣٩١).

ظنكم بمن ثالثها الشيطان، إنَّ ظننا بذلك أنها سيكوننا عرضة للفتنة والعباد بالله. ثم ذكر قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَّعًا فَسْئَلُوهُنَّ مِن وَّرَآءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣]. يعني لا تدخلوا عليهن، اسألوهن من وراء حجاب حتى لا تحصل الخلوة، ثم ذكر حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إياكم والدخول على النساء" يعني إياكم أحدُّر أن تدخلوا على النساء، وهذا تحذير بالغ قالوا: يا رسول الله أرأيت الحموم؟ قال: "الحموم الموت"، الحموم يعني أقارب الزوج مثل أخيه، وعمه، وخاله، هذا هو الحموم، وأما أبو الزوج وابن الزوج فهم من المحارم، لكن حواشيه كأخيه وعمه وخاله فهؤلاء ليسوا من المحارم.

قال: "الحموم الموت" هذه كلمة من أبلغ ما يكون من التحذير، يعني كما أن الإنسان يفر من الموت؛ فيجب أن يفر من دخول أقاربه على زوجته وأهله بلا محرم، وهذا يدل على التحذير الشديد. ودخول أقارب الزوج على بيت الزوج أخطر من دخول الأجنبي، لأن هؤلاء يدخلون باعتبارهم أقارب فلا يستنكرهم أحد، وإذا وقفوا عند الباب يستأذنون لم ينكر عليهم أحد، لذلك كان حراماً على الإنسان أن يمكن أخاه - مثلاً - من الخلوة بزوجه، وبعض الناس يتهاون في هذا الأمر، تجد عنده زوجة وله أخ بالغ، فيذهب الرجل إلى عمله ويترك زوجته وأخاه في البيت وحدهما، وهذا حرام لا يجوز، "لأن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم"، ولكن كيف الخلاص

(١) رواه البخاري: كتاب الاعتكاف، باب هل يدرأ المعتكف عن نفسه، رقم (١٨٩٨)، ومسلم: كتاب السلام، باب بيان أنه يستحب لمن رُئي خالياً بامرأة، رقم (٤٠٤٠).

إذا كان البيت واحداً؟ يجب أن يجعل باباً بين محل الرجال ومحل النساء مغلقاً
ويأخذ المفتاح معه ثم يقول لأخيه: هذا محلك، ويقول لأهله: هذا محلك.
ولا يجوز أن تبقى الأبواب مفتوحة، لأنه قد يدخل عليها فيؤزه
الشيطان فيقع ما يخشى منه، من الفتنة والفاحشة، والعياذ بالله ونسأل الله
العافية.

ومن الخلوة: الخلوة بالسائق يعني إذا كان الإنسان عنده سائق وله
امرأة أو بنت لا يحل له أن يجعل السائق مع المرأة أو البنت وحدها إلا مع ذي
محرم، والخلوة في السيارة أقوى من الخلوة في البيت، إذ أن الخلوة في السيارة
يستطيع أن يتفاهم معها ثم يذهب إلى أي مكان فيقع ما تخشى منه من الفتنة
والفاحشة نسأل الله العافية، لهذا يحرم على الإنسان أن يمكن أهله من زوجة أو
أخت أو بنت أن تركب وحدها مع السائق ولو بقدر خمس خطوات فهذا لا
يجوز أبداً.

فإن قال قائل: لو كانت امرأة تدرس ومحرمها مريض أو مشغول لا
يتمكن من الذهاب بها إلى المدرسة وهي لا بد أن تدرس؟ قلنا: لا، ومن يقول
لا بد أن تدرس فالذهاب إلى المدرسة الذي يستلزم الوقوع في المحرم حرام،
فيجب أن تبقى في بيتها ولا تذهب مع السائق وحدها فهذا حرام، وهي
تستطيع إذا كان معها مبادئ علمية أن تراجع في بيتها وتتسبب إلى المدرسة.
ويخشى - إلى حد كبير - على من يمكن أهله من ذلك انتزاع الغيرة من قلبه
على محارمه؛ والعياذ بالله. والله الموفق.

٢٩٢ - باب تعريم تشبه الرجال بالنساء

وتشبه النساء بالرجال في لباس وحركة وغير ذلك

١٦٣١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخْتَلِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجَّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ^(١).

وفي رواية: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

١٦٣٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ^(٣). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

١٦٣٣ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سَيَاطُ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِبَاتٌ مُمِيَلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤُسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِجْحَهَا، وَإِنْ رَجَحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت، رقم (٥٤٣٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال، رقم (٥٤٣٥).

(٣) رواه أبو داود: كتاب اللباس، باب في لباس النساء، رقم (٣٥٧٥).

(٤) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النساء الكاسيات العاربات المائلات المميلات، رقم (٣٩٧١).

معنى "كاسيات" أي: من نعمة الله "عاريات" من شكرها. وقيل: معناه: تَسَرُّ بِعَضِّ بَدَنِهَا، وَتَكْشِفُ بَعْضَهُ إِظْهَارًا لِجِثَاهِهَا وَنَحْوِهِ، وَقِيلَ: تَلْبَسُ ثَوْبًا رَقِيقًا يَصِفُ لَوْنَ بَدَنِهَا. وَمَعْنَى "مَائِلَاتٌ" قِيلَ: عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَا يَلْزُمُهُنَّ حِفْظُهُ، "مُيَلَّاتٌ": أَي: يُعَلَّمْنَ غَيْرُهُنَّ فِعْلُهُنَّ الْمَذْمُومَ، وَقِيلَ: مَائِلَاتٌ يَمْشِينَ مُتَبَحِّرَاتٍ، مُيَلَّاتٌ لِأَكْتَانِهِنَّ، وَقِيلَ: مَائِلَاتٌ يَمْشِيْنَ الْمِشْطَةَ الْمَيْلَاءَ: وَهِيَ مِشْطَةُ الْبُعَايَا. وَ"مُيَلَّاتٌ": يَمْشِيْنَ غَيْرُهُنَّ تِلْكَ الْمِشْطَةَ. "رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُحْتِ" أَي: يُكَبِّرْنَهَا وَيُعْظُمْنَهَا بِلَفِّ عِمَامَةٍ أَوْ عِصَابَةٍ أَوْ نَحْوِهِ.

الشرح

قال المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله - (باب تحريم تشبه الرجال بالنساء والنساء بالرجال)، وذلك أن الله سبحانه وتعالى خلق الذكور والإناث وجعل لكل منهما مزية، فالرجال يختلفون عن النساء في الخلقة والخلق والقوة والدين وغير ذلك، والنساء كذلك يختلفن عن الرجال. فمن حاول أن يجعل الرجال مثل النساء أو أن يجعل النساء مثل الرجال فقد ضاد الله في قدره وشرعه، وحاد الله في قدره وشرعه لأن الله سبحانه وتعالى له حكمة فيما خلق وشرع ولهذا جاءت النصوص بالوعيد الشديد باللعن وهو الطرد والإبعاد عن رحمة الله لتشبه الرجل بالمرأة أو المرأة بالرجل، فمن تشبه بالنساء فهو ملعون على لسان النبي ﷺ ومن تشبهت بالرجال فهي ملعونة على لسان النبي ﷺ كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ لعن

المختئين من الرجال، وفي لفظ المتشبهين من الرجال بالنساء وهؤلاء هم المختئون في هذا الحديث، ولعن المترجلات من النساء يعني التشبهات بالرجال.

واللعن هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله، فإذا تشبه الرجل بالمرأة في لباسه، ولا سيما إذا كان لباساً محرماً كالحرير والذهب أو تشبه بالمرأة في كلامها وصار يلوك لسانه في الكلام حتى كأنها تتكلم امرأة، أو تشبه بالمرأة في مشيتها أو في غير ذلك مما يختص بالمرأة، فإنه ملعون على لسان أشرف الخلق، ونحن نلعن من لعنه رسول الله، فالمتشبه من الرجال بالنساء ملعون، كذلك المرأة إذا تشبهت بالرجال فهي ملعونة، فلو صارت تتكلم كما يتكلم الرجل، أو جعلت لها عمامة كما يلبس الرجل أو جعلت ثيابها كثياب الرجل ومن ذلك البنطلون فإن لباس البنطلون خاص بالرجال، والنساء عليهن أن يلبسن الثياب الساترة والبنطلون كما نعلم جميعاً يكشف المرأة تبيين أفعالها وسيقانها وما أشبه ذلك، فلهذا نقول لا يحل للمرأة أن تلبس البنطلون حتى عند زوجها، لأن علة التحريم ليست العورة، وإنما هي التشبه، فإذا تشبهت المرأة بالرجال فهي ملعونة على لسان محمد ﷺ والتشبه من كبائر الذنوب ولهذا أورد المؤلف رحمه الله حديث ابن عباس بحديث أبي هريرة رضي الله عنهم أن النبي ﷺ قال: "صنفان من أهل النار لم أرهما: قومٌ معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس" قال العلماء: وهؤلاء هم الشرطة الذين يضربون الناس بغير حق "معهم سياط كأذناب البقر"، يعني: سوط طويل وله ريشة يضربون بها الناس بغير حق، أما بحق فإنه يضرب المعتدي في الزانية والزاني

فَأَجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ۗ [النور: ٢]. لا ترأفوا بهما اجلدوهما تماما. لكن من ضرب الناس بغير حق فهو من أصناف أهل النار، والعياذ بالله.

الثاني: "نساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا".

هؤلاء أيضا النساء كاسيات عاريات، قيل: كاسيات بثيابهن كسوة حسية عاريات من التقوى، لأن الله تعالى قال: **لَبَسْنَ نَتَقَوَّىٰ ذُنُوبَهُنَّ** [الأعراف: ٢٦]. وعلى هذا فيشمل هذا الحديث كل امرأة فاسقة فاجرة وإن كان عليها ثياب فضفاضة، لأن المراد بالكسوة الكسوة الظاهرة كسوة الثياب، عاريات من التقوى، لأن العاري من التقوى لا شك أنه عارٍ، كما قال تعالى:

رَقِيلٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ أَي عَلَيْهِن كَسُوهُ حَسِيَةً لَكِنَّهَا لَا تَسْتَرْنَ، إِمَّا لَضِيْقِهَا وَإِمَّا لِحِفْتِهَا تَكُون رَقِيْقَةً لَا تَسْتَرْنَ، وَإِمَّا لِقَصْرِهَا، كُلُّ هَذَا يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي تَلْبَسُ ذَلِكَ إِنَّهُ كَاسِيَةٌ عَارِيَةٌ.

"مميلة مائلة" مميلة يعني تميل المشطة كما فسرها بعضهم بأنها المشطة المائلة التي تجعل المشطة على جانب فإن هذا من الميل، لأنها مميلات لمشطتهن، ولا سيما أن هذا الميل الذي جاءنا - حديثاً - إنما وردنا من النساء الكفار. وهذا والعياذ بالله ابتلي به بعض النساء، فصارت تفرق ما بين الشعر من جانب

واحد، فتكون هذه مميلة أي قد أمالت مشطتها.

وفيل: مميلات لغيرهن أي فائنات غيرهن لما يخرجن به من التبرج والطيب وما أشبه ذلك فهن مميلات، ولعل اللفظ يشمل المعنيين، لأن القاعدة أن النص إذا كان يحتمل معنيين ولا مرجح لأحدهما فإنه يحمل عليهما جميعاً. وهنا لا مرجح ولا منافاة لاجتماع المعنيين فيكون شاملاً لهذا وهذا.

وأما قوله: مائلات: فمعناه منحرفات عن الحق وعمما يجب عليهن من الحياء والحشمة، تجدها في السوق تمشي مشية الرجل بقوة وجلد حتى إن بعض الرجال لا يستطيع أن يمشي هذه المشية لكنها هي تمشي كأنها جندي من شدة مشيتها وضربها بالأرض وعدم مبالاتها، كذلك أيضاً تضحك إلى زميلتها معها، تضحك وترفع الصوت على وجه يثير الفتنة وكذلك تقف على صاحب الدكان تماكسه في البيع والشراء وتضحك إليه وتضحك معه وربما تمد يدها إليه ليضع عليها ساعة اليد وما أشبه ذلك من المفاسد والبلاء، فهؤلاء لا شكَّ أنهن مائلات عن الحق. ومثل ذلك من البلاء المميلون من الفتيان المتشبهين بالنساء. نسأل الله العافية.

"رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة" البخت نوع من الإبل لها سنام طويل ينضجع يميناً أو شمالاً، فهذه ترفع شعر رأسها حتى يكون مائلاً يميناً أو يساراً كأسنمة البخت المائلة. وقال بعض العلماء: بل هذه المرأة تضع على رأسها عمامة كعمامة الرجل حتى يرتفع الخمار ويكون كأنه سنام إبل من البخت، وعلى كل حال فهذه تُجَمَّلُ رأسها بتجميل يفتن.

"لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها" يعني: لا يدخلن الجنة ولا يقربنها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا، من مسيرة سبعين عامًا أو أكثر. ومع ذلك لا تقرب هذه المرأة الجنة والعياذ بالله، لأنها خرجت عن الصراط فهي كاسية عارية مميلة مائلة على رأسها ما يدعو إلى الفتنة والزينة وفي هذا دليل على تحريم هذا النوع من اللباس، لأنه توعد عليه بالحرمان من الجنة، وهذا يدل على أنه من الكبائر.

وهنا مسألة تشكل على بعض النساء وعلى بعض الناس أيضًا يفعل الإنسان ما فيه التشبه ويقول أنا ما نويت، أنا لم أنو التشبه، فيقال: إن التشبه صورة ظاهرة متى وجدت وجد التشبه سواء بنية أو بغير نية. فمتى ظهر أن هذا تشبه ويشبه الكافرات ويشبه الفاجرات والعاريات، أو يشبه الرجال من المرأة أو المرأة من الرجل، متى ظهر التشبه فهو حرام سواء كان بقصد أو بغير قصد، لكن إذا كان بقصد فهو أشد وإن كان بغير قصد قلنا: يجب عليك أن تغير ما تشبهت به حتى تبتعد عن التشبه.

وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه فقد رواه أبو داود بإسناد حسن أن الرسول ﷺ نهى أن تلبس المرأة لبسة الرجل والرجل لبسة المرأة وهذا يؤيد ما قلنا فيما سبق أن التشبه يكون باللباس والهئية والمشية وغير ذلك. نسأل الله لكم ولنا السلامة وأن يحفظ ذكورنا وإناثنا مما فيه الفتنة والغلط.

٢٩٢ - باب النهي عن التشبه بالشیطان والكفار

١٦٣٤ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَأْكُلُوا بِالشَّمَالِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ"^(١) رواه مسلم.

١٦٣٥ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا. فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِهَا"^(٢) رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب النهي عن التشبه بالشیطان والكفار:

الشیطان هو رأس الكفر، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤]. والكفار من بني آدم هم أعداء الله وأولياء الشيطان، كما قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

والتشبه بالشیطان أو الكفار أن يعمل الإنسان أعمالهم أو يلبس لباسهم الخاصة بهم، أو يتزين بزيمهم الخاص سواء قصد التشبه أو لم يقصده،

(١) رواه مسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها، رقم (٣٧٦٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها، رقم (٣٧٦٥).

فإذا قيل هذا لباس الكفار، حَرَّمَ على المسلم أن يلبسه، وإذا قيل هذا الزي زي الكفار في الرأس أو في اللحية حَرَّمَ على المسلم أن يتشبه بهم، والشيطان كذلك، لا تشبه به في أعماله، لكن الشيطان من عالم الغيب، لا نعلم من أعماله إلا ما حدَّثنا عنه رسول الله ﷺ، ففي حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "لا يأكلن أحدكم بشماله، ولا يشربن بشماله، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله" الشمال: اليد اليسرى، فهى النبي ﷺ عن الأكل بها، والشرب بها وعلل ذلك بأن هذا من عمل الشيطان، فالشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله، وقد نهينا عن اتباعه، كما قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالسُّخْرَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [التور: ٢١]. وهذا الحديث يدل على تحريم الأكل بالشمال، وتحريم الشرب بالشمال، وأن من أكل أو شرب بشماله فإنه مشابه للشيطان الذي هو عدونا وعدو الله عزَّ وجلَّ.

وإنك لتعجب من قوم الآن بعد أن امتزجوا بالكفار وشاهدوهم يقلدون زعيمهم الشيطان في الأكل بالشمال والشرب بالشمال، تعجب من هؤلاء القوم أن يأكلوا بشمالمهم ويشربوا بشمالمهم، ويدعون هدي النبي ﷺ فيكونون متشبهين بالشيطان والكفار غير متأسين برسول الله ﷺ مخالفين لهديه وستته، ومن الناس من يأكل باليمين ويشرب باليمين، ولكن إذا قدم له الشرب وهو يأكل شرب بالشمال، وقال: أخاف أن يتأثر الإناء بالطعام، نقول: سبحان الله وإن تأثر فما على الإنسان إلا أن يغسل الكأس بعد الشرب، ونحن الآن في الوقت الحاضر نشرب الماء بكؤوس البلاستيك التي تستعمل لمرة

واحدة ثم ترمى، ولكن الشيطان - نعوذ بالله منه - يزين للإنسان سوء عمله، فيراه حسناً وقد قال الله تعالى منكرًا على هؤلاء: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [فاطر: ٨]. نسأل الله العافية.

فيحرم على الإنسان بأي حال من الأحوال أن يأكل أو يشرب بشماله إلا للضرورة، إذا كانت اليد اليمنى مشلولة أو مكسورة أو ليس لها أصابع أو ما أشبه ذلك من الضرورة، فهذه ضرورة، وما جعل الله علينا في الدين من حرج، ورأى النبي ﷺ رجلاً يأكل بشماله فنهاه، وقال: لا أستطيع أن أكل باليمين فقال له النبي ﷺ: "لا استطعت". فما استطاع أن يرفع يده اليمنى إلى فمه بعد ذلك، لأنه كاذب حين قال: لا أستطيع، ودعاء الرسول ﷺ عليه يدل على أن الأكل بالشمال حرام. وهو كذلك.

ومن هذا أيضًا أي من مشابهة الشيطان الأخذ بالشمال والعطاء بالشمال، ومع الأسف أن كثيرًا من الناس حتى طلبه العلم، ومن أهل الخير والعبادة يأخذ بشماله ويعطي بشماله، سبحانه الله! الذي يأخذ بالشمال ويعطي بالشمال مشابه للشيطان، وهو خلاف المروءة، وخلاف الأدب، إذا أردت أن تعطي أحدًا أعطه باليمين وإذا أردت أن تأخذ منه شيئًا فخذ باليمين، اللهم إلا إذا كانت اليمين مشغولة، مثل أن تكون تحمل فيها شيئًا ثقيلًا، لا يمكن أن تصرفه إلى اليد اليسرى، فلكل حال مقام، لكن لا تعطي بالشمال، ولا تأخذ بالشمال بدون سبب، إن كنت تريد هدي النبي ﷺ نسأل الله لنا ولكم التوفيق والهداية.

(١) رواه مسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها، رقم (٣٧٦٦).

٢٩٤ - باب نهى الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بسواد

١٦٣٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ، فَخَالَفُوهُمْ^(١) متفق عليه.

المراد: خضاب شعر اللحية والرأس الأبيض بصفرة أو حمرة، وأما السواد، فممنهي عنه كما سنذكر في الباب بعده - إن شاء الله تعالى -.

١٦٣٧ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُنِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ وَالِدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّغَامَةِ بِيَاضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "غَيِّرُوا هَذَا وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ"^(٢) رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب تحريم التشبه بالشيطان والكفار: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم" يعني: اصبغوا، وهذا يعني به صبغ البياض الشيب، بدليل الحديث الذي في الباب الذي بعده، أنه أتى بأبي قحافة والدة أبي بكر رضي الله عنهما ورأسه ولحيته كالثغامة بياضًا، والثغامة: نوع من النبات

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم (٣٢٠٣).

(٢) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة وتحريره، رقم (٣٩٢٥).

أبيض، يسمى العرفج فقال النبي ﷺ: "غبروا الشيب ولا تقربوه السواد" ففي هذا دليل على أن الأفضل أن الإنسان يغبر الشيب، أي يصبغه لكن بغير الأسود، إما بالأصفر كالحناء، أو بالأصفر الممزوج بالكتم، والكتم أسود، فإذا مزج الأصفر بالأسود ظهر لون بني، فيصبغ الإنسان بالبني أو بالأصفر، كما أمر بذلك النبي ﷺ، ولولا المشقة والمؤونة على بعض الناس لكان يفعل ذلك، لكن في مراعاة ومراقبة ذلك مشقة ومؤونة، ويخرج أسفل الشعر أبيض وأعله مصبوغًا.

وفي قوله: "واجتنبوا السواد" دليل على أنه يمنع اللون الأسود؛ لأن السواد يعني أنه يعيد الإنسان شابًا، فكان في ذلك مضادة لفطرة الله عز وجل وسنته في خلقه، ويوجد الآن أصباغ تصبغ بها المرأة رأسها من ألوان متنوعة - فلا بأس بها - إلا السواد لأن النبي ﷺ نهى عنه وإلا إذا كانت صبغة مختصة بنساء الكفار، فإنه لا يجوز لنساء المؤمنين أن يصبغن بها؛ لأنهن إن فعلن ذلك، تشبهن بالكافرات وهو منهي عنه، والله الموفق.

٢٩٥ - باب النهي عن القزع وهو حلق بعض الرأس دون بعض واباحة حلقه كله للرجل دون المرأة

١٦٣٨ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَزَعِ^(١). مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ.

١٦٣٩ - وَعَنْهُ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَبِيًّا قَدْ حُلِقَ بَعْضُ شَعْرِ رَأْسِهِ وَتَرَكَ بَعْضَهُ، فَتَهَاؤُمٌ عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: "أَخْلَقُوهُ كُلَّهُ، أَوْ اتْرُكُوهُ كُلَّهُ"^(٢).
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.

١٦٤٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَهَلَ آلَ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَنَاهُمْ فَقَالَ: "لَا تَبْكُوا عَلَيَّ أُخِي بَعْدَ الْيَوْمِ. ثُمَّ قَالَ: "ادْعُوا لِي بَنِي أُخِي" فَجِيءَ بِنَا كَأَنَّا أَفْرُخُ فَقَالَ: "ادْعُوا لِي الْحَلَاقِ" فَأَمَرَهُ، فَحَلَقَ رُؤُسَنَا"^(٣). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.

١٦٤١ - وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحْلِقَ

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب القزع، رقم (٥٤٦٦)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب كراهة القزع، رقم (٣٩٥٩).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الترجل، باب في الذؤابة، رقم (٣٦٦٣).

(٣) رواه أبو داود: كتاب الترجل، باب في حلق الرأس، رقم (٣٦٦٠).

المرأة رأسها^(١). رواه النسائي.

الشرح

هذا الباب ذكره المؤلف في بيان حكم القزع، ثم ذكر فيه أحاديث، منها حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: "نهى رسول الله ﷺ عن القزع" والقزع أن يحلق بعض الرأس ويترك بعضه، سواء كان من جانب واحد أو من كل الجوانب، أو من فوق ومن يمين ومن شمال، ومن وراء، ومن أمام، فمتى حلق بعض الرأس وترك بعضه فهذا قزع، وقد نهى عنه النبي ﷺ. ومنه قول أنس: "وما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة" أي قطعة من السحاب.

وذكر حديث ابن عمر الآخر أن صبيًّا أتى به إلى النبي ﷺ وقد حلق بعض رأسه وترك بعضه، فقال: "احلقوه كله، أو اتركوه كله". ثم ذكر حديث أولاد جعفر بن أبي طالب ؑ، حين قتل شهيدًا، فأمهلمهم النبي ﷺ ثلاثة أيام، ثم أتاهم وقال: "لا تبكوا على أخي بعد اليوم". وإنما أمهلمهم ثلاثًا من أجل أن تطيب نفوسهم، ويذهب ما في صدورهم من الحزن والأسى، ثم بعد الثلاث نهاهم أن يبكوا جعفرًا، وأتى بأولاده الصغار، فأمر بحلق رؤوسهم، فحلقت رؤوسهم وذلك من أجل ألا تتوسخ؛ لأن الصبيان كما هو معروف تتوسخ أبدانهم وشعورهم، فلأجل ذلك حلق

(١) رواه الترمذي: كتاب الحج، باب ما جاء في كراهية الحلق للنساء، رقم (٨٣٨)، والنسائي:

كتاب الزينة، باب النهي عن حلق المرأة رأسها، رقم (٤٩٦٣).

رؤوسهم، وهذا إذا كانوا ذكورًا، أما الإناث فإن النبي ﷺ نهي أن تحلق المرأة رأسها، وهذا إذا ولد المولود فإنه يحلق رأسه يوم السابع مع العقيقة، إذا كان ذكرًا، أما الأنثى فلا يحلق رأسها.

فشعر البنات لا يحلق لا صغارًا ولا كبارًا، إلا الحاجة، مثلاً: إن كانت الرأس فيها جروح ويجب التداوي، فلا بأس، لأن النبي ﷺ لما احتاج إلى الحجامة وهو محرم حلقه، واحتجم وهو محرم. مع أن حلق رأس المحرم حرام، لكن عند الحاجة هذا شيء آخر.

وفي هذه الأحاديث دليل على أن اتخاذ الشعر ليس بسنة. ومعنى اتخاذ الشعر: أن الإنسان يُبقي شعر رأسه حتى يكثر، ويكون ضفيرة أو لمة، فهو عادة من العادات ولو كان سنة لقال النبي ﷺ: اتركوه ولا تحلقوه في الصبي ولما حلق رؤوس أولاد جعفر بن أبي طالب ؑ. ولكنه - أي اتخاذ الشعر - عادة، إذا اعتاده الناس فأتخذوه، وإن لم يعتده الناس فلا تتخذوه، وأما من ذهب من أهل العلم رحمهم الله إلى أنه سنة، فإن هذا اجتهاد منهم، والصحيح أنه ليس بسنة وأتينا لا نأمر الناس باتخاذ الشعر، بل نقول: إن اعتاده الناس وصار الناس يتخذون الشعر، فأتخذوه لئلا تشذ عن العادة، وإن كانوا لا يتخذونه كما هو معروف الآن في عهدنا فلا تتخذوه.

ولهذا كان مشايخنا الكبار، كالشيخ عبد الرحمن بن سعدي، والشيخ محمد ابن إبراهيم، والشيخ عبد العزيز بن باز، والشيخ عبد الله بن حميد وغيرهم من العلماء رحمهم الله لا يتخذون الشعر لأنه ليس بسنة ولكنه عادة - والله الموفق -.

٢٩٨ - باب كراهة الاستنجاء باليمين

ومس الفرج باليمين من غير عذر

١٦٤٨ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَأْخُذَنَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَسْتَنْجِ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ"^(١). متفق عليه. وفي الباب أحاديث كثيرة صحيحة.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة الاستنجاء باليمين. الاستنجاء تطهير القبل والدبر من الحدث، من البول أو الغائط ويكون بالماء، ويكون بالحجارة، أو ما ينوب عنها من الخرق والتراب والمناديل وغير ذلك، ولكن الاستجمار بالحجارة له شروط ذكرها العلماء رحمهم الله. وأما الماء فشرطه أن يزيل أثر النجاسة، وأثر النجاسة معلوم، فإذا زال الأثر وعاد المحل كما كان، فهذا هو الطهارة.

ثم ذكر المؤلف حديث أبي قتادة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: "لا يستنج بيمينه" يعني لا يمسك الذكر باليمين فيغسله لأن اليد اليمنى مكرومة، ولهذا قال العلماء رحمهم الله: اليمنى هي المقدمة إلا في مواضع

(١) رواه البخاري: كتاب الوضوء، باب لا يمسك ذكره بيمينه إذا بال، رقم (١٥٠)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها، رقم (٨٥٥).

الأذى. فاليسرى تقدم للأذى، واليمنى لما سواه. وعلى هذا فيستنجي باليسار، ويصب الماء عليه من الإبريق أو نحوه باليمين؛ لأن النبي ﷺ نهى عن الاستنجاء باليمين، ثم قال عليه الصلاة والسلام: "ولا يتمسح من الخلاء بيمينه" يعني كذلك بالأحجار، إذا أراد أن يتمسح محل الغائط فإنه لا يمسك الحجر بيمينه، وإنما يمسكه باليسرى.

"وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ" يعني إذا شرب فالسنة أن يتنفس ثلاث مرات، يشرب أولاً ثم يقطع، ثم يشرب ثانياً ثم يقطع، ثم يشرب ثالثاً، هكذا هي السنة وهو أنفع للبدن وأنفع للمعدة؛ لأن العطش التهاب في المعدة وحرارة فإذا جاءها الماء دفعة واحدة، أضر عليها، وإذا كان يمصه مصاً ويتنفس ثلاثاً فهو أهناً وأبرأ وأمرأ كما قال النبي ﷺ^(١)، وإذا تنفس لا يتنفس في الإناء، بل يزيح فمه عن الإناء ثم يتنفس؛ لأن التنفس بالإناء فيه ضرر عليه؛ لأن النفس يكون صاعداً، والماء يكون نازلاً فيلتقيان فيحصل الشرج، وفيه أيضاً أذى لمن بعده، لأنه قد يخرج مع نفسه أمراض، وهي التي يسمونها ميكروبات فتكون في الماء فتؤثر على من شرب من بعده فلذلك نهى النبي ﷺ عن أن يتنفس الإنسان في الإناء. والله الموفق.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الطهارة، باب النهي عن الاستنجاء باليمين، رقم (٣٩٢).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب كراهة التنفس في الإناء واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الإناء، رقم (٢٠٢٨).

٢٩٩ - باب كراهة المشي في نعل واحدة أو خف واحد لغير عذر وكراهة لبس النعل والخف قائماً لغير عذر

١٦٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيَنْعَلُهَا جَمِيعًا، أَوْ لِيَخْلَعُهَا جَمِيعًا^(١).
وفي رواية: "أَوْ لِيُخْفِيهَا جَمِيعًا" متفق عليه.

١٦٥٠ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا انْقَطَعَ سَمْعُ نَعْلٍ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَمْشِي فِي الْأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهَا^(٢). رواه مسلم.
١٦٥١ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَّعَلَ الرَّجُلُ قَاتِمًا^(٣).

رواه أبو داود بإسنادٍ حسنٍ.

الشرح

هذه أحاديث في كراهة أن يتنعل الإنسان برجل واحدة، أو يلبس خفًا برجل واحدة، بل إما أن يحفيهما جميعًا، يعني لا يلبس في الرجلين كلتيهما

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب لا يمشي في نعل واحدة، رقم (٥٤٠٨)، كتاب اللباس والزينة، استحباب لبس التنعل في اليمنى أولاً، رقم (٣٩١٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب استحباب لبس التنعل في اليمنى أولاً، رقم (٣٩١٥).

(٣) رواه أبو داود: كتاب اللباس، باب في الاتعمال، رقم (٣٦٠٦).

شيئاً، وإما أن ينعلها جميعاً.

وليُعلم أن لبس النعال من السنة، والاحتفاء من السنة أيضاً، ولهذا نهى النبي ﷺ عن كثرة الإرفاه، وأمر بالاحتفاء أحياناً^(١) فالسنة أن الإنسان يلبس النعال، والناعل كالراكب لكن ينبغي أحياناً أن يمشي حافياً بين الناس ليظهر هذه السنة التي كان بعض الناس ينتقدها، إذا رأى شخصاً يمشي حافياً قال ما هذا؟ هذا من الجهال. وهذا غلط؛ لأن النبي ﷺ كان ينهي عن كثرة الإرفاه ويأمر بالاحتفاء أحياناً.

وعند اللبس، يبدأ بالرجل اليمنى وعند الخلع ابدأ باليسرى، وكذلك أيضاً إذا انتعلت وأردت دخول المسجد بنعليك فتفقدتهما عند الدخول، إن كان فيهما أذى، أو قدر فامسحهما بالأرض حتى يزول ثم صلَّ بهما، فإن هذا من السنة. قال النبي ﷺ: "خالقوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم"^(٢) "لأن اليهود لا يصلون في النعل. فالسنة إذاً أن يصلي بنعليه كما أن كثيراً من الناس يصلي في خفيه، فلا فرق بين الخف والنعل، لكن النعل تُستكر لأنه سنة أميتت. هذا إذا كانت المساجد مفروشة بما كانت تفرش به المساجد فيما سلف، فقد كانت المساجد فيما سلف تفرش بالحجارة الحصباء الصغيرة أو الرمل، أو نحو ذلك. ولا يحصل أذى بالنعل، أما الآن وقد فرشت بهذه الفرش فإن الناس لو دخلوا بنعالهم للوثوا المسجد تلويثاً ظاهراً بيناً؛ لأن أكثر الناس لا يبالي، يدخل لو كان في نعليه أذى أو قدر، ولهذا رأى

(١) رواه أحمد (٦/٢٢).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الصلاة، باب الصلاة في النعل، رقم (٥٥٦).

العلماء الآن أن الإنسان لا يدخل بنعليه في المسجد، نظرًا لأنها مفروشة بفرش تتلوث لو دخل الإنسان بنعليه، وإذا أراد الإنسان أن يطبق السنة فليصل النواقل في بيته بنعليه، التهجد؛ أو الراتبة أو ما أشبه ذلك، ويحصل بذلك امتثال أمر النبي ﷺ في قوله: "إن اليهود لا يصلون في نعالهم".

ثم إن الأحاديث حديث أبي هريرة نهي أن يتنعل الرجل نعل واحد. يعني إما أن يلبس النعلين جميعًا، وإما أن يخلعهما جميعًا، أما أن يلبس واحدة ويدع الأخرى، فهذا قد نهي عنه. ووجه ذلك والله أعلم: أن هذا الدين الإسلامي جاء بالعدل حتى في اللباس، لا تنعل إحدى الرجلين وتترك الأخرى، لأن هذا فيه جور على الرجل الثانية التي لم تنعل؛ فلذلك نهي النبي ﷺ عن المشي في نعل. قال العلماء: ولو لإصلاح الأخرى بل، قف حتى تصلح الأخرى -، ثم البسها. ولهذا جاء في حديث أبي هريرة الثاني: "إذا انقطع شسع نعل أحدكم فلا يلبسها حتى يصلح الأخرى ثم يلبسها جميعًا". أما حديث جابر رضي الله عنه الذي رواه أبو داود أن النبي ﷺ نهي أن يتنعل الرجل قائمًا. فهذا في نعل يحتاج إلى معالجة في إدخاله في الرجل؛ لأن الإنسان لو انتعل قائمًا والنعل يحتاج إلى معالجة فربما يسقط إذا رفع رجله ليصلح النعل وتكشف عورته أو يتضرر. أما النعال المعروفة الآن فلا بأس أن يتنعل الإنسان وهو قائم ولا يدخل ذلك في النهي، لأن نعالنا الموجودة يسهل خلعهما ولبسها. والله الموفق.

٢٠٠ - باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم ونحوه سواء كانت في سراج أو غيره

١٦٥٢ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ"^(١) متفق عليه.

١٦٥٣ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَأْنِهِمْ قَالَ: "إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا"^(٢) متفق عليه.

١٦٥٤ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "عَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكِنُوا السَّقَاءَ، وَأَغْلِقُوا الْبَابَ، وَأَطْفِئُوا السَّرَاجَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحِلُّ سِقَاءً، وَلَا يَفْتَحُ بَابًا، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْرُضَ عَلَى إِيَّائِهِ عُدُوًّا، وَيَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ، فَلْيَفْعَلْ، فَإِنَّ الْفَوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْنَهُمْ"^(٣). رواه مسلم.

"الْفَوَيْسِقَةُ": الفأرة، و"تُضْرِمُ": تُحْرِقُ.

(١) رواه البخاري: كتاب الاستئذان، باب لا تترك النار في البيت عند النوم، رقم (٥٨١٩)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، رقم (٣٧٥٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب الاستئذان، باب لا تترك النار في البيت عند النوم، رقم (٥٨٢٠)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، رقم (٣٧٦٠).

(٣) رواه مسلم: كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، رقم (٣٧٥٥).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم ونحوه، وذلك أن النار كما وصفها النبي ﷺ في هذه الأحاديث عدو للإنسان، فإذا أبقاها الإنسان ونام، فربما تأتي الفويسقة يعني الفأرة فتتحسسها ثم تشتعل كما هو الشأن فيما سبق، كانت السرج من النار توقد في الزمان الأول، بالودك، والزيت وشبهه، ثم صارت توقد بمنتجات النفط وكلها مواد سائلة، فإذا جاءت الفأرة وعبثت بها انصبب الذي في السراج على الأرض، ثم اشتعلت النار، وحصل الحريق، ولهذا أمر النبي ﷺ بإطفاء النار عند النوم، لئلا يحصل هذا الحريق، ولكن في الوقت الحاضر، تطورت الوسائل فصار الكهرباء طاقة لإيقاد المصباح مثلاً وغيرها، فلو نام الإنسان وفي بيته مصباح كهربائي للإضاءة موقدة أثناء نومه فلا بأس، لأن العلة التي من أجلها نهى النبي ﷺ عن إبقاء النار، غير موجودة في الكهرباء في الوقت الحاضر، نعم يوجد أشياء تشبه ذلك كأنواع الدفايات التي لا شك أنها على خطر، ولا سيما إذا قربها الإنسان من فراشه، فإنه ينقلب أو ربما يمس هذه النار فلهذا ينهى أن تبقى هذه الدفايات موقدة إلا في مكان آمن، بعيد عن الفراش، لئلا يحصل الحريق.

وكذلك ينبغي للإنسان إذا نام أن يعلق الباب، وكذلك ينبغي له إذا أراد أن ينام أن يغطي الإناء ولو بوضع عود عليه؛ لأن في ذلك حماية له من الشيطان. والله الموفق.

٣٠١ - باب النهي عن التكلف

وهو فعل وقول ما لا مصلحة فيه بمشقة

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ [ص: ٨٦].

١٦٥٥ - وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تُهَيِّبُنَا عَنِ التَّكْلِيفِ (١). رواه البخاري.

١٦٥٦ - وَعَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لَا تَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ (٢) رواه البخاري.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب النهي عن التكلف.

التكلف معناه: تكلف الشيء ومحاولة معرفته، وإظهار الإنسان بمظهر العالم وليس هو كذلك، ثم ذكر المؤلف قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ﴾ أي: لا أسألكم على ما جئت به من الوحي أجرًا تعطونني إياه، وإنما

(١) رواه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه، رقم (٦٧٤٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب فلا يربو عند الله من أعطى عطية، رقم (٤٤٠١).

أدلكم على الخير وأدعوكم إلى الله عزَّ وجلَّ، وهكذا الرسل عليهم الصلاة والسلام كلهم يقولون لأصحابهم: «وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ»، أي من الشاقين عليكم، أو القائلين بلا علم، بل إنه عليه الصلاة والسلام كان يقول، ويؤيده الله تعالى على قوله بإقراره عليه.

ثم ذكر حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: "نهينا عن التكلف"، والناهي هو الرسول ﷺ، فإذا قال الصحابي: "نهينا"، فإن هذا له حكم الرفع يعني كأنه قال: نهانا رسول الله ﷺ، فعليه يكون هذا الناهي هو الرسول ﷺ. "نهينا عن التكلف" أن يتكلف الإنسان ما لا علم له به ويحاول أن يظهر بمظهر العالم العارف، وليس هو كذلك.

ثم ذكر حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن الإنسان إذا سئل عما لا يعلم فلا يتكلم، ويأتي بجواب لا يدري أهو صحيح أم لا؟ ولكن لا يقول إلا ما علم به، فإذا سئل عن شيء لا يعلمه، فليقل: الله أعلم، فإن من العلم أن يقول الإنسان لما لا يعلم: الله أعلم. ووصف هذا رضي الله عنه بالعلم؛ لأن الذي يقول لا أعلم وهو لا يعلم هو العالم حقيقة، هو الذي علم قدر نفسه، وعلم منزلته، وأنه جاهل، فيقول لما لا يعرف: الله أعلم.

ثم إن الإنسان إذا قال لما لا يعلم "الله أعلم"، ولم يفت به وثق الناس به، وعلموا أن ما يفتي به فهو عن علم، وما لم يعلمه يمسك عنه.

وأيضًا إذا قال الإنسان لما لا يعلم: الله أعلم عود نفسه الرضوخ للحق وعدم التصدر للفتوى، وهذا خلافًا لبعض الناس اليوم؛ تجده يرى أن الفتوى ربح بضاعة، فيفتي بعلم وبغير علم، ويفتي بنصف علم، ولهذا قال

شيخ الإسلام - رحمه الله - في كتابه (الفتوى الحموية) - كانوا يقولون: "ما أفسد الدنيا والدين إلا أربعة: نصف متكلم، ونصف فقيه، ونصف لغوي، ونصف طبيب".

أما المتكلم: فإنه أفسد الأديان والعقائد؛ لأن أهل الكلام الذين نالوا من الكلام شيئاً ولم يصلوا إلى غايته اغتروا به، وأما أهل الكلام الذين وصلوا إلى غايته فقد عرفوا حقيقته ورجعوا إلى الحق.

ونصف فقيه: يفسد البلدان؛ لأنه يقضي بغير الحق، فيفسد البلدان، فيعطي حق هذا لهذا، وهذا لهذا.

ونصف نحوي؛ لأنه يفسد اللسان؛ لأنه يظن أنه أدرك قواعد اللغة العربية، فيتكلم وهو لا يعرف فيلحن فيفسد اللسان.

ونصف طبيب: يفسد الأبدان؛ لأنه لا يعرف فربما يصف دواءً يكون داءً، وربما لا يصف الدواء فيهلك المريض.

فالحاصل أنه لا يجوز للإنسان أن يفتي إلا حيث جازت له الفتوى، ولا يتسرع، إن كان الله تعالى قد أراد أن يكون إماماً للناس يفتيهم ويهديهم إلى الصراط المستقيم فإنه سيكون، وإن كان الله لم يرد ذلك فلن يفيدته تسرعه في الفتوى، ثم استدل ابن مسعود رضي الله عنه بقوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ ﴾ ، والله الموفق.

٢٠٢ - باب تحريم النياحة على الميت وطم الخد وشق الجيب ونتف الشعر وحلقه والدعاء بالويل والثبور

١٦٥٧ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
"الْمَيْتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نَيْحَ عَلَيْهِ"^(١).
وَفِي رِوَايَةٍ: "مَا نَيْحَ عَلَيْهِ" متفق عليه.

١٦٥٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
"لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ"^(٢). متفق
عليه.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تحريم النياحة على الميت.
النياحة هي البكاء على الميت برنة، ينوح فيها كما تنوح الحمام، والبكاء
على الميت نوعان:

نوع اقتضته الطبيعة، فهذا لا بأس به ولا يلام عليه العبد، ومنه ما
حصل للنبي ﷺ حين رُفِعَ إليه صبي ونفسه تقعقع كأنه في شن فبكى - عليه
الصلاة والسلام - رحمة بهذا الصبي الذي ينازعه الموت. وقال للأقرع بن

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت، رقم (١٢١٠)، ومسلم:

كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، رقم (١٥٣٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ليس منا من شق الجيوب، رقم (١٢١٢)، ومسلم: كتاب

الإيمان، باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب، رقم (١٤٨).

حابس: إنها رحمة، "وإنما يرحم الله من عباده الرحماء".

فبكاء النبي ﷺ على هذا الصبي ليس من أجل الحزن لكن رقة له ورحمة، حيث إنه ينازع الموت، وقال: إنها يرحم الله من عباده الرحماء، جعلنا الله وإياكم منهم.

ومن ذلك أيضًا البكاء الذي تقتضيه الطبيعة حزنًا على فراق المحبوب، كما حصل للنبي حين مات ابنه إبراهيم رضي الله عنه من مارية القبطية التي أهداها إليه ملك القبط، فجاءت منه بولد، وترعرع الصبي، وسماه بإبراهيم الذي هو خليل الرحمن عليه الصلاة والسلام: "ملة أبيكم إبراهيم" ولما بلغ ستة عشر شهرًا تقريبًا توفاه الله عزَّ وجلَّ، فَرَفَعَ إلى النبي ﷺ فقال ﷺ: "العين تدمع والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا، وإنا على فراقك يا إبراهيم لمحزونون" هكذا قال النبي ﷺ، وأخبر النبي ﷺ أن له مرضعًا في الجنة ترضعه، فهذا النوع من البكاء لا يضر. لأنه شيء تقتضيه الطبيعة والجبلة، ولا يدل على سخط الإنسان على ما قضاه الله وقدره.

أما النوع الثاني: فهو البكاء الذي ينوح فيه الإنسان نياحًا، فهذا البكاء يعذب به الميت في قبره، فالميت يعذب، والنائح هو المتسبب لعذابه في قبره والعياذ بالله، ولهذا يخطئ بعض الناس نسأل الله العافية، بنوحه إذا مات له قريب وما دام يفعل هكذا فإن الميت يعذب في قبره كما ثبت ذلك عن النبي

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ يعذب... رقم (١٢٠٤)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت، رقم (١٥٣١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ إنا بك، رقم (١٢٢٠).

ﷺ من حديث عمر بن الخطاب ؓ، فالواجب على الإنسان أن يتصبر ويحتسب الأجر عند الله تعالى، ويعلم أن عظم الثواب مع عظم المصائب، وأنه كلما عظمت المصيبة كثر الثواب.

أما حديث ابن مسعود رضي الله عنه فقال النبي ﷺ: "ليس منا من شقَّ الجيوب وضرب الحدود. ودعا بدعوى الجاهلية". وهذا شيء يفعله الناس في الجاهلية، إذا أصابت أحدهم مصيبة شقَّ جيبه، أو جعل يلطم خده، أو ينتف شعره، أو يدعو بدعاء الجاهلية: يا ويلاه، يا ثوراه، يا انقطاع ظهراه، وما أشبه ذلك، فتبرأ النبي ﷺ من هؤلاء، لأن المؤمن مؤمن بالله، مؤمن بقضاء الله، يعلم أنه لا يمكن أن تتغير الحال عما كان، وأن هذا أمر قُضي وانتهى، وقد كُتب قبل أن تخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، جفت الأقلام وطويت الصحف، لا يمكن أن تتغير الحال عما كان مهما كان، إذا ما الفائدة من الجزع؟! ما الفائدة من السخط؟! ما هو إلا أمر أو وحي من الشيطان ليحرمك الأجر من جهة، وليعذب به الميت من جهة أخرى.

فعليك يا أخي أن تتقي الله عزَّ وجلَّ وأن نصبر وتحتسب وأن تقول كما أنى الله على من يقول فيهم: ﴿ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴾ [البقرة: ١٥٥]. من هم؟ ﴿ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٦]. وقال النبي ﷺ: "ما من مسلم يصاب بمصيبة فيقول: اللهم أجرني في مصيبي وأخلفني خيراً منها إلا أجره الله في مصيبته وأخلف له خيراً منها"، هكذا

يجب على الإنسان أن يصبر ويحتسب الأجر، ويعلم أن الحزن والبكاء في النياحة لا يغني شيئاً، لقد انتهى كل شيء.

لو أن أحداً سافر، وأصيب بحادث هل يقول: لو أني ما سافرت كان سلمت ولم يحدث ذلك؟ لا. لا يمكن أبداً، كما قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أِطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾. قال الله تعالى: ﴿قُلْ فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٨]. لا فرار من الموت، إذا عليك أن تصبر وتحتسب، وأن تقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبي وأخلفني خيراً منها. يؤجرك الله في مصيبتك ويخلف عليك خيراً منها.

وهذه قصة أم سلمة مات عنها زوجها أبو سلمة، وهو من أحب الناس إليها فحزنت لفراقه، وكانت قد سمعت النبي ﷺ يقول: "إن الإنسان إذا أصيب بمصيبة فقال: اللهم أجرني في مصيبي وأخلفني خيراً منها، أجره الله في مصيبته وأخلف له خيراً منها" فقالت هذا، قالت: "اللهم أجرني في مصيبي وأخلفني خيراً منها" وتقول في نفسها: من خير من أبي سلمة؟ أبو سلمة زوجها يحبها وتحبه من يكون خيراً من أبي سلمة؟ هي ما شككت في الخبر، هي توقن أنه صدق، لكنها تقول من يكون هذا؟ فما إن انتهت عدتها حتى خطبها النبي ﷺ فكان خيراً من أبي سلمة، فأخلف الله لها خيراً من مصيبتها، وصار النبي ﷺ هو الذي يربي أولادها، أولادها صاروا تحت الرسول ﷺ.

وهذا أيضًا نتيجة لقصة أخرى، دخل النبي ﷺ على أبي سلمة رضي الله عنه وقد شخص بصره، خرجت روحه فأغمض عينيه، صلوات الله وسلامه عليه، ثم قال: "إن الروح إذا قبض تبعه البصر"، روحك إذا خرجت من جسدك فإن البصر يشاهدها بإذن الله، خارجة فيتبعها ولما سمع أهل البيت ذلك، عرفوا أن أبا سلمة قد مات، فضجّ ناس منهم، فقال النبي ﷺ: "لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون، ثم قال: اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفع درجته في المهديين، وافسح له في قبره، ونور له فيه، واخلفه في عقبه في الغابرين" دعوات خمس تزن الدنيا وما عليها: "اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفع درجته في المهديين، وافسح له في قبره، ونور له فيه، واخلفه في عقبه".

إحدى هذه الدعوات عرفناها، والباقي إن شاء الله مجاب، الذي عرفناه، أن النبي ﷺ خلف أبا سلمة في عقبه، فكان زوج امرأته، وكان مربي أولاده، يعني عاشوا في حجر الرسول ﷺ.

والمهم أن على المرء أن يصبر عند المصائب مهما كانت ويسترجع ويقول: اللهم أجرني في مصيبي وأخلفني خيرًا منها. ولا بأس أن يبكي البكاء الطبيعي الذي ليس فيه نوح، فإن هذا حدث من خير البشر محمد ﷺ. والله الموفق.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر، رقم (١٥٢٨).

١٦٥٩ - وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: وَجَعَ أَبُو مُوسَى، فغُشِيَ عَلَيْهِ، وَرَأَسَهُ فِي حَجَرٍ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ، فَأَقْبَلَتْ تَصِيحُ بَرْنَةٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ، قَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِيءٌ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ، وَالْحَالِقَةِ، وَالشَّاقَّةِ^(١). متفق عليه.

"الصَّالِقَةُ" التي ترفعُ صوتَهَا بالنِّيَاحَةِ والنَّدْبِ "وَالْحَالِقَةُ": التي تَحْلُقُ رَأْسَهَا عِنْدَ الْمَصِيبَةِ. "الشَّاقَّةُ" التي تَشُقُّ ثَوْبَهَا.

١٦٦٠ - وَعَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"^(٢) متفق عليه.

١٦٦١ - وَعَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ نُسَيْبَةَ - بِضَمِّ النُّونِ وَفَتْحِهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لَا تَنُوحَ^(٣). متفق عليه.

١٦٦٢ - وَعَنْ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أُغْمِيَ عَلَيَّ عَبْدٌ

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما ينهى من الحلق عند المصيبة، ترجمة الباب، ومسلم: كتاب الإيمان، باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب، رقم (١٤٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت، رقم (١٢٠٩)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب الميت يعذب بكاء أهله عليه، رقم (١٥٤٩).

(٣) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما ينهى من النوح والبكاء، رقم (١٢٢٣)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة، رقم (١٥٥٢).

اللَّهُ بِنِ رَوْاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فَجَعَلَتْ أُخْتَهُ تَبَكِّي، وَتَقُولُ: وَاجْبَلَاهُ، وَكَذَا، وَكَذَا: تُعَدُّ عَلَيْهِ. فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ: مَا قُلْتِ شَيْئًا إِلَّا قِيلَ لِي: أَنْتَ كَذَلِكَ؟! رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

١٦٦٣ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ هُبَّادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعِيدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، وَجَدَهُ فِي عَشِيَةِ فَقَالَ: "أَقْضَى؟" قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ بُكَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بَكَوْا، قَالَ: أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا" وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ، "أَوْ بِرَحْمٍ"^١ متفق عليه.

١٦٦٤ - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تُتَّبَقِبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ"^٢ رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٦٦٥ - وَعَنْ أُسَيْدِ بْنِ أَبِي أُسَيْدِ النَّابِغِيِّ عَنِ امْرَأَةٍ مِنَ الْمُبَايِعَاتِ

(١) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة مؤتة من أرض الشام، رقم (٣٩٣٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب البكاء عند المريض، رقم (١٢١٢)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت، رقم (١٥٣٢).

(٣) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة، رقم (١٥٥٠).